

جامعة الدكتور مولاي الطاهر _ سعيدة _



كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

المقاربة الجزائرية في مكافحة الإرهاب

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في شعبة العلوم السياسية تخصص دراسات مغربية

إشراف الأستاذ :

د.ولد الصديق ميلود

إعداد الطالبتين:

- بن عيسى نصيرة

- حديد نورة

أعضاء لجنة المناقشة

— الأستاذ: عتيق الشيخ..... رئيساً

— الأستاذ الدكتور: ولد الصديق ميلود..... مشرفاً ومقرراً

— الأستاذ الدكتور: زبيري رمضان..... عضواً مناقشاً

الموسم الجامعي : 1436هـ / 1437هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مقدمتہ

تعد ظاهرة الإرهاب من مظاهر العنف الذي تقشى في المجتمعات الدولية و شكل تحديا كبيرا أمامها بإعتباره يمثل أخطر أشكال التهديدات الأمنية للأفكار والعقائد أو التصادم للأهداف والقيم والإيديولوجيات، ولأنه مرتبط بمجموعة من العوامل ما جعل منه تهديدا أمنيا يتسم بالمستجدات من جهة ،ومن جهة أخرى ساهمت تلك العوامل في تصعيد الظاهرة في مختلف المناطق من العالم، سواء من حيث مخاطرها وأشكالها أو على مستوى النطاق الذي تتم فيه مما إستوجب ضرورة مجابتهها، إلا أنها اختلفت في مقاربتها ودرجة مكافحتها.

وتقف الجزائر التي عانت من الإرهاب لأكثر من عشرية من الزمن أمام هذا التحدي وهذا بالنظر لجسامته وإستهدافه لمنشآت إستراتيجية ومصالح حيوية وخسائرها البشرية الفادحة لمختلف الفئات، سارعت السلطة على إثرها لتحديد وجهة مقارنة كفيلة ضده من خلال الأدوات و الآليات الجوهرية لمكافحته والقضاء النهائي عليه ومحو آثاره في المجتمع.

وبعد إقرار المجتمع الدولي برمته بهذا الخطر، أصبح يحتل مكانة بارزة على رأس قائمة الأولويات ضمن مختلف اللقاءات والمؤتمرات الدولية، هذا ما أدخل الجزائر وبحكم تجربتها السابقة من تحويل المواجهة الداخلية للظاهرة في محاولات لبناء مسار تعاوني تجسد في الإتفاقيات الإقليمية و الدولية .

أهمية الموضوع:

تعود إنطلاقاً من أهمية تناول قضية ظاهرة الإرهاب و هي واحدة من أهم القضايا السياسية والأمنية التي تواجه الشعوب والحكومات ،والتي تتطلب تضافر الجهود المجتمعية للتصدي لها،إلى جانب ضرورة دراسة وتحليل هذه الظاهرة مع الوقوف على أسبابها، وتداعياتها وسبل مكافحتها،وهذا ما إستدعى القيام بطرح التجربة الجزائرية في مكافحة الإرهاب وفق رؤية أمنية إستراتيجية واسعة ضد الإرهاب طيلة عشرية من الزمن بشكل يعيد الأمن والإستقرار، مع منع إنتشاره على نطاق واسع ومحاصرته أينما ظهر،وحتى على صعيد المستوى الخارجي.

الهدف من الدراسة: نهدف من دراستنا لهذا الموضوع كونه يقوم على عدة إعتبرات التي تجدد نفسها

مطروحة في مضمونه من خلال :

- أن هذه الدراسة متعلقة ببلدنا التي عايشت تجربة و قسوة الظاهرة الإرهابية.

- معرفة أهم الآليات والمجهودات التي جُسدّت من قبل السلطة الجزائرية التي نصت على مكافحة الظاهرة

ضمن مقارنة مثلت رؤية شاملة للوضع الأمني .

- إبراز الدور الإقليمي و العالمي للجزائر كتجربة رائدة إستطاعت أن تثبت جدارتها لتصدي الظاهرة .

أسباب إختيار الموضوع: نركز في الأساس على جانبين سواء بما تعلق بأسباب ذاتية، وأخرى

موضوعية تتعلق بالدراسة بذاتها.

- **الإعتبرات الذاتية:** تكوين رصيد معرفي في دراسة هذا الموضوع الذي تتطوي تداعياته حول الأزمة الأمنية التي مسّت الجزائر في بداية فترة التسعينات ، مع بروز الرغبة الشخصية والميول العلمي لمجريات تلك الأحداث و كيفية تجاوزها من قبل السلطة الجزائرية.

- **الإعتبرات الموضوعية:** تعود دوافع إختيار الموضوع ،كون أن ظاهرة الإرهاب ومحاربتها أصبحت حديث العام و الخاص،وشغلت تفكير مختلف الفئات والأعمار وكافة المستويات العلمية المجتمعية ، وكونها تهديدا يمس إستقرار الفرد والمجتمع و كيان الدولة ككل،هذا وحده كفيل ليضفي على هذا الطابع المعرفي أهمية دراسة الظاهرة الإرهابية .

إشكالية الدراسة : بإعتبار الإرهاب ظاهرة إجتاحت الكثير من الدول والتي مارس عليها نوعا من العنف مما خلف اللا إستقرار واللا أمن ،والجزائر لم تسلم منه ،حيث كانت من بين أوائل الدول التي شهدت معاناته ومخلفاته الجسيمة على مختلف المجالات مما استدعى التسريع في السير نحو بناء وجهة مقارنة شاملة لاستئصاله،وعليه نطرح الإشكال التالي:إلى أي حدّ نجحت المقاربة الجزائرية في مكافحة الظاهرة الإرهابية؟ وهل إستطاعت الجزائر لعب الدور المحوري كدولة مرجعية في هذا المجال الأمني على المستوى الخارجي ؟

التساؤلات الفرعية:

- ما مفهوم الإرهاب؟وما هي أسبابه وأشكاله ؟ كيف برز التنظيم الإرهابي المسلح في الجزائر ؟

- ماهي الإستراتيجيات المنتهجة في معالجته ؟ كيف ساهمت الآليات المتخذة في تراجع العمل المسلح ؟

- ماهي السبل التي تم انتهاج مسارها لتطويقه على المستوى الخارجي في ظل المستجدات؟

فرضيات الدراسة: ومن خلال هذا تمت صياغة مجموعة الفرضيات،و التي تمكنا من فهم التوجهات التي

تشير إليها التساؤلات ،والتي تتمثل في :

- الإرهاب بمفاهيمه وأشكاله ما هو إلا تداخل لمجموعة من الأسباب الدينية الاقتصادية والاجتماعية والنفسية

منها والسياسية وحتى الإعلامية والأمنية .

- ساهمت خلفية الأحداث والتحوّلات السياسية للجزائر في إبراز الوجه العنيف عبر تشكيل التنظيمات الإرهابية المسلحة .

- ساهمت جملة الآليات و الإستراتيجيات المتخذة من قبل الجزائر في إنجاح مقاربتها في مكافحة الإرهاب

- كلّما تكاثفت جهود الجزائر داخليا وخارجيا في التصدي الناجع والفعال للإرهاب، كلّما أدى هذا إلى الإستقرار السياسي ولعب الدور المحوري في المنطقة .

نطاق الدراسة ومجالها: يتحدد نطاق الدراسة لمعرفة مجالها المكاني والزمني الذي يبرز أهميتها العلمية

- **المجال المكاني:** إرتكزت الدراسة حول الدولة الجزائرية بإعتبارها خاضت تجربة الإرهاب في مكافحته.

- **المجال الزمني:** تفاوتت الفترات الزمنية في هذه الدراسة عبر مختلف السنوات التي شهدت عدم الإستقرار

في الساحة الأمنية للجزائر، لكن كان التركيز بصفة خاصة مع بداية التسعينات بما عرف بال عشرية السوداء.

أدبيات الدراسة السابقة :

حضي موضوع الإرهاب ككّل بدراسة أكاديمية متنوعة ،كشفت عن درجة إهتمام مختلف الباحثين

والدارسين،وهذا ما ألقى بضلاله على تنوع و غنى الرصيد العلمي في هذا المجال،وبالعودة إلى موضوع الدراسة

نجد بعض من الإسهامات التي تناولته منها على سبيل الذكر لا الحصر، "اليمين زرواطي" حول:"التجربة

الجزائرية في مكافحة الإرهاب 1978-2008"،والذي أدرج في مجمله أنه كتاب علمي بحثي ركز فيه الكاتب

على حالة الجزائر من خلال دراسة ملف الإرهاب و مكافحته، ومن أبرز الدراسات الجامعية لمذكرات التخرج

طور ماجستير ،نخص بالذكر الباحث "أحميدي بوجلطية بوعلي"، كان موضوع الدراسة حول : "سياسات

مكافحة الإرهاب في الوطن العربي:دراسة مقارنة بين الجزائر ومصر"، والذي تعرض في مضمونها لأحداث

مهمة تخص التجربة الجزائرية.

منهج الدراسة: إستدعت الدراسة إستعمال مناهج مختلفة،تغطية لجوانب الموضوع منها:

- **المنهج التاريخي:** وهو منهج لا يكاد أي بحث أو دراسة علمية أن تخلو منه، وتبرز ملامحه عند سرد

وقائع تاريخية عبر فترات زمنية متفاوتة رسمت مسارها توالي الأحداث في الدولة الجزائرية.

- المنهج الوصفي التحليلي: برزت معالمه في وصف و تحليل لمجريات الوقائع الأمنية وانعكاسات

التحديات الإرهابية التي عاشتها الجزائر، مع التوجه لرصد المقاربة الجزائرية في معالجة وضعها الأمني.

- منهج دراسة حالة: وهذا المنهج إلى الحصول على معلومات شاملة عن الحالة المدروسة، والإلمام

بمختلف جوانبها وظروفها والعوامل المؤثرة فيها وقف بحث معمق وهذا ما توافق مع دراستنا في تشخيص ظاهرة الإرهاب و مكافحتها من خلال دراسة حالة الجزائر.

صعوبات الدراسة:

لاقت دراسة ظاهرة الإرهاب بشكل عام إستقطاب العديد من الإسهامات العلمية وبالتحديد بعد بروزه

كمفهوم عالمي و إنتشار توسعه، ولكن رغم هذا لا تخلوا الدراسة من عوائق وصعوبات، أبرزها قلة المعلومات المتعلقة بالموضوع مع إتسامها بعدم الدقة في بعض الأحيان، خصوصا الآراء و التحليلات المتضاربة حول مجمل الإحصائيات المذكورة، والتي ظلت إجتهد لبعض المختصين بهذا المجال، وفي هذه الحال إتجه بنا الوضع إلى تبني تلك الأطروحات بما ينصب في الموضوع.

تقسيم الدراسة :

بناء على ما توفر لنا من معلومات، قمنا بتقسيم دراستنا إلى ثلاثة فصول أساسية، كل فصل قسم إلى

مبحثين، مع ثلاثة مطالب لكل مبحث، وهذا حسب ما تقتضيه أهمية الموضوع وحسب رؤيتنا لها، فالفصل الأول كان شقه نظري، المبحث الأول فيه خصص لمفهوم الإرهاب المختلفة و أسبابه و أشكاله، والمبحث الثاني خصص لمعرفة نظرية للمقاربة بشكل عام .

الفصل الثاني خصص لدراسة أسقطنا مجراها على النشاط الإرهابي في الجزائر و إستراتيجية مكافحته

فالمبحث الأول أدرجت فيه مجريات بدءا من أحداث أكتوبر 1988، وظهور التحول الديمقراطي، وصولا إلى نشوء العنف المسلح وأبرز تشكيلاته ومخلفاته، و المبحث الثاني خصص لأبرز الآليات المختلفة التي عملت الجزائر على تطبيقها للخروج من الأزمة.

الفصل الثالث كان عبارة عن تقييم لتلك الآليات أو الإستراتيجيات المتخذة تناولناها في مبحثه الأول، أما

الثاني خصص للجهود الجزائرية- الإقليمية والعربية و أيضا الدولية للوقوف في وجه الإرهاب و التصدي



الفصل الأول

مقدمة الفصل:

أعتبر الإرهاب في كونه أبرز المصطلحات شيوعاً من حيث حجم انتشار الظاهرة نتيجة لما يمثله من ممارسة للعنف والذي شكل في دراسته العديد من التساؤلات حول تعريفه كمفهوم يتجاوز النقاش النظري إلى نقاش يرتبط بمجموعة من الخلفيات والأسباب التي تختلف تداعياتها حسب جملة من العوامل البيئية والاقتصادية والاجتماعية والدينية والنفسية لتتجسد هذه العوامل في بناء أشكال متعددة لاقت تطبيقاً في الواقع العملي دون الاستناد إلى عامل محدد .

وتتمحور سبل مكافحته على اعتبارات وضوابط ومعايير تخلقها رؤية المقاربة للظاهرة في نطاقها كمجال علمي شامل على مختلف المجالات والتي بدورها تتطلب سبل كفيلاً لمواجهة لهذا تم طرح هذا الجانب في هذه الدراسة للفصل وفقاً لمبحثين وهما :

- المبحث الأول: ماهية الظاهرة الإرهابية.

- المبحث الثاني : المقاربة دراسة في إبتمولوجية المفهوم.

المبحث الأول: ماهية الظاهرة الإرهابية

إن المتتبع لتعريف الإرهاب يلاحظ عدم وجود إجماع على تعريف محدد سواء كان على المستوى الدولي أو المستوى العلمي وهذا بدون شك يعود إلى اختلاف العوامل الإيديولوجية و النظرية التفسيرية المتصل بهذا المصطلح وكذا اختلاف البنى الثقافية التي ترسم العمل الإرهابي من خلال مقولة أن الإرهابي في نظر الشخص قد يكون مكافح وفي نظر شخص آخر العكس وهذا على حسب الأسباب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تعزز الظاهرة ومن هنا يكون هناك خلط والتباس وغموض في تعريف الإرهاب وما يشابهه من مصطلحات أخرى .

المطلب الأول: تعريف ظاهرة الإرهاب

الإرهاب في مدلوله في العصر الحديث له مدلول متغير و متطور دائماً، يتجاوز معنى الوسيلة لإرتكاب العنف ولذلك فإن تعريف الإرهاب ليس بذلك السهولة، فمصطلح الإرهاب يتسم بالغموض ،و يمتاز بدرجة من عدم اليقين، وهو بذلك ظاهرة يكون وصفها أسهل من تعريفها ، وبالرغم من صعوبة ضبط شامل و محدد للظاهرة الإرهابية ، إلا أنه كانت هناك محاولات عديدة في مختلفة الأصعدة من تشريعات و قوانين و فقه و إتفاقيات دولية أو إقليمية أو العديد غيرها ، حاولوا رسم حدود لمفهوم الإرهاب و منطقته .

أولاً : تعريفه على المستوى الإيتيمولوجي.

لقد أثبتت الدراسات اللغوية إن اللغة مادة ينعكس عليها الفكر أو أداة عاكسة للفكر وهذا يعني إن هناك صلة وثيقة بين الإنسان والألفاظ والدلالات ومن هنا اشرنا إن نحدد الإرهاب لغة لمعرفة هذا المصطلح. الإرهاب مأخوذ من رَهَبَ بالكسر، يَرْهَبُ، رَهْبَةً، رَهْباً وهو بمعنى أخاف مع حدوث اضطراب. وتُرْهِبُهُ: توَعَدَهُ، أَرْهَبُهُ، رَهْبَةً*، وَاسْتَرْهَبَهُ بمعنى أخافه وأفرعه. الأَرْهَابُ بفتح الهمزة بمعنى ما لا يصيد من الطير . الإِرْهَابُ بكسر الهمزة بمعنى الانزعاج والإخافة.¹

* الرّهبة: طول الخوف واستمراره ومن ثم قيل راهب لأنه يديم الخوف، للمزيد من المعلومات ينظر إلى موسوعة النابلسي للعلوم الإسلامية ينظر إلى الرابط: [<http://www.nabulsi.com/blue/ar/art.php>] .

¹ هيثم عبد السلام محمد ، مفهوم الإرهاب في الشريعة الإسلامية ، (بيروت: دار الكتب العلمية ، ط1 ، 2005)، ص22.

كلمة إرهاب وإرهابي هما كلمتان حديثتان في اللغة العربية وقد خلت المعاجم العربية من كلمة إرهاب .

وكلمة إرهابيون هي تطلق على أولئك الذين يمتلكون طريق العنف والقوة والقسوة .¹

إن الإرهاب **TERRORISME** و الذي أصبح حيث الساعة و حديث القوانين ينبغي تعريفه من نبعه الأصلي

المقتطف من منبته الغربي فمصطلح الإرهاب **TERRORISME** أشتق من الفعل اللاتيني الذي يعني خاف

ورجف و منه تطورت كلمة **TERROR** الرعب ،وظهر هذا المصطلح 1798 في الملحق الأكاديمية الفرنسية

التي كانت ترهب الشعب فكان الإرهاب وصفا لنظام حكم إلا أنه منذ القرن الثامن عشر أصبح مصطلح يتعلق

بالعنف الصادر عن الأفراد أو الجماعات خارج القانون.²

ثانيا :تعريف الإرهاب على المستوى الاصطلاحي .

جاء تعريف الإرهاب في العديد من القواميس والموسوعات العالمية .

يعرفه معجم روبير الفرنسي بأنه: "تتخذ الإجراءات الاستثنائية العنيفة بانتظام للوصول إلى أهداف

سياسية وهو أيضا : مجموعة الأعمال العنيفة ك الاعتداء ،التدمير ،الذي ينفذها تنظيم سياسي لتخويف الناس

وخلق جو من الرعب و الإرهاب هو كل عضو في منظمة من هذا النوع."

يعرفه المعجم لاروس الفرنسي بأنه : "عبارة عن جملة أعمال العنف التي ترتكبها منظمة من اجل خلق جو

من الرعب أو من اجل قلب نظام الحكم" .

إنّ تعريف لاروس على اختصاره يشمل على عناصر تكوين الجريمة :

- القيام بأعمال عنيفة .

- يتعلق الأمر الهدف بأحد الأمرين إما أن يكون لخلق جو من الرعب ونشر الذعر بين الناس أو يكون

الهدف قلب نظام الحكم .

بينما لا يشترط لاروس أن تكون منظمة سياسية بينما يشترط روبير ذلك ويتحدث عن أهداف سياسية

وليس بالضرورة قلب نظام الحكم الذي تحدث عنه لاروس .³

¹ إبراهيم الحيدري ،سيبولوجيا العنف و الإرهاب،(بيروت:دار الساقى ،ط1 ،2015)،ص23.

² عبد الله بن الشيخ المحفوظ بن بيه، الإرهاب و التشخيص و الحلول،(الرياض:مكتبة الكبيعان، ط1 ،2007)،ص25.

³ المرجع نفسه ،ص26.

غير إن قاموس أكسفورد السياسي يعتر الإرهاب مصطلح لا يوجد اتفاق على معناه الدقيق حيث يختلف الأكاديميون والسياسيون على تعريفه ولأنه بصورة عامة يستخدم لوصف أساليب تهدد الحياة يستعملها بجميع سياسية نُصبت نفسها في حكم أو قيادة مجاميع غير مركزية في دولة معينة.¹

- أما الموسوعة السياسية فقد عرف الإرهاب على أنه "استخدام العنف الغير قانوني أو التهديد به كالاغتيال والتشويه والتعذيب والتخريب بغية تحقيق هدف سياسي".²

- أما الموسوعة العالمية يعتبر أن الإرهاب بأنه: "هو ذلك الشخص الذي يمارس العنف وهو لا يعمل بمفرده ولكنّه ينخرط في إطار مجموعة أو نظام معين وذلك وفق إستراتيجية ومحددة".³

- أما على مستوى الباحثون أو المتخصصون:

ومن سيق التعريفات نذكر:

تعريف الدكتور صباح كرم شعبان بأنه: "العمليات العنيفة المنسقة المادية والمعنوية والتي تحوي نوعا من القهر بغية تحقيق غاية معينة".

عرّفه الدكتور أدونيس العكّة بأنه: "منهج نزاع عنيف يرمي الفاعل بمقتضاها وبواسطة الرّهبة الناجمة عن العنف إلى تغليب رأيه السياسي أو إلى فرض سيطرة على المجتمع أو الدولة من أجل المحافظة على العلاقات الاجتماعية عامة أو من أجل تغييرها أو تدميرها".

عرّفه الدكتور أحمد جلال الدين بأنه: "إستراتيجية عنف منظم ومتصل من خلال جملة من أعمال القتل والاغتيال وخطف الطائرات واحتجاز الرّهائن وزرع المتفجرات وما شابه ذلك من أفعال أو التهديد بها نهدف إلى خلق حالة من الرّعب العام وذلك بقصد تحقيق أهداف سياسية".⁴

¹ إبراهيم الحيدري، مرجع سابق، ص34.

² عبد الوهاب الكيالي و آخرون، الموسوعة السياسية، الجزء الأول من "أ" إلى "ث" مادة (الإرهاب)، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات و النشر، د ت ن)، ص153.

³ العياشي وقاف، مكافحة الإرهاب بين السياسة و القانون، (الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2006)، ص8.

⁴ هيثم عبد السلام محمد، مرجع سابق، ص-ص، 26-27.

عرّفه وانسن **WATSIN** بأنه: "إستراتيجية أو طريقة تحاول عن طريقها جماعة منظمة أو حزب من أجل جلب الانتباه لأهدافه أو فرض التنازلات لأغراضه من خلال الاستعمال المنظم للعنف".

عرّفه جونس برج **GIMZ BURJ** بأنه: " هو الاستعمال العمدي للوسائل القادرة على إحداث خطر عام يهدد الحياة أو السلامة الجسدية أو الصحية أو الأموال العامة".

تعريف الوازي **ALOISI** بأنه: " كل فعل يرمي إلى قلب الأوضاع القانونية والاقتصادية التي تقوم على أساسها الدولة".

قدم شميد وجنمان **SCHIMID/JONGMAN** بأنه: اقتباسا يتضمن 120 تعريفا للإرهاب وتجتمع غالبية هذه التعريف في "أن الإرهاب فعل عنيف لتحقيق هدف سياسي بأسلوب مخيف ومرعب".

وقد لخص شميد من خلال هذه التعريف خصائص للإرهاب وهي :

- استخدام العنف ضد الأفراد .
- التهديد بالعنف .
- الإنتاج المعتمد للرعب .
- استهداف المدنيين والأبرياء وغير المسلحين .
- استخدام طرف وإستراتيجيات لكسب الصراع .
- هدفه الإذلال و استخدام القوة والحصول عليها والدعاية .
- إيصال العنف لأكبر شريحة مستهدفة .
- الطبيعة الجريمة وغير الأخلاقية للفعل
- الصبغة السياسية للفعل
- استخدام الحرب النفسية في التأثير .¹

¹ ذياب موسى البداينة، التنمية البشرية و الإرهاب في الوطن العربي، (الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، ط1 2010)، ص147.

عرف القانون السوري والبناني الإرهاب بأنه "جميع الأفعال التي ترمي إلى إيجاد حالة ذعر وترتكب بوسائل كالأدوات والأسلحة الحربية والمواد الملتهبة والمنتجات السامة أو المحرقة والعوامل البوائية أو الجرثومية التي من شأنها أن تحدث خطر عام".¹

تعريف مكتب التحقيقات الجنائية الأمريكي FBI بأنه: "استخدام الغير قانوني FORCE أو العنف ضد الأشخاص لتخويف أو إجبار الحكومة أو السكان المدنية أو أي جهة من أجل الأهداف الاجتماعية أو السياسية". وهو أيضا "هجوم بدافع سياسي مسبق ضد المعلومات نظم الحاسب أو برنامج الحاسب أو البيانات الذي ينتج عنه العنف ضد أهداف من قبل مجموعات فرعية وطنية أو عملا سريون".²

تعريف مؤتمر فرسوفيا لتوحيد القانون الجزائري المنعقد 1930 الجريمة الإرهابية أنها: "الاستعمال العمدي لكل وسيلة قادرة على إحداث خطر جماعي ويعتبر الرعب عنصرا أساسيا في تكوين الجريمة".³

تعريف المؤتمر الدولي الذي عقد تحت إشراف عصبة الأمم المتحدة سنة 1937 من أجل عقد اتفاقية دولية لقمع ومنع الإرهاب وبأنه: "الأفعال الجنائية الموجهة ضد دولة ويكون الغرض منها أن يكون من طبيعتها إثارة الفزع والرعب لدى شخصيات معينة أو جماعات من الناس أو لدى الجمهور".

عرفت الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب والجريمة الإرهابية بأنها: "كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أيا كان بواعثه أو أغراضه يقع تنفيذا لمشروع إجرامي فردي أو جماعي ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو أمنهم للخطر أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأملاك العامة أو الخاصة، أو احتلالها أو بالإستيلاء عليها أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر".

عرف دول عدم الانحياز سنة 1984 الإرهاب بأنه: "نوع من العنف تقوم به قوى الاستعمارية عنصرية أو نظام ضد الشعوب المناضلة من أجل الحرية".⁴

¹ هيثم عبد السلام محمد، مرجع سابق، ص 28.

² ذياب موسى البداينة، مرجع سابق، ص 149.

³ هيثم عبد السلام محمد، مرجع سابق، ص 25.

⁴ المرجع نفسه، ص 27.

ثالثا: على مستوى التشريعات الوطنية .

أ- التشريع الجزائري:

أختلف المشرعون في تعريف جريمة الإرهاب و في بيان تفصيله ، فبعض الدول أصدرت قوانين خاصة بالإرهاب و صوره و المسؤولية المترتبة عليه، فيما تضمنت تشريعات أخرى مواد خاصة في قانون العقوبات وفي بعض الآخر من التشريعات لم يتطرق إلى هذه الظاهرة .

ولم يبتعد المشرع الجزائري عن السياق الدولي ، رغم الخصوصية التي أملتها الظروف الأمنية و السياسية الخاصة بالوضع الجزائري ، إضافة إلى انضمامها إلى أغلب المعاهدات و الاتفاقيات الدولية الرادعة والتزاماتها بالقرارات الأممية الملزمة في هذا المجال . الأصلية والتكميلية للجريمة الإرهابية ولبعض القواعد الإجرائية العامة الأخرى مثل إثارة وممارسة الدعوى العمومية ومسألة تسليم المجرمين وغيرها، و قد أورد المشرع الجزائري بالمادة الأولى من المرسوم التشريعي الصادر في سبتمبر 1992 تعريفا للإرهاب ، حيث تنصّ هذه المادة على أن: "يعتبر عملا تخريبيا أو إرهابيا في مفهوم هذا المرسوم التشريعي كل مخالفة تستهدف أمن الدولة و السلامة الترابية و استقرار المؤسسات و سيرها العادي عن طريق أي عمل غرضه ما يأتي من :

1- عرقلة حركة المرور أو حرية التنقل في الطرق و الساحات العموميّة.

2 - بث الرعب في أوساط السكان و خلق جوّ انعدام الأمن من خلال الاعتداء على الأشخاص أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر أو المسّ بممتلكاتهم.

3- الاعتداء على المحيط و على وسائل المواصلات و النقل و الملكيات العموميّة و الخاصّة والاستحواذ عليها أو احتلالها دون مسوغ قانوني أو تدنيس القبور أو الاعتداء على رموز الجمهورية، وعرقلة عمل السلطات العموميّة أو حرية ممارسة العبادة و الحريّات العامّة و سير المؤسسات المساعدة للمرفق العام.

4 - عرقلة سير المؤسسات العموميّة و الاعتداء على حياة أعوانها أو ممتلكاتها أو عرقلة تطبيق القوانين

والتنظيمات.¹

¹ الأمر رقم 22-9-1992، المادة 87 و 87 مكرر 1 من قانون العقوبات الجزائري.

ب- التشريع المصري

تنص المادة 86 من قانون العقوبات المصري المضافة بالقانون رقم 97 لسنة 1992 على أنه: "يقصد بالإرهاب في تطبيق أحكام هذا القانون كل استخدام للقوة أو العنف أو التهديد أو الترويع يلجأ إليه الجاني تنفيذا لمشروع إجرامي فردي أو جماعي بهدف الإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع أو أمنه للخطر، إذا كان من شأنه ذلك إيذاء الأشخاص أو إلقاء الرعب بينهم أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو أنهم للخطر، أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بالاتصالات أو المواصلات أو الأموال أو بالمباني أو بالأموال العامة أو الخاصة أو احتلالها أو الاستيلاء عليها أو منع أو عرقلة ممارسة السلطات العامة، أو دور العبادة أو معاهد العلم لأعمالها أو تعطيل تطبيق الدستور أو القوانين أو اللوائح"¹

ج- التشريع الفرنسي و البريطاني:

عرّف المشرّع الفرنسي الإرهاب في القانون 1020/86 لسنة 1982 على النحو التالي: "الإرهاب هو خرق للقانون يقدم عليه فرد من الأفراد، أو تنظيم جماعي بهدف إثارة اية اضطرابات خطيرة في النظام العام عن طريق التهديد بالترهيب"²

المشرع البريطاني تبنى تعريفا للإرهاب من خلال قانون مكافحة الإرهاب عام 1989، فقد عرّفه: "إستخدام العنف لتحقيق أهداف سياسية بما في ذلك إستخدام للعنف بغرض إشاعة الخوف بين أفراد الشعب أو بين قطاع معمم."

د- على مستوى قانون الجزاء الأمريكي عرّف الإرهاب بأنه: "الأعمال التي:

1- تنطوي على إستخدام للعنف أو أفعال خطيرة على حياة الإنسان و التي تعتبر جرائم بمقتضى قوانين الولايات المتحدة الأمريكية أو أية دولة أخرى.

¹ محمد محمود السعيد، جرائم الإرهاب وأحكامها الموضوعية، وإجراءات ملاحقاتها، (القاهرة: دار الفكر العربي، 1995)، ص 16.

² محمد عزيز شكري و أمل اليازجي، الإرهاب الدولي و النظام العالمي الراهن، حوارات القرن الجديد، (سوريا: دار الفكر، 2002)، ص 51.

2- و يكون القصد من هذه الأعمال :

-إخافة مجموعة من المدنيين أو إجبارهم .

-التأثير على سياسة حكومة ما بالتفويق أو الإكراه .

- التأثير على سلوك حكومة ما بإحداث دمار هائل أو قيام بأعمال خطف واغتيال¹.

رابعاً: على المستوى القضائي (فقهاء القانون).

الفقيه SALDANA ينظر إليه وفقاً لمفهومين الأول واسع و الثاني ضيق، بالنسبة للمفهوم الواسع فهو يعتبره أنه: " كل جنائية أو جنحة سياسية أو اجتماعية ينتج عن تنفيذها أو التعبير عنها ما يثير الفرع العام لها من طبيعة ينشأ عنها خطر عام".

أما المفهوم الضيق فيعتبر: "الأعمال الإجرامية التي يكون هدفها الأساسي نشر الخوف والرعب كعنصر شخصي وذلك باستخدام وسائل تستطيع خلق حالة من الخطر العام كعنصر مادي".

الفقيه جيفانوفتش GIVANOVITCH فيرى انه عبارة عن: " أعمال من طبيعتها أن تأثير لدى شخص ما الإحساس بالتهديد مما ينتج عنه الإحساس بالخوف من خطر بأي صورة"².

كما أعاد تعريفه بأنه: "أعمال من طبيعتها أن تثير لدى الغير الإحساس بالخوف من ضرر أيا كان يحيط به، أعمالاً تعد ترويعاً تحت كل الظروف وبكل المقاييس".

يعرفه البعض بأنه: "الإرهاب أو الإفزاع أو الخوف الذي يسببه فرد أو جماعة ومهما كان الغرض منه"³.

¹ أسامة محمد بدر، مواجهة الإرهاب في التشريع المصري و المقارن، (مصر:النسر الذهبي للطباعة، 2000)، ص18.

² حسنين المحمدي بوادي، حقوق الإنسان بين مطرقة الإرهاب و سندان الغرب، (الإسكندرية:دار الجامعي، 2004)، ص-ص، 25-27.

³ محمد محي الدين عوض، تعريف الإرهاب: تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي، الندوة العلمية الخمسون، 09 - 07 ديسمبر 1998، الرياض، سنة 1999، ص56.

خامسا: من المنظور الإسلامي.

لكي نتمكن من الوصول إلى تعريف الإرهاب من المنظور الدين الإسلامي من ينبغي أن تتابع المشروع في أماكن استعماله لهذه الكلمة حتى تجعل ذلك نقطة انطلاق لتحديد مفهوم الإرهاب الشرعي وسنذكر الآيات القرآنية :

حيث ورد لفظ الرّهب ومشتقاتها في القرآن الكريم 08 مرات منها :

قوله تعالى: " لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَإِيَّايَ فَارْهَبُونَ "1.

وقوله تعالى : " وَاضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ الرَّهْبِ "2 .

وقوله تعالى : " وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرِينَ مِنْ

دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ "3.

ويرى المشرعون أن الكلمات الذكورة وردت في القرآن عامة بمعنى التخوف والإخافة وتستخدم كلمة الرّهبية في اللغة العربية بمعنى أخلاقي عندما ترد التعبير عن الخوف المقترن بالإحترام والتقدير وليس التهديد والرّعب. ومن ناحية التفريق الإسلامي للإرهاب بشكله الحالي كونه عبارة عن الفتنة والفساد والتي تبت الخوف والذعر لطائفة أو لدى فرد وتعرض الأرواح والأموال والأغراض والوطن والعقيدة والديانة للأخطار سواء يرتكبه الأفراد أو الجماعة أو حكومة .

إن الإرهاب بالمعنى الأخير يتنافى والشريعة الإلهية والعقل والمنطق والقوانين الإنسانية وهذا الإرهاب له دوافع وأهداف تجعل منه محرما شرعا.

وما نجده في القرآن والسنة النبوية من الجهاد والمقاومة فإنه لا يقصد منه سوى دفع الإرهاب بمعناه

المذكور⁴.

¹ سورة النحل، الآية (51).

² سورة القصص ، الآية (32).

³ سورة الأنفال ، الآية (60).

⁴ مجمع الفقه الإسلامي، الإرهاب و السلام، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2007)، ص20.

عرفت رابطة العالم الإسلامي في مؤتمر جوهانسبورغ في 26 جمادي الأولى 1423هـ. بأنه:

"العدوان الذي يمارسه الأفراد أو جماعات أو دول، بغيا على الإنسان دينية ودمه أو عقله وماله وعرضه ويشمل صفوف التخويف والأذى والتهديد والقتل بغير حق ، وما يتصل بصور الحرابة*، إخافة السبيل وقطع الطريق وكل فعل من العنف أو التهديد، يقع تنفيذا لمشروع إجرامي فردي أو جماعي ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم أو تعريض حياتهم وحياتهم أو أمنهم أو أحوالهم للخطر "

ويذكر بعض العلماء أن المجمع الفقهي الإسلامي (مكة المكرمة) أيضا: "عرفه الإرهاب تعريفا مماثلا لتعريف رابطة العالم الإسلامي الأنفة الذكر".¹

وبالتالي فإن الإرهاب من وجهة نظر المشروع الإسلامي هو كل عمل ينتافى من حيث الوسيلة والهدف من القيم والدينية والإنسانية ويتضمن تهديد للأمن بأي نوع من أنواعه.²

* الحرابة: من الحرب التي هي نقيض السلم ،يقال حاربه حاربة وحراباً أو من الحرب ،للمزيد من المعلومات ينظر إلى: [الحرابة/ dictionary/ www. maajim.com].

¹ مجمع الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص-ص، 25-27.

² المرجع نفسه ،ص71.

المطلب الثاني: الإرهاب والمصطلحات المشابه له.

يتضارب مفهوم الإرهاب بالكثير من المفاهيم الأخرى التي تتداخل وتتقارب معه كالتطرف، العنف السياسي، والجريمة السياسية و الجريمة المنظمة، لذا كان لا بد من الفصل ما بين الإرهاب وهذه المفاهيم .

أ- الإرهاب والتطرف:

التطرف: هو الشدة أو الإفراط في الشيء أو في موقف معين وهو الغلو حيث يبالغ شخص ما في فكرة أو موقف معين دون تسامح أو مرونة فيقال شخص متطرف في موقعه أو معتقده أو مذهبه السياسي أو الديني أو القومي، والمتطرف في اللغة من تجاوز حد الاعتدال.

والتطرف معروف في كثير من دول العالم في القضايا الدينية والسياسية والمذهبية والفكرية والقومية وغيرها . والتطرف هو إجراء يائس من شخص أو جماعة ضد طرف آخر، حيث أقترن التطرف بالعنف والأعمال الفعلية والإجرامية التي تفرع الناس وتهدد الأمن والأشخاص المدنيين وأقلقت أمن المجتمع أصبحت من الأعمال الإرهابية، لذلك أعتبر التطرف هو المغالاة السياسية أو الدينية أو المذهبية أو الفكرية وهو أسلوب خطير ومدمر للفرد وللجماعات ولكيان المجتمع والدولة ولا بد من مقاومته بطرق وأشكال متعددة.¹

التطرف والغلو في الدين منهي عنه في الشرع الحنيف وهناك النصوص الواضحة التي توضح موقف الشريعة الإسلامية من هذه الجريمة.

في قوله تعالى: " يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ " .²

وقوله تعالى: " قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ " .³

وهناك الأدلة العديدة من هدي سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم حيث ورد عنه عليه الصلاة والسلام:

"إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه".⁴

¹ عبد الله بن العزيز اليوسف، الأنساق الاجتماعية و دورها في مقاومة الإرهاب و التطرف، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ط1، 2006)، ص-ص، 16-17.

² سورة النساء، الآية (171).

³ سورة المائدة، الآية (77).

⁴ الإمام مسلم بن الحجاج القشيري: "صحيح مسلم"، موسوعة الحديث النبوي الشريف: باب فضل الرفق، رقم الحديث 4704.

ثانيا :الإرهاب والعنف السياسي .

-العنف السياسي :

العنف : هو فعل شديد وقاس يخالف مجرى طبيعة وجود الشيء أو كائن الذي يحصل أو عنده هذا الفعل.

في معجم العلوم الاجتماعية يعرف العنف فإّنه : "استخدام الضغط أو القوة استخداما غير مشروع أو غير مطابق للقانون من شأنه التأثير في إرادة فرد ما" .

وفي سياق المقارنة بين العنف والإرهاب هناك من يرى أن العنف مفهوم واسع ويركز على استخدام القوة والقسوة ولكن ليس كل عنف إرهابا ،بينما تعد كل أنواع الإرهاب وإشكاله تعد عنفا .

فالعنف هو أي سلوك يهدف إلى إخضاع الأفراد بالقوة سواء من خلال ممارسة القوة الذاتية أو إحداث الضرر على شخصيات الآخرين وإجبارهم على الخضوع والاستخدام دون إرادتهم¹ .

وبالتالي العنف السياسي هو شكل من أشكال العنف وهو كل سلوك فعلي أو قولي يتضمن استخداما للقوة أو

التهديد باستخدامها كما أن العنف يتخذ صورتان هما :

-أولا :العنف الموجّه من النظام السياسي ضد المواطنين ويسمى بالعنف الحكومي .

-ثانيا :العنف الموجّه من المواطنين إلى النظام ويسمى بالعنف الشعبي.²

ويهدف كل من العمل الإرهابي والعنف السياسي إلى تحقيق غايات وأهداف سياسية مع استخدام التهديد والوسائل العنيفة غير مشرفة قانونيا .

إلا أن الإرهاب يتميز عن العنف السياسي بالنقاط التالية:

1- إن الإرهاب يهدف إلى جذب وإثارة الانتباه حول قضايا معينة من خلال الأثر الانتشاري للأعمال

الإرهابية حيث يهدف إلى تجاوز حدود الأهداف التي يسعى إليها العنف .

2-العمل الإرهابي يركز على التأثير على عقل الجماهير لاستمالتها من خلال كسب تفكير وشعور

الجماعات وهذا بالتأثير على سلوكهم وعند غياب هذه الخاصية حينها يتعلق المفهوم بصور العنف السياسي الأخرى .

¹ عبد الله بن عبد العزيز اليوسف،مرجع سابق،ص-ص،15-16.

² نور الدين فوزي،"العنف السياسي وأزمة الدولة الحديثة في الوطن العربي"، مجلة العالم الإستراتيجي،العدد الأول، (مارس2008)، ص- ص،17-18.

3- يتميز الأعمال الإرهابية على العنف السياسي في استخدام وسائل الاتصال، الجماهير لتوصيل رسائله ولتحقيق أهداف حيث يتخذ الإرهاب بعدا دوليا يتجاوز من خلالها الطابع الداخلي أو حتى الإقليمي الذي يتلخص فيه العنف السياسي.¹

ثالثا: الإرهاب والجريمة المنظمة.

-الجريمة المنظمة:

تعددت المفاهيم للجريمة ومن بين التعريف ما يتعلق بالدكتور عصام عبد الفتاح وهي حسب نظريته أنّها "الأفعال الإجرامية التي يرتكبها عدد من الأشخاص المحترفين مستخدمين وسائل ومعدات علمية حديثة وأموالا طائلة بتخطيط مدروس وتنظيم عملي وذلك بقصد تحقيق أهداف اقتصادية"² ويقصد بها بشكل عام هي الجريمة التي يرتكبها مجموعات أو منظمات أو عصابات إجرامية تتميز بقدر عالي من التنظيم وتهديد إلى مكاسب ذاتية ومنافع مادية بطرق غير مشروعة.³ وتختلف الجريمة المنظمة عن غيرها من الجرائم في كونها منظمة ويتم ارتكابها بالتعاون فيما بين الأفراد أو الجماعات المتخصصة وانتشرت بصورة كبيرة من حيث الشكل والمضمون مع بداية القرن العشرين وتسمى أيضا الجريمة المنظمة بالجريمة الاحترافية أو الجريمة المقتنة والجريمة المخططة إذ تعتبر كلها مفاهيم تنصب تحت إطار السياق الإجرامي.⁴

وعليه بنظر إلى الإرهاب والجريمة المنظمة على أنها شكلان من أشكال الجريمة وغالبا ما يكون اهتمام الجريمة المنظمة بالربح الاقتصادي بالطرق غير مشروعة مع التركيز على التجارة بالسلاح والمخدرات والبشر.

¹ عبد الناصر حريز، النظام السياسي الإرهابي: دراسة مقارنة مع النازية و الفاشية و النظام العنصري في جنوب إفريقيا، (القاهرة: مكتبة مدبولي، 1997)، ص-ص، 34-37.

² يوسف كوران، جريمة الإرهاب و المسؤولية المترتبة عنها في القانون الجنائي الداخلي و الدولي، (العراق: مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية، 2007)، ص-ص، 26-27.

³ عبد الفتاح مصطفى الصيفي وآخرون، الجريمة المنظمة: التعريف و الأنماط و الإتجاهات، (الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 1999)، ص-ص، 26-27.

⁴ محمد عزيز شكري، الإرهاب الدولي و النظام العالمي الراهن، (دمشق: دار الفكر، 2004)، ص84.

في حين أن الإرهاب يستهدف جمهورا عريضا، باستخدام العنف أو التهديد به باستخدامه لتحقيق هدف سياسي أو إيديولوجي، لقد كان هناك تأكيد لمجريات بعض الأحداث الدولية التي أثبتت أن هناك ارتباط وثيق بين الإرهاب والجريمة المنظمة وهذا ما يعبر عنه في مايلي :

1- إن كل من الجريمتين تسعى إلى سياسة الرعب والخوف بين الأفراد والحكومات، حيث أن هذه العصابات الإجرامية تقوم بالإرهاب والتخويف .

2- توجد في كل من الجريمتين سرية التنظيم والتسليم القيادة وهم سلطوي حيث تدبر القوانين الداخلية الخاصة بكل من التنظيمات الإرهابية وتنظيمات الجريمة المنظمة .

3- لا يقتصر التشابه والتعاون بين التنظيمات والإرهاب وجماعات الجرائم المنظمة على تبادل الإنجازات بل يتعداه إلى التعاون وتبادل العناصر النشيطة.

4- وكل هذا يدفعنا إلى القول أن الإرهاب هو جزء من العملية الإجرامية المنظمة، حيث أن الإرهاب لم يعد عشوائيا بل أصبح إرهابا نسقيا يخضع للانضباط والتنظيم.

أما أوجه الاختلاف يمكن ذكرها من خلال نقاط تحدث من قبل الباحثين وهي :

5- أن الجرائم المنظمة تهدف للحصول على أكبر كمية من الأموال فيما يكون هدف الإرهابيين عامة سياسيا وليس لكسب المال حيث يبقى هدف ثانوي .

6- يرى البعض أن محل الجريمة مختلف ففي حين أن أثر الجريمة في العصابات المنظمة لا يتعدى ضحاياها، في حين أن الجريمة المنظمة الإرهابية يتعدى ضحاياها ويصيب المجتمع بأكمله إلا أن هذا محل خلاف الفقهاء .

هناك اختلاف في الهدف المباشر للجريمة أيضا ففي حين الضحية أفرادا أو حكومات وهم المقصودين في الجرائم المنظمة فإن الضحايا في الجرائم الإرهابية وخاصة الأفراد عادة لا يكونون الهدف النهائي للهجوم الإرهابي . ويبدو الآن أن المنظمات الإرهابية ونشاطات الجريمة أصبحت الآن أكثر قربا من أي وقت مضى حيث يستفيد المجرم والإرهابي من إمكانيات البعض.²

¹ ذياب موسى البداينة، مرجع سابق، ص155.

² يوسف كوران، مرجع سابق، ص-ص، 72-74.

رابعاً: الإرهاب والجريمة السياسية.

الجريمة السياسيّة:

عرف القاموس السياسي للمؤلف أحمد عطية الله الجريمة السياسية أنّها: "الجرائم التي يكون الباحث على ارتكابها سياسياً، أو التي ترتكب لغرض سياسي أو بدافع سياسي ولو كانت تتضمن أفعالاً من قبيل الجرائم العادية ك القتل والتخريب ويعتبر البعض كل جريمة ترتكب ضد الدولة جريمة سياسية مادمت تهدد سلامتها الداخلية أو الخارجية وهي جرائم ترتبط عادة بالإضطرابات السياسية".¹

وعرف الفقيه الفرنسي مانويل الجريمة السياسية بأنّها: "الجريمة التي تنطوي على معنى الاعتداء على نظام الدولة السياسي سواء من جهة الخارج أم جهة الداخل".

والجريمة السياسية هي الجريمة التي يكون الباعث على ارتكابها سياسياً أو التي ترتكب لغرض سياسي أو بدوافع سياسية، ولو كانت تتضمن أفعال تعتبر من قبل الجرائم العادية كالتخريب أو القتل، ويعتبر البعض كل جريمة ترتكب ضد الدولة جريمة سياسية لأنها تهدد سلامتها وهي عادة ما ترتبط بالاضطرابات السياسية.² وإعتبار من هذه التعريفات أو المفاهيم فإن كلا من الجريمة السياسية والجريمة الإرهابية يعبران عن نقاط تداخل فيما بينهما وهي:

1- فعل عنيف: إن كلا من الجريمتين يستخدم فيهما المجرم وسائل عنيفة وقاسية.

2- لها دوافع أو توجه سياسي: بحيث تشترك الجريمتان في وجود عنصر سياسي في كل منهما ورغم أن وجود العنصر السياسي في الجريمة الإرهابية لا يكون واضحاً بقدر ما هو موجود في الجريمة السياسية إلا أن الإرهابي عادة ما تحركه مثل وقيم وأهداف سياسية وإن كانت غامضة في الكثير من الأحيان.³

والجدير بالذكر أن بعض الاتفاقيات حاولت إخراج الجرائم الإرهابية من دائرة الجرائم السياسية من حيث مدى الآثار المترتباً وتوقيع العقوبات وطرق تنفيذها.

¹ يوسف كوران، مرجع سابق، ص65.

² إبراهيم أبراش، "العنف السياسي و الكفاح المشروع"، مجلة الوحدة، العدد 67، (أفريل 1990)، ص-ص، 140-150.

³ يوسف كوران، مرجع سابق، ص68.

تباينت الآراء حول كيفية والفرز والتفرقة بين الجرائم السياسية وجريمة الإرهاب، فإثمه هناك شبه إجماع على عدم اعتبار جرائم الإرهاب من الجرائم السياسية نظرا لخطورة الإرهاب التي لا يعرف أحد، ويهاجم أشخاص غير معروفين لديه فلا يمكنهم الدفاع عن أنفسهم¹.

وبصورة عامة يمكن التفريق بين الجريمتين من حيث :

- 1- الأسلوب المتبع في ارتكاب الجريمة فجريمة الإرهاب تشمل وحشية وقسوة شديدة باستهداف ضحايا أبرياء بشكل فضيع ووحشي تهدد النظام كآله وهذا ما لا نلمسه في الجريمة السياسية .
- 2 - يختلف الهدف المباشر والبعيد في الجريمة الإرهابية عنها في الجريمة السياسية فالإرهابي يهدف من خلال ارتكاب الجرائم إلى نيل من استقرار البلد ونظامها السياسي فلا يقف الهدف النهائي عند الجرم بل إلى زعزعة الإستقرار .

أما الجريمة السياسية فإن الفعل المباشر للجريمة كالاغتيال شخصية سياسية يكون مرتبطا مباشرة بالهدف النهائي وهو تغيير النظام السياسي².

- 3-تختلف الأعمال الإرهابية عن الجريمة السياسية من خلال ارتباط الأولى بعنصر منطوق الأصول والروابط ففي الأغلب الإرهابي وضحيته لا يعرف احدهما الآخر أي خلو الأعمال الإرهابية من العنصر الشخصي .

بينما في الجريمة السياسية فإن هذا العنصر موجود فالشخص محل الإعتداء معروف ومقصود بذاته عكس المعتدي عليهم في العملية الإرهابية³.

لهذه الأسباب نرى أن غالبية القوانين والتشريعات الوطنية والدولية قد فرقت بين الجريمة السياسية والأعمال الإرهابية منذ الإتفاق الدولي لمحاربة الإرهاب الصادر في 16 ماي 1937م ومقررات المؤتمر الدولي السادس لتوحيد قوانين العقوبات المنعقدة في "كوبنهاغن" 31 أوت 1938م⁴.

¹ يوسف كوران، مرجع سابق، ص 69.

² المكان نفسه.

³ أودنيس العكرة، الإرهاب السياسي في أصول الظاهرة وأبعادها الإنسانية، (بيروت: دار الطليعة، 1983)، ص 165.

⁴ يوسف كوران، مرجع سابق، ص 70.

خامسا: الإرهاب والمقاومة (الكفاح المسلح).

الكفاح المسلح :

عرف القرار رقم 2625 الصادر من الأمم المتحدة في 20 تشرين الأول 1970م الكفاح المسلح أنه "تلك الحركات التي تناضل من أجل الاستقلال عن الاستعمار والاحتلال الأمني والحكومات العنصرية بغية الوصول إلى حق تقرير المصير لشعوبها"

فيما عرّفه المؤتمر الدبلوماسي المنعقد عام 1988م بأنه: " الحركات المسلحة التي تناضل وتحارب الاستعمار بغية الحصول على حق تقرير المصير ".¹

ولقد أكد ميثاق الأمم المتحدة في المادة 51* على حق الدول في حالة تعرضها للعدوان والغزو في استخدام حق الدفاع عن النفس بصورة فردية أو في إطار جماعي.²

ويرتبط الكفاح المسلح بمبدأ حق تقرير المصير حيث يعتبر: حق تقرير المصير من الحقوق الأساسية المعترف بها في كافة المواثيق الدولية المتعلقة بالحقوق الإنسانية وقد ورد النص عليه في ميثاق الأمم المتحدة (م/1م، 55) في العديد من القرارات الصادرة عن جمعيتها العامة.³

ويعتبر الحق في تقرير المصير اليوم أحد المبادئ الأساسية التي يستند إليها القانون الدولي، كما أصبح من الحقوق الأساسية وقد قامت الأمم المتحدة بدور كبير في تدعيم وتثبيت مبدأ تقرير المصير من خلال القرارات والإعلانات والتصريحات والتي أدت إلى الإرتقاء بالحق وتأسيس المصطلح القانوني له.

وعند الحديث عن مفهوم الكفاح المسلح يستوجب الأمر الحديث عن مفهوم حركة التحرير الوطني وتعرف على أنها منظمات وطنية ذات بعد سياسي وعسكري وتظهر في الدول التي تكون خاضعة تحت السيطرة الأجنبية وتعدّ كفاحا مسلحا من أجل الحصول على حق تقرير المصير.⁴

وقد جاء هذا الحق واضح وصريح من خلال القرار الصادر عن الجمعية العامة وهو: القرار 1514 الذي

¹ يوسف كوران، مرجع سابق، ص78.

* يدور هذا الميثاق فيمل تضمنه الفصل السابع حول ما تتخذه المنظمة الأممية من أعمال في حال تهديد السلم و الإخلال به ووقوع عدوان على المدنيين في دولة من الدول، للمزيد من المعلومات ينظر إلى :
[<https://ar.wikipedia.org/.../> الفصل السابع من ميثاق] .

² يوسف كوران، مرجع سابق، ص79.

³ حسنين محمدي البوادي، مرجع سابق، ص-ص، 80-81.

⁴ عمر إسماعيل سعد الله، تعزيز المصير السياسي للشعوب في القانون الدولي العام و المعاصر، (الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1986)، ص333.

أرخ في 14 كانون الأول /ديسمبر 1960م* .

رغم التشابه الظاهري بين العنف الذي تمارسه حركات التحرر الوطني مع العنف المستخدم لدى المنظمات الإرهابية إلا أن هناك فروق واضحة بين الحالتين أهمها :

1- مشروعية العنف المستخدم لدى الحركات التحررية من قبل القوانين الداخلية والدولية ضد الظلم

والاحتلال أما بالنسبة الأعمال الإرهابية فهي تستخدم العنف بصورة لا قانونية وغير مشروعة .

2- تشمل الجماعات الثورية والوطنية ضمن مد شعبي كبير ويكون هدفها النهائي تحرير الشعب، فيما

تقتصر الحركات الإرهابية إلى هذا النوع من التأيد .

3- حركات التحرر والمقاومة توجه ممارسة العنف وعملياته ضد الأجنبي المحتل أما الأنشطة الإرهابية

فعادة ما توجه نشاطاتها إلى أهداف مدنية داخل المجتمع أو خارجه وعادة ما يكون المدنيون أكبر الضحايا

الأنشطة الإرهابية¹.

4- الإرهاب يجسد الوسائل البشعة والتعسفية والجرائم الدولية التي ابرمها القانون الدولي، أما نضال الشعوب

هو تجسيد الوسائل المشروعة التي أقرتها القوانين والشرائع الدولية .

5- يكون الإرهاب ذا مضمون وجوه سلبية موجه ضد الأمن والاستقرار أما النضال المشروع فهو وسيلة

لإزاحة عراقيل المأثرة على التطور ولترسيخ الأمن والاستقرار².

وبالتالي فاستخدام العنف والقسوة في الكفاح المسلح والمقاومة هو حق مشروع وفق قواعد القوانين الدولية، ولكن

ممارسة الإرهاب ضد الأفراد والحكومات غير مشروع وفق المبادئ الدولية وإن كان الدافع هو المقاومة .

المطلب الثالث: أسباب ظاهرة الإرهاب وأشكالها .

* القرار يذكر أن شعوب العالم قد أعلنت في ميثاق الأمم المتحدة عن عقدها العزم على أن تؤكد من جديد على إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية و بكرامته، وبتساوي حقوق الرجال و النساء و حقوق الأمم كبيرة و صغيرة وعلى أن تعزز التقدم الاجتماعي و تحسين مستويات الحياة في جَوّ من الحرية، للمزيد من المعلومات ينظر إلى:

[قرار الجمعية العامة للأمم <https://ar.wikisource.org/>].

¹ يوسف كوران، مرجع سابق، ص80.

² أحمد طيار رفعت، الإرهاب الدولي، (باريس: مركز الدراسات العربي - الأوروبي، ط1، 1998)، ص143.

تتعدد أسباب الإرهاب على مختلف الأصعدة، لتأخذ بذلك العديد من الأشكال التي يبرز الإرهاب.

أولاً: أسباب ظاهرة الإرهاب.

بسبب تنوع الدوافع الكامنة وراء الأعمال الإرهابية وكون أن الإرهاب نفسه مرض اجتماعي حيث تتولد أسبابه ودوافعه لتتخذ أشكالاً مختلفاً حسب تطور المجتمع على كافة الأصعدة لذلك لا يمكن حصر جميع الأسباب المنتجة للإرهاب فعليه سوف نركز في دراستنا على أهم هذه الأسباب .

أ- الأسباب السياسية :

يرتبط الإرهاب ارتباطاً وثيقاً بالسياسية بل أن أكثر من المختصين بشؤون الإرهاب وجدوا في الجريمة خاصية ثابتة وهي البعد السياسي فأغلب العمليات الإرهابية تدعى لنفسها مهاماً وبرامج سياسية ويبدو أن الأسباب السياسية تعد من أهم العوامل المحركة لظاهرة الإرهاب.¹

وظاهرة أن الإرهاب لا ينفصل عن طبيعة النظام السياسي المتواجد في دولة ما، كما يرى البعض الآخر أن استمرار الدولة في قمع الحريات السياسية وكتبتها مع حدوث تغيرات سياسية فجائية في توجهات الدولة . هذا ما يدفع ببعض الأفراد إلى اللجوء للوسائل السرية للتعبير عن اعتراضاتهم الكامنة والتي تقود إلى تبني الأعمال الإرهابية ضد الدول والحكومات هذا من جهة.

أما من جهة أخرى يرى البعض أن المنافسة الدولية واختلاف المصالح بين سياسات دول العالم قد تدفع بعض الدول أن تدعم المنظمات والتوجهات الإرهابية بغية تحقيق مصالحها على المستوى الخارجي والتي من أشكالها أنها توفر الدعم الآمن للتنظيمات من خلال وضع قنوات إعلامية، بالإضافة إلى الدعم العملي واللوجستي والعسكري للإرهابيين ووضعها تحت تصرفهم .

كما إن الإرهاب يوجد عندما تتعدم وسائل الحوار الديمقراطي الشرعي وعندما لا تعمل السلطة الحاكمة بجدية من أجل إحداث إصلاحات تكفل حقوق المواطنين في كل الجوانب فينعكس كلما اتصلت السلطة وصادرت حقوق مواطنيها دفعت بهم إلى انتهاج سلوك إرهابي فعلي.²

¹ يوسف كوران، مرجع سابق، ص 37.

² هيثم عبد السلام محمد، مرجع سابق، ص 82.

ففي حالة عدم وجود تعددية سياسية والافتقار إلى قدر من الحرية في التعبير وعدم وجود تداول حقيقي للسلطة يؤدي إلى حرمان القوى السياسية و الاجتماعية من التعبير السياسي والشرعي، وإلى تجاهل مطالب الأقليات وقمع الجماعات المعارضة يؤدي إلى تهيئة التربة المناسبة للعنف و الإرهاب.¹

ب - الأسباب الاجتماعية والثقافية:

الأسرة هي نواة المجتمع والبنية الأولى التي يقوم عليها بنيان المجتمع والحياة الاجتماعية فإذا كانت تلك البنية سليمة كان البنيان قويا ومتماسكا أما إذا كانت ضعيفة كانت تعاني الجهل والتخلف وتعيش في تفكك فإن ذلك يؤدي بالتأكيد إلى نشأة أشخاص غير أسوياء من السهولة إغوائهم واستهواؤهم ويتولد في داخلهم الحقد علة المجتمع ككل.²

ولهذا فإن البنية الاجتماعية السيئة تلعب دورا مهما في ظهور الجرائم بصورة عامة في المجتمع وبحكم هذا الوضع يتولد مدى قناعة وجشع الفرد في إظهار هذا الجانب الإجرامي، كما أنه ينطوي تحت هذا الباب تنشئة الفرد على أساس محدد الفراغ الذهني ومدى انشغاله وهذا ما يسرع في ظهور بيئة صالحة للعمل في التنظيمات الإرهابية.³

إن عامل الفقر حسب درجاته له دورا فعلي وخط تقاس به مدى التفاعل في ارتفاع نسبة العمليات على حسب تواجده والرغبة في الحصول على العيش الرغد ووجود التفرقة الاجتماعية يبقى هوس التساوي الطبقي مما دفع إلى الانتقام من ذوي رؤوس الأموال والحصول علة أموالهم .

أما الأسباب الثقافية ففي الحقيقة فإن عامل الديانة يمكن أن ندمجه في هذا العامل بمعناه الأوسع والتي يعبر عنها بالعامل الإيديولوجي الذي تنشأ عنه ثقافة العنف.⁴

¹ محمد الهواري، الإرهاب المفهوم و الأسباب و سبل العلاج، من خلال الرابط :

[http://assakina.com/files/books26] ، 15-01-2016.

² هيثم عبد السلام، مرجع سابق، ص83.

³ يوسف كوران، مرجع سابق، ص39.

⁴ عبد الله بن الشيخ المحفوظ بن بيه، مرجع سابق، ص44.

ج- الأسباب الاقتصادية:

إن تردي الأحوال الاقتصادية تؤدي إلى الإحباط واليأس والحقد وهو وليد تراكمات انتجتها الوضعية الاجتماعية على أساس ظهور :

1- البطالة :

تعد البطالة إحدى الظواهر التي تلعب دورا كبيرا في تنفيذ هذه الأفعال بسبب الفراغ العقلي والنفسي والذي بدوره يدفع إليها وفق أفكار مسمومة تخدم أهداف غير مشروعة من خلال هذه الأعمال¹ هذا بالإضافة إلى تضخم مشكلات السكن وتدني المستوى المعيشي وعدم توافق الأجور والأسعار .

2- الأزمة الاقتصادية :

إن معظم دول العالم تعيش أزمة اقتصادية والتي تشكل بدورها ظهور الفوارق الطبقة في المجتمع وسوء توزيع الثروة، والنظرة المادية السائدة في العالم أدت إلى تباعد المسافات بين الطبقات وبالتالي فإن الطبقة المحرومة تعيش حالة الاضطهاد والفتور كما أنّ أي حركة اجتماعية أو سياسية تثير هذا الموضوع لصالح الأغلبية المسحوقة فإنها تلقى الدعم والتأييد من الطبقة الفقيرة .

3- دور النظام الرأسمالي :

إن الخلل الاقتصادي الكبير الذي تشهده بلدان العالم الثالث بالخصوص هو نتيجة لهيمنة الاقتصاد الرأسمالي وسيطرة الشركات المتعددة الجنسيات لتحقيق أهدافها وتكريس تبعيتها وبالاقتصاد الغربي وهذا ما هو مجسد في البنك الدولي وصندوق النقد الدولي اللذان هما من الأدوات التي تنفذ هذه السياسة².

د- الأسباب الإيديولوجية والنفسية :

1- الإيديولوجية : اعتبرت الإيديولوجية المحرك الأساسي لكثير من الأعمال والممارسات الإرهابية وهذا بسبب عدم اعترافهم بالعالم الخارجي المحيط بنا وتحاول ما أمكن تغييره وتدميره بكافة الوسائل وبناء العالم الخاص الموجود في مخيلتها السياسية والفكرية³.

¹ عصام عبد الفتاح عبد السميع مطر، **الجريمة الإرهابية**، (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، 2005)، ص45.

² هيثم عبد السلام محمد، مرجع سابق، ص85.

³ يوسف كوران، مرجع سابق، ص42.

وسببه التصادم مع التكوين العقائدي والثقافي والحضاري والذي لا بد أن ينسجم مع شعوره السيكولوجي واعتبار أم التطور الداخلي أزمة الشرعية التي فرضتها الظروف مما أدى إلى اللجوء إلى آليات الضبط الاجتماعي المتمثلة في عنصر الإذعان والانقياد الشعبي¹.

2- النفسية :

إن الجانب النفسي الناجم عن انحلال القيم والفراغ الروحي والاضطراب والقلق وفقدان الشخصية السوية بالإضافة إلى انعدام الفرص في تحقيق طموح الشباب وأحلامه كلها تؤدي إلى الإحباط واليأس لدى تكون أهم شريحة وأقواها مهياًة لحل مشاكلها بأية وسيلة².

وعموماً يمكن إجمال المسببات والدوافع النفسية والفكرية في النقاط التالية :

- تزايد السخط وعدم الرضا من الجماعات السياسية على السلطة لإفتقارها للشرعية السياسية.
- تفاقم الأزمة الحضارية والثقافية .
- الجهل سواء كان جهل الأفراد أو الجماعات أو جهل القيادة التي تمارس الإرهاب.
- الفهم الخاطئ والمتسرع من طرف الجماعات لتعاليم الدين والتعصب والانحياز إلى أفكار متطرفة .
- ضعف النظام السياسي وعدم قدرته على حماية مجتمعه من الغزو الثقافي ، والتشويه الإعلامي³.

ذ- الأسباب الأمنية:

إن هدف الإرهاب المباشر هو زعزعة استقرار البلد والنيل من أمنه وسلامته وجميع الأعمال الإرهابية تعمل لخلق حالة من عدم الأمان والاستقرار ، وكلما كان المجتمع غير امن زاد في تنفيذ هذه الأفعال بدافع إخافة وترهيب الناس بدون رادع⁴.

وهذا ما يؤدي إلى تعكر الجو الأمني العام واهم في توسيع الخلل في المجتمع على أساس المعطيات التالية .

- 1- عدم كفاءة الكوادر الأمنية للدولة وقدرتها على توقيف العمل الإرهابي بسبب هذا الخلل فالعمل الأمني المتمثل في مكافحة الإرهاب يستوجب التمتع بمقدرة توقع الحدث قبل وقوعه وذلك عن طريق جمع المعلومات وتحليلها .

¹ محمد شلبي، المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم- المناهج- الاقتراب- الأدوات، (الجزائر: دار المعرفة، ط4، 2002)، ص112.

² هيثم عبد السلام محمد، مرجع سابق، ص86.

³ محمد عزيز شكري، مرجع سابق، ص91.

⁴ يوسف كوران، مرجع سابق، ص44.

- 2- عدم ثقة المواطنين بالأجهزة الأمنية كجهاز الشرطة أو مكافحة الإرهاب يزيد من تعرض تلك المجتمعات للأعمال الإرهابية، كما إن سلوك أجهزة الأمن حيال الأفراد والقيام بتصرفات مجحفة ومسيئة قد يدفع بالمواطنين يتفادى التعامل وتقديم المعلومات إلى هذه الأجهزة، وإن وجود قنوات الاتصال المباشرة بين الأجهزة الأمنية والمواطنين قد تخلق العكس ويتطلب منها رفع مستوى الأداء للأجهزة الأمنية .
- 3- إنتشار تجارة الأسلحة عدم إمكانية السيطرة على سوق تجارة الأسلحة وعدم قدرة الدولة على وضع نظم قانونية واردة للحد من تلك الظاهرة يشجع على توفير الظروف الملائمة للعمليات الإرهابية فهذه الجماعات غالبا ماتعاني من مشكلة الحصول على الأسلحة وكون الدولة غير قادرة في السيطرة عليها فهذا تساعد هذه الجماعات في الحصول عليها بصورة غير مباشرة.¹

ر- الأسباب الدينية و الأسباب الإعلامية:

1- الدينية:

إن الفهم الخاطئ للدين ومبادئه وأحكامه يعطي الفرصة للجماعات المتطرفة لشغل الأفكار التي يعتقدونها في الشباب، كما أن غياب الحوار المفتوح من قبل علماء الدين بالإضافة أنه نرى الكثير من دعاة العنف والتطرف يفتقدون منهجية الحوار وهذا ما يدفعهم إلى العمل السري .

كما أن التشدد والغلو في الدين قد يقضي حدوث عوامل تؤدي إلى إحداث ردود أفعال منها تصفية القيم والأخلاق أو المعتقدات بالقول أو الفعل.²

2- الإعلامية:

تلعب وسائل الاتصال والإعلام الحديثة والسريعة التي تملك تقنية عالية دورا في إشعال نار العنف وتحفز ذوي النفوس والضماير الميئة على القيام بالأعمال المماثلة، من خلال كل أشكال الإعلام من الأفلام والسينما والشاشات الصغيرة والمجلات وما ينجلي فيهم من شرح لتفاصيل وخطوات ارتكاب الجريمة و اعتبارها أنها أمر اعتيادي.³

¹ عصام عبد الفتاح عبد السميع مطر، مرجع سابق، ص112.

² محمد الهواري، الإرهاب المفهوم و الأسباب و سبل العلاج، مرجع سابق، ينظر إلى الرابط:

[http://assakina.com/files/books26] ، 2016-01-15.

³ هيثم عبد السلام محمد، مرجع سابق، ص87.

ثانيا: أشكال الإرهاب .

تعدد أشكال الإرهاب من مجتمع لآخر وتختلف أساليبه حسب التطور التاريخي والتطور الحضاري والمدني للمجتمع ،وهي تمثل الأشكال والطرق التي تخدم ممارسة الإرهاب بتا ،وذلك من خلال وسائط المختلفة والمتعددة للإرهاب وله من المظاهر والأشكال الكثيرة والذي يهمنا التعرف على بعض أهم هذه الأشكال حتى نستطيع أن نفرق بين كل شكل أو صورة من هذه العمليات الإرهابية .¹

أ- إرهاب الأفراد و إرهاب الجماعات :

الإرهاب حسب معيار الفاعلين

1- الإرهاب الفردي:

هو الذي يقوم به شخص أو أشخاص معينين سواء عملوا بمفردهم أو في إطار مجموعة منظمة ويوجه هذا الإرهاب ضد نظام أو دولة معينة ويطلق عليه "الإرهاب الأبيض" ويصفه البعض فإنه الإرهاب من تحت الأرض.²

ويعتبر إرهاب الأفراد قليل بل حتى لا يذكر إذ قلما ينفرد بعض الأشخاص بقيام عمل إرهابي فردي دون أن تقف ورائه مجموعات منظمة تقدم الدعم من تخطيط أو تدريب لإنجاح العمليات الإرهابية لذلك وجدت مثل هذه العمليات الإرهابية التي قد يتبناها بعض الأفراد .³

2- إرهاب الجماعات المنظمة :

فهو يخضع لتنظيم وترتيب معين وتتحكم به قيادة على قدر عال من الدراية والخبرة واتخاذ القرارات في شأن العمليات الإرهابية لذلك يمكن أن توصف بأنها حكومة حرب وقد أثبتت الوقائع والأحداث أن مثل هذه الجماعات المنظمة .⁴

3- إرهاب الدولة:

رغم اختلاف في و جهات النظر حول إمكانية ممارسة الإرهاب من قبل الدولة وبالتالي بصفة تهمة الإرهاب بالدولة .

¹ إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، الإرهاب و محاربتة في العالم المعاصر، (د م ن :كتب عربية ،2006)، ص88.

² المكان نفسه.

³ هيثم عبد السلام محمد ، مرجع سابق، ص151.

⁴ المكان نفسه.

إلا أنّ جانباً كبيراً يرى أنّ الدولة بما تمارسه من إرهاب حقيقي ضد معارضيها السياسيين بل أحياناً ضد قومية كانت أم دينية أم مذهبية وبهذا يكون طرفاً في الإرهاب¹.

ويطلق البعض على هذا الشكل من الإرهاب إصلاح الإرهاب من الأعلى **Terrorism Formabove** على حين يفضل البعض الآخر تعبير الإرهاب الأحمر **Red Terroeism** لوصف هذا النشاط الإرهابي²، وكانت لجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة من أوائل الجهات الرسمية الدولية التي استخدمت مصطلح إرهاب الدولة وبعدها تم استخدام مصطلح إرهاب الدولة **State Terrorism** في قرارات الأمم المتحدة والفقهاء الدولي والوطني³.

ب- الإرهاب حسب نطاقه :

يمكن تقسيم أشكال الإرهاب حسب نطاقه وامتداده حسب هذا المنظور إلى :

1- إرهاب الدولي :

يصبح الإرهاب دولياً إذ ما كان أحد عناصره أو أكثر دولياً، حيث هو إرهاب تتوفر له الصفة الدولية في أحد عناصره مكوناته وذلك عندما يكون أحد الأطراف دولياً من الأشخاص أو يكون الهدف دولياً مثل إساءة العلاقات الدولية يتعرض مرتكبه لعقوبات القانون الدولي العام وهو أخطر أنواع الإرهاب⁴

2- الإرهاب المحلي :

وهو الإرهاب الذي تمارسه الجماعات ذات الأهداف المحددة داخل نطاق الدولة ولا يتجاوز حدودها ويستهدف تغيير نظام الحكم وليس لها ارتباط خارجي بأي شكل من الأشكال ويتميز كونه نوع بسيط من خلال انتماء جميع منفذيه إلى جنسية الدولة ولا يتم التعرض للأجانب المقيمين في نطاق سيادتها الإقليمية والقانونية ولا يكون هناك دعم مادي أو معنوي من خارج الدولة⁵.

¹ يوسف كوران، مرجع سابق، ص 48.

² عبد الله حريز، مرجع سابق، ص 52.

³ يوسف كوران، مرجع سابق، ص 48.

⁴ إسماعيل عبد الفتاح، مرجع سابق، ص 94.

⁵ المرجع نفسه، ص 95.

ج- الإرهاب على حسب الوسيلة المستخدمة:

تتعدد الوسائل المستخدمة في العمليات الإرهابية ومنها نجد :

1- الإرهاب الكيماوي:

يقصد بها العمليات الإرهابية التي تستخدم فيها الأسلحة الكيماوية ويتسم بالسهولة والبساطة النسبية بسبب سهولة تصنيع الموارد الكيماوية .

2- البيولوجي (الجرثومي):

يقصد بها تلك العمليات الإرهابية التي تستخدم فيها الأسلحة البيولوجية (الجرثومية) وقد ازداد هذا النوع من الإرهاب في العصور الحديثة نتيجة التقدم العلمي¹.

3- الإرهاب النووي :

جاء التخوف النووي منذ بداية التسعينيات لا سيما ما تردد عن إمكانية الحصول جماعات إرهابية على رؤوس نووية من جمهوريات الإتحاد السوفياتي السابق ولكن على الرغم من أن المعرفة النووية أصبحت متاحة على نطاق واسع إلا أن التكنولوجيا المرتبطة بها غير متاحة بسهولة².

4- الإرهاب الفكري:

الإرهاب الفكري هو عدوان بشري يبني على أسس فكرية بهدف الحيلولة دون وعي الإنسان بالحقيقة المجردة وذلك باستخدام شتى وسائل الضغط النفسي والبدني والاقتصادي والاجتماعي والثقافي من أجل التحكم على إرادة الفرد والمجتمع³.

5- الإرهاب النفسي والفوضوي:

هو إرهاب معنوي يقصد ممارسته ضغوط نفسية على شخص ما واستخدام الضغط النفسي من خلال نشر المعلومات والأكاذيب والمبالغات حتى تنهار معنوياته⁴.

¹ يوسف كوران، مرجع سابق، ص53.

² حسنين محمد بوادي، الإرهاب النووي: لغة الدمار، (الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2007)، ص63.

³ جلال الدين محمد صالح، الأرهاب الفكري: أشكاله و ممارساته، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2008)، ص28.

⁴ إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، مرجع سابق، ص97.

6- الإرهاب الانتحاري:

وهو نوع من الإرهاب الذي يحضه الإرهابي أو الانتحاري بنفسه من خلال التفجير لنفسه أما الإرهاب الفوضي وهو الجرائم الجماعية التي تقوم على أساس الفلسفة الفوضوية والتي تقوم على أساس مناهضة الدولة والسلطة.¹

7- الإرهاب المعلوماتي :

اعتبرت الولايات المتحدة الأمريكية هي من ابتكرت هذا الاصطلاح الإرهاب المعلوماتي حيث انه عبارة عن استخدام المحرض سياسيا للحاسوب بوصفه سلاحا أو هدفا بواسطة عملاء بهدف إثارة الرعب ونشره للتأثير في أفراد المجتمع أو إكراه الحكومة على تغيير سياستها الوطنية لصالح أهداف هذه المجاميع.²

د- الإرهاب على حسب المعايير التاريخية:

حيث في هذا الصنف يمكن التقسيم إلى نوعين:

1- الإرهاب التقليدي:

هو الذي انتشر في النصف الثاني من القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين وقد تركز هذا النمط في حركات فوضوية المناهضة للدولة والسلطة.

2- الإرهاب المعاصر:

هو ذلك الإرهاب الذي يتجسد بالصورة الحالية في العصر الحديث ويتمثل معظم الحركات الإرهابية الحديثة في الوقت الحالي ويتميز هذا النمط بالطابع الجماعي ويضم فيه كافة أشكال الإرهاب المعاصر.³

¹ إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي مرجع سابق، ص 97.

² برايان كيريز، "غزو قرصنة الكمبيوتر"، تر: رضوان كاظم عزيز، مجلة تواصل هئية الإعلام و الإتصال، العدد 05، 2006، ص 28.

³ عبد الناصر حريز، مرجع سابق، ص 51.

المبحث الثاني: المقاربة دراسة في إيتيمولوجية المفهوم .

تساعد المقاربة المعرفية لدراسة الظواهر من أجل فهمها وإزالة الغموض واللبس عليها والتي تكتنفه مختلف أشكال هذه الظواهر بهدف الوصول إلى نتائج صحيحة تعبر عن الواقع العملي للظاهرة المقاربة كمفهوم إيتيمولوجي تعتمد على الكشف عن حقيقة الكلمة أو أصلها ضمن المقاربة بين الصيغ والدلالات المميزة للأصول والفروع وكذلك تركز على دراسة المجتمعات والمؤسسات وسائر العلوم .

المطلب الأول: تعريف المقاربة .

يستخدم مصطلح المقاربة في الكثير من المجالات سواء العلمية منها أو السياسية أو الإقتصادية أو الأمنية ،وغيرها الكثير من المجالات المختلفة ،وهي كمصطلح علمي قد لاقى دراسات لمتخصصين و،باحثين من أجل الوصول إلى مفهوم شامل يمكن من خلاله تقريب معناها المقصود بمعرفته ،أو مدلولها العلمي .

1- الاقتراب أو المدخل : "APPROACH":

يشير الاقتراب إلى المعايير التي تنتقي خلالها الأسئلة والبيانات الملائمة و المدخل يستخدم للإشارة إلى المعايير المستخدمة في انتقاء الأسئلة التي تطرح والضوابط التي تحكم اختيار موضوعات ومعلومات معينة واستبعادها من نطاق البحث .

والمدخل يمكن الاستعانة به في مجال الدراسات الاجتماعية منها والسياسية حيث يقترن الاقتراب بمجالات منها العلوم الأكاديمية كالتاريخ والاقتصاد والاجتماع وكما يمكن أن يقترن بالقوى السياسية والظواهر المختلفة كظواهر العنف السياسي .

وكما يمكن أن يرتبط المدخل بالفروض التفسيرية والنظريات السببية مع تصنيفها في مجموعات بسبب كثرتها الاعترابات ببنية وإيديولوجية ويستخدم الاقتراب كإطار لتحليل الظواهر السياسية والاجتماعي ويساعد على تحديد الموضوعات الأكثر أهمية وأيضاً الجوانب الأساسية:

الاقتراب في عمومها تتعاط مع الدراسات الاجتماعية ويتناول عدد كبير من الظواهر مثل الاقتراب السلوكي أو الاقتراب البنائي الوظيفي ،اقتراب تحليل النظم.¹

¹ محمد شلبي،مرجع سابق،ص-ص،14-15.

المطلب الثاني : المقاربة وموقعها بين المفاهيم العلمية .

مفهوم الاقتراب يتأرجح مع الكثير من المفاهيم العلمية الأخرى مما يجعلها تدخل في سياق علمي إما بالتشابه أو الإختلاف عنه ويمكن تمييز هذه المفاهيم من خلال الآتي ذكره:

أولاً: المقاربة و المنهج.

المنهج : من المنهاج ،وهو الطريق الواضح ونهج الطريق أبانه وأوضحه ونهجه أيضا مسلكه .

قال تعالى : " لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا " ¹

في الاصطلاح إن المنهج يشير إلى الطريق المؤدي للكشف عن الحقيقة في العلوم بواسطة طائفة من القواعد العامة تهيمن على سير العقول وتحدد عملياته حتى يصل إلى نتيجة معلومة ²

إذا طبقنا هذا التعريف على المنهج العلمي نستطيع أن نقول :

إن ذلك المنهج هو الطريق الذي يبدأ بالإحساس وجود مشكلة معينة وينتهي بالوصول إلى حل تلك المشكلة ونفسر أبعادها المختلفة مرورا بعدد من الخطوات أو المراحل ³.

بدأ استخدام هذا المفهوم بمعناه العلمي الاصطلاحي خلال القرن السادس عشر مع بداية الثورة العلمية في العلوم الطبيعية واستخدامها التجريب والتحويل الكمي ⁴.

والمناهج تستطيع أن تقدم لنا صورا أو تقريبية عن الحقيقية كلما حرصت على استيعاب جميع المتغيرات وتكمن العلاقة ما بين الاقتراب والمنهاج إن الاقتراب يؤثر في اختيارنا للمناهج والوسائل المستخدمة في الدراسة ⁵.

¹ سورة المائدة ، الآية (48).

² محمد شلبي ، مرجع سابق ، ص 12.

³ حمدي أبو فتوح عطيفة ، منهجية البحث العلمي و تطبيقاتها في الدراسات التربوية و النفسية ، (مصر: دار النشر للجامعات، ط1، 2002)، ص 43.

⁴ محمد نصر عارف، إيستمولوجيا السياسة المقارنة: النموذج المعرفي - النظرية المنهج، (بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للنشر و التوزيع، ط1، 200)، ص 84.

⁵ محمد شلبي ، مرجع سابق ، ص-ص 13-14.

ثانياً :المقاربة و النظرية:

النظرية:

يعرف مفهوم النظرية إبستمولوجيا ب: **THEOREIN** الذي يعني يرى و لذا فالنظرية تعني الرؤية

VISION-SIGHT، والنظرية توجد في الفلسفة و في العلم ،واعتبرها كثير من علماء الاجتماع كمفهوم بديهي ليس بحاجة إلى تعريف ،و حيث أنه لا يوجد إجماع في العلو سواء على المستوى الكلي أو داخل المدارس العلمية المختلفة.

يمكن القول أن هناك إتفاق شبه تام على أن النظرية: " نسق من المقولات المترابطة منطقيا ،وشبكة من التعميمات الإستدلالية من خلالها يمكن إستنتاج تفسيرات أو تنبؤات عن أنماط معينة من الأحداث المعروفة جيداً " أو هي : "مجموعة من الإفتراضات المجردة و العلاقات المنطقية التي تحاول شرح و تفسير كيفية حدوث ظاهرة معينة " .

يعرف كابلان Kablan النظرية " منطق أعيد بناؤه ليبدو كأداة لتفسير ونقد وتوجيه القوانين الراسخة وتطويعها لتناسب مع البيانات غير المتوقعة في تكوينها ، ثم توجيه السعي نحو اكتشاف تعميمات جديدة.

عرّفها: **ZETTERBERG** بأنها : "مجموعة من الفروض التي تشبه القوانين مرتبطة بصورة نمطية " ¹.

ويذهب كيرلنجر إلى أن النظرية "مجموعة من المفاهيم و التعريفات والافتراضات المترابطة التي تقدم نظرة نظامية إلى الظواهر ، يتم فيها تحديد المتغيرات التي تؤثر في كل منها والعلاقات بين هذه المتغيرات بهدف وصف الظواهر وشرحها والتنبؤ بها"² .

كما قلنا سابقا تساعد المقاربة المعرفية لدراسة الظواهر من أجل فهمها وإزالة الغموض واللبس عليها التي تكتنفه مختلف أشكال هذه الظواهر، وبالتالي فإن المقاربة هي تفسيرات و رؤية علمية للأطروحات النظرية و مدى تطابق المقاربة في إثبات وجهة النظرية المرتبطة بالحدث والمتغيرات الطارئ عليها انطلاقا من تجميع المعلومات والافتراضات إلى غاية الوصول إلى الحلول التي تعطي بذلك فهم للظاهرة بصورة جوهرية .

ثالثا : المقاربة والإتجاه .

¹ محمد نصر عارف، مرجع سابق، ص-ص، 71-72.

² إبراهيم بسيوني عميرة ، المنهج وعناصره ، (الإسكندرية : دار المعارف، ط3، 1991) ، ص 47.

الإتجاه :

تحتل دراسة الإتجاهات عموماً مكان بارز في الدراسات النفسية، وفي الكثير من المجالات التطبيقية وغيرها في مختلف ميادين الحياة، ذلك أن جوهر العمل في هذه المجالات يتشمل في دعم الإتجاهات المسيّرة لتحقيق أهداف العمل فيها، ومن هنا كانت دراسة الإتجاهات عنصراً أساسياً في تفسير السلوك الحالي و التنبؤ بالسلوك المستقبلي للفرد و الجماعة.

إن مفهوم الاتجاهات كان و سيطر من أهم المفاهيم الأساسية في علم النفس الاجتماعي، و المحور الأساسي فيه، فالأفراد يحملون بداخلهم عدداً كبيراً من الاتجاهات نحو العديد من الأشياء، فالإتجاه هو يعبر سلوك الفرد و شعوره، وموقفه م قضية ما أو من شخص أو شيء معين، و هناك من يرى أن الإتجاه هو أسلوب متسق في التفكير و الشعور و ردّ الفعل إتجاه الناس و الجماعات و القضايا الاجتماعية، أو إتجاه أي حدث في البيئة بصورة عامة، أو هو ميل استجابة الفرد نحو أو ضدّ موضوع أو شخص أو فكرة¹.

الاتجاهات من هذا المنظور ذات صلة وثيقة بحياة الإنسان، وبأفكاره و قيمه و ثقافته و سلوكه، لكل إنسان توجهاته الخاصة به نحو القضايا الأساسية و الاجتماعية و الاقتصادية و النفسية و السلوكية، و قد جاءت بعد مراحل التنشئة الاجتماعية، و الظروف الخاصة التي مرّ بها هذا الفرد، و بعد خبراته السابقة، و طبيعة المجتمع الذي نشأ فيه و غيرها من العوامل التي تساهم في تكوينها لدى الأفراد، فهي بذلك الوجهة الخارجية له، فتمثل إنعكاسات لك لقيم، و توقعات الآخرين و الخطوات الإجرائية التي ترتبط بتصرفات الإنسان إزاء موضوع الإتجاه، بما يحيل على قبوله أو رفضه بناء على تفكيره النمطي حوله بإحساسه الوجداني².

وعليه المقارنة تحمل الرؤية لتلك الإتجاهات التي تحملها أفكار و قيم و سلوك و شعور الأفراد حول القضايا المحورية، وفقاً للظروف البيئية المحيطة، فتعكس بذلك تصرفاتهم، و تعكس سلوكهم المستقبلي، و هذا ما يتحدد وقف المقارنة.

المطلب الثالث: أنواع الإقترابات.

¹ صالح محمد أبو جادو، علم النفس التربوي، (عمان: دار ميسرة للطباعة، 2003)، ص 217.

² حسين صديق، "الاتجاهات من منظور علم الاجتماع"، مجلة جامعة دمشق، العدد 03-04، 2012، ص 05.

إن للمقاربة أنواع عديدة باعتبارها مصطلح متداول و شامل للكثير من المجالات المختلفة و لا يقتصر فقط على صعيد أو مستوى واحد أو معين ،فلذلك نجد الحقل الدراسي لمدلول المقاربة أو الإقتراب غني و منتشع بإسهامات العديد من الباحثين و المفكرين .

أولاً: الإقتراب القانوني و المؤسسي:

أ- الإقتراب القانوني:

يركز هذا الإقتراب على دراسة الأحداث و المواقف و العلاقات من خلال الجوانب القانونية ،وعلى أي مدى إلتزام تلك الظواهر بالمعايير و الضوابط المتعارف عليها و القواعد المدونة و غير المدونة وبصيغة أخرى مدى تطابق الفعل مع القاعدة القانونية ،فالدراسة القانونية تركّز على شرعية الفعل أو عدم شرعيته والإقتراب القانوني يفترض وجود مجموعة معايير و ضوابط و قواعد للتوصل إلى تلك شرعية الفعل أو عدمه كما يستخدم مفاهيم مثل :الحقوق والواجبات والإلزام والمسؤولية الخاصة بالدراسات القانونية بالإضافة إلى المعاهدات والاتفاقيات والعقود إلى جانب الأفعال المشروعة والغير مشروعة سواء ماتعلق بالقانون الداخلي او الخارجي .

ب- الإقتراب المؤسسي:

يعتمد إقتراب المؤسسة الشرح و التفصيل من حيث الهدف من تكوينها و الغرض العام من تأسيسها وتجنيد الأعضاء في المؤسسة عبر الإنتخابات أو التعيين أو الجمع بينهما ،والوسائل و الهياكل المؤسسية وعلاقة المؤسسة مع غيرها من المؤسسات و الثقل النسبي للمؤسسات من حيث الأهمية. وقد ركز الإقتراب المؤسسي التقليدي على أهمية الأبنية و الهياكل والأطر الرسمية مدى التزام المؤسسات والقواعد الدستورية مع التركيز على الدولة ومؤسساتها الرسمية .

أما الإقتراب المؤسسية الحديث لم تكنفي بالأطر التشكيلية بل بالتفاعل مع بيئتها المتواجد فيها لمختلف الأصعدة الثقافية و الاقتصادية والاجتماعية .¹

ثانياً: إقتراب المدرسة السلوكية و النسقية:

¹ محمد شلبي، مرجع سابق، ص-ص 117-123.

أ- الإقتراب السلوكي:

يتناول هذا الإقتراب الظواهر الإجتماعية و السياسية التي شكلت ثورة علمية بتحدّيها للإقترابات التقليدية التاريخية والفلسفية والقانونية والمؤسسية حيث بلغت ذروتها بعد الحرب العالمية الأولى و حتى نهاية الستينات ببسط رؤيتها العلمية في مجال العلوم الاجتماعية .

يعتمد هذا الإقتراب السلوك كوحدة تحليل من خلال محاولة التقرب من الظاهرة السياسية عن طريق تفسير الإقترابات والمناهج والمعايير التي ينتهجها السلوك البشري و الأنشطة و ليس المؤسسات ،وقد أدخل هذا الإقتراب مصطلحات جديدة إلى حقل العلوم السياسية مثل مفهوم النظام و القرار و البيئة.¹

ب- الإقتراب النسقي:

إستمد الإقتراب النظمي فكرته الأساسية من النظرية العامة للنظم التي تعد المنطلق النظري التحليلي لجميع المستخدمين لمفهوم النظام في التحليل الاجتماعي والاقتصادي والسياسي و يرجع الفضل في إرساء قواعد هذه النظرية و تطويرها إلى برتلانفي-BETRALANFFY وقد طبقت على علم الأحياء و الفيزياء و البيئة ،ثم إنتقلت إلى حقل الدراسات السلوكية و الإجتماعية و يعود الفضل إلى عالم السياسة الأمريكي دافيد إستون من خلال كتابه تحليل النظم السياسيّة- ANALGSIS POLITICAL عام 1965 حيث نظر دافيد إستون إلى الحياة السياسية على أنها نظام نسق سلوك موجود في بيئة يتفاعل معها من خلال مدخلات و مخرجات، كما أن هذا الإقتراب يستخدم في دراسة النظم السياسية والمؤسسات السياسية المختلفة من برلمانات وأحزاب وجماعات وأيضا في صناعة القرارات والسياسة الخارجية والمنظمات الدولية والإقليمية .

ثالثا: الإقتراب الإتصالي :

تعتبر الاتصالات مهمة وبمثابة شريان حياة النظام السياسي وبدونها لا تستطيع الاستقرار والمحافظة على وحدته وتكامله ،وهي في مجملها عملية نقل المعاومات وتبادلها بين طرفين أو أكثر وهي بذلك مجموعة من الرموز والإشارات التي تنقل الأخبار .

يستخدم إقتراب الإتصال لدراسة الطرق و الكيفيات التي تتصرف بها النظم و الجماعات الأخرى في العالم السياسي و كذلك تصنيف الأنظمة من حيث الشمولية و الديمقراطية و يلعب الإتصال دور السياسة الدولية ،و

¹ محمد شلبي، مرجع سابق ص ص 125-129.

يعد عالم السياسة الأمريكي كارل دويتش-KARLDEUTSH أول من قاد استخدام الاتصال كبؤرة للتحليل السياسي ، و هو عملية جوهرية بالنسبة لأي نظام سياسي ، و يركز هذا الإقتراب المعلومات و مدى تغيير أنماط السلوك للمؤسسات و التركيز على مضمون قنوات الإتصال ووسائل الإعلام على التنشئة السياسية و قد طبق كارل دويتش هذا الإقتراب على عملية التكامل الأوروبي¹ .

هذا بالإضافة إلى دراسة المشكلات والعديد من القضايا من حيث التركيز على مضمون قنوات الاتصال واثر الإعلام في التنشئة السياسية ،ونشر النظم في المؤسسات ويساعد هذا الإقتراب أيضا على دراسة صناعة القرار والنظم السياسية كشبكة اتصالات .

رابعا: إقتراب إتحاذ القرار:

يعرف ريتشارد سنايدر عملية اتحاذ القرار بأنها "العملية التي ينتج عنها قرار محدد من بين بدائل عدة يجري تعريفها اجتماعيا وذلك بهدف التوصل مستقبلا إلى وضع معين كما يتخيله واضعوا القرارات ". كما يعرف حامد ربيع القرار السياسي على انه "نوع من الإعلان السلطوي عن أسلوب التخلص من حالة من حالات التوتر من جانب الطبقة الحاكمة ".والقرار السياسي هو مجموعة من النشاطات والأفعال التي يقوم بتا أصحاب الشأن لمواجهة موقف معين بغية تغييره أو تعديله أو اختيار بديل .

هذا الإقتراب يعتبر القرار و الأحداث التي تحيطه كأساس ووحدة مستقرة للتحليل ،ومن ثم فإن إقتراب صنع القرار يتضمن مستويات عديدة لتحليل الظاهرة السياسية ، وبهم هذا الإقتراب بوحدة صنع القرار مكوناتها و تنظيمها ،و العلاقات التي تربط بين أجزائها و نمطها و الأفراد الذين يمثلونها ،وقد حظيت عملية إتحاذ القرار باهتمام الكثير من علماء السياسة و غيرهم ،فحاولو وضع نماذج لتفسيرها.²

خامسا: الإقتراب البنائي -الوظيفي:

¹ محمد شلبي ،مرجع سابق،ص-ص،130-144.

² المرجع نفسه ،ص-ص،156-166.

تعود فكرة الوظيفية إلى العلوم البيولوجية التي تركز على وظائف الكائن الحي، تنتقل إلى الدراسات الأنثروبولوجية و الاجتماعية ثم إلى حقل السياسة.

يعدّ غابرييل ألموند - GABRIEL ALMOND رائد البنائية في علم السياسة و قد ركز على ثلاث متغيرات أساسية و هي: "البنية - النظام - الوظيفة" كما ان النظام السياسي عند الموند يشير إلى كل التفاعلات التي تؤثر في استخدام او التهديد في استخدام الشرعي للإكراه ، و تعني الوظيفية عند ألموند على معنى عملية أو سلوك أو عامل ما و قد تشير المهنة خصوصا عند الاقتصاديين و تشير أيضا إلى مجموعة الأنشطة الضرورية، وقد إستمدّ ألموند مفهوم الوظيفية من المفهوم البيولوجي.

سادسا : إقتراب الطبقة الاجتماعية:

لقي الاقتراب الطبقي اهتمام كبير في العلوم الإنسانية و في علم الاجتماع السياسي خاصة و علم السياسة كمفتاح لتحليل و تفسير للتطور التاريخي و للظواهر الاجتماعية المختلفة و التفاعل الاجتماعي الاقتراب، ولقي هذا الاقتراب معارضين الذين نظروا إلى الطبقة في سياقات ثانية مثل المؤسسات -المنظمات -الاحزاب - الجماعات المصلحية ولعلّ سبب هذا التعارض هو الخلفية الفكرية والفلسفية والسياسية.

وإن أنصار الاقتراب الطبقي يعتبرون الطبقة هي الوحدة الأساسية للتحليل و تمثل عنصرا مفسرا وشارحا للظواهر السياسية كالسلوك الانتخابي و الاحتجاجات و الثورات السياسية...

فالطبقة الاجتماعية تمثل مركب اجتماعي يتم عبره إنجاز السلوك السياسي لذلك توجبّ البحث عن طبيعة القوى الفاعلة و قد استخدم هذا الاقتراب في تفسير السلوك السياسي و قد تم استخدامه في دراسة العلاقات الدولية بتقسيم المجتمع الدولي إلى طبقات عليا و وسطى و دنيا.¹

سابعا: إقتراب التبعية:

جاء اقتراب التبعية كرد فعل على عجز الاقتراب السلوكية والتنمية التي سادت في الخمسينات الستينات وجاء كتطوير المنظور الماركسي .

يعد هذا الاقتراب ثمرة الاتجاه المعرفي الجديد في العلوم والمتمثل في الارتباط بين الحقول المعرفية المختلفة و اقتراب التبعية لا يمكن أن يخرج على الاقتراب أشمل وهو اقتراب الاقتصاد السياسي، وتنطلق مدرسة التبعية

¹ محمد شلبي، مرجع سابق، ص-ص، 171-181.

من النظام العالمي كوحدة للتحليل فالدولة لا تصلح كوحدة للتحليل والتفسير في ظل هيمنة الاقتصاد العالمي الرأسمالي¹.

لذلك يتوجب بناء على هذه النظرية ان يتم تحليل سلوك دول الجنوب سواء تعلق هذا السلوك بالوضع الخارجي او الداخلي فيما يتعلق بالسياسية والاقتصادية او الاجتماعية او الثقافية او العسكرية، حيث لابد من دراسة الاقتصاد السياسي العالمي وأساليب السيطرة على الأدوات التي يستخدمها النظام المسيطر.

ثامنا: إقتراب الجماعة:

أحدث اقتراب الجماعة تحول كبير في منظور علم السياسة حيث تحول اهتمامه من التركيز على الأبنية والمؤسسات الرسمية إلى العمليات والنشاطات والتفاعلات أي الانتقال من الدراسة السكونية "static" إلى ديناميات الحيات السياسية، ويستخدم اقتراب الجماعة لدراسة سلوك الجماعات وتأثيراتها المختلفة سواء تعلق الأمر بالتأثير المباشر في أفرادها وكذلك تأثير الجماعات في النظام السياسي وخصوصا في عملية صنع القرارات لذلك يلجا الباحثون إلى استخدام هذا الاقتراب معتبرين الجماعة كوحدة تحليل بدلا من الأفراد.

تكمن فوائد اقتراب الجماعة من خلال: إضفاء الجماعة طابع ديناميكي على الدراسات السياسية ونقلها من مجرد الاهتمام بالأطر الهيكلية الرسمية والدستورية إلى دراسة العمليات والنشاطات المختلفة، وتفيد الجماعات أيضا في المساعدة على معرفة التوجهات والسلوك الانتخابي لبعض الجماعات والتنشئة السياسية لأعضائها ومعرفة الأسس لتوزيع القوى في المجتمعات وفي الأنظمة السياسية وتأثير الجماعات في أعضائها وغير أعضائها .

تاسعا: إقتراب الصفوة :

¹ محمد شلبي، مرجع سابق، صص، 190-194.

توجد تعاريف متعددة لمفهوم الصفوة النخبة "elite" والصفوة الحاكمة "هي الأفراد المهيمنون على عملية صنع القرار السياسي، وتخطيط سياسات المجتمع بوجه عام" وهناك تعريف آخر للصفوة السياسية هي مجموعة صغيرة نسبيا منظمة بشكل عضوي تمارس السلطة بشكل شرعي أو غير شرعي أو تطالب بحقها في ممارستها أو نعتقد أن لها حق ممارستها على الجماعات الأخرى التي ترتبط بها في علاقات سياسية أو ثقافية .

إقتراب الصفوة يعتبر النخبة أو الصفوة هي الإطار التحليلي للظاهرة السياسية عبر وسيط النخبة بمعنى النظر إلى عملية صنع القرار أنها نتاج أقلية تسيطر على المجتمع او الدولة بما يتوفر لها من إمكانيات مادية وفكرية وتنظيمية في توجيه المجتمعات ، ويمكن التعرف على النخبة في النظام السياسي من خلال تحديد من لهم القدرة على اثارة القضايا ومن يتدارسونها ومن يصنعون القرار بشأنها .¹

عاشرا: إقتراب علاقات الدولة المجتمع :

من ابرز منظريه **ميجدال جويل joel migdal** أسس هذا الاقتراب وأولى اهتماما كبيرا للتغيير والنظام في الدولة وفي دول العالم الثالث خصوصا من خلال البحث عن الدور الذي تلعبه تلك الدول من اجل المحافظة على النظام وعملية التغيير في المجتمع ككل.

يرى هذا الاقتراب إلى وجود تنافس وصراع بين تنظيم الدولة الذي يسعى إلى بسط نفوذه وقواعده على ترابها الوطني وجميع التنظيمات الاجتماعية والأفراد وتنافس الدولة في عملية الضبط الاجتماعي وفرض نمطها على تلك التنظيمات وتتمثل صور الضبط الاجتماعي :

أ- الإذعان: يتم الانتقاد من قبل الشعب للدولة .

ب- المشاركة: مشاركة في الأنشطة الفعلية التي تحددها الدولة .

ج- الحصول على الشرعية: أكبر عامل يحدد قوة الدولة هو الشرعية وتعني قبول المكونات الرمزية¹²

والفارق حسب هذا الاقتراب ما بين الدولة القوية والضعيفة هو القدرة الممكنة لانجاز أنواع التغيير في المجتمع وقدرة التخطيط وصناعة السياسة وتطبيقها على الوحدات.

الحادي عشر: إقتراب القيادة السياسية:

¹ محمد شلبي ،مرجع سابق،ص-ص،195-205.

² المرجع نفسه ،ص-ص،217-220.

تعددت تعاريف القيادة السياسية في المنظور من حيث أنه هناك من يرى أنها ليس عملية سياسية داخل النظام السياسي أو الجماعات السياسية وهناك من ينظر للقيادة ضمن شبكة من التفاعلات والعلاقات المتبادلة كعلاقة القيادة بالنخبة والجمهير والمؤسسات .

تختلف الظروف التي تؤدي إلى بروز القيادات السياسية من مجتمع لآخر وحسب نمط القيادة ذاتها ويمثل وصول القيادة إلى السلطة له تأثيراته المختلفة على طبيعة النظام السياسي ومختلف العمليات السياسية . لقد تعددت المداخل تفسير القيادة السياسية ومنها :

أ- مداخل السمات الشخصية :

ويهتم هذا الاقتراب بالمهارات السياسية للقائد ووضوح أهداف وقدرته على التجنيد والاتصال وثقافية السياسية والذكاء والحنكة .

ب- مدخل المكان (الموقع):

موقع القائد داخل مؤسسات النظام وصلاحياته أي يفسر سلوك القيادي بالنظر إلى البناء المؤسسي التي توجد فيه وتبعاً للقيود والفرص التي على القيادة أولها والتفاعلات الداخلية .

ج- المدخل البيئي :

هذا المدخل يركز على البيئة الداخلية و الخارجية وما تتضمنانه من قيود على حرية حركة القيادة من ثم فان تفسير السلوك القيادي السياسي للقائد ينبغي ربطه بالوضع السائد.¹

¹ محمد شلبي ،مرجع سابق،ص-ص،222-227.

خاتمة الفصل

بعد أن تم التعرض لدراسة الإرهاب بشقه النظري في هذا الفصل ،عن طريق الإمام بالجوانب التي ترتبط بمفهوم الظاهرة بشكل عام اتضح أن المدلول اللغوي لأصل الكلمة ،لقي أغلب الاتفاقات حول معانيه أما على صعيده الاصطلاحي لم يتم التوافق بشكل علمي أكاديمي حول تعريف الإرهاب وهذا كونه أكثر المصطلحات استثارة نتيجة لاختلاف وجهات النظر وتباينها كونها متأثرة بالمصالح الوطنية أو القومية أو لاعتبارات سياسية .

مما اوجد مشاكل عديدة في فهمه وتحديد أبعاده هذا على اعتبار تضارب نظرة كل مجتمع من المجتمعات للظاهرة الإرهابية والإرهابيين ،وبناء على هذا يكون هناك حكم نسبي في النظر للأعمال الإرهابية والقائمين عليها بالإضافة إلى كونه يتداخل مع مفاهيم أخرى مشابهة له بحيث يتقارب في الأساليب والأهداف والوسائل ومن بين هذه المفاهيم ما تعلق :بالعنف السياسي-التطرف -الجريمة المنظمة -الجريمة السياسية -الكفاح المسلح .

وبالرغم من الفشل في وضع تعريف محدد للإرهاب إلا أن هذا لم يمنع الإدانة الدولية لجميع أشكاله التي ظهر عليها بشتى أساليبه المذكورة وعلى هذا الأساس تبلورت توجهات الدارسين لهذا المجال إلى دعم سبل الجهود العلمية المبذولة ل طرحها ضمن إطار المقاربات المتعددة والتي أعطت بدورها الرؤى المبنية على أساس نظري وفق مناهج وبرامج وموضوعات لتقديم طرق مناسبة للحل تبعا للظروف المحيطة به لهذا تعددت الإقتربات المساهمة في هذا الشأن وعلى كافة الأصعدة .



مقدمة الفصل

تعد إنتفاضة أكتوبر 1988، والتي خرج من خلالها الآلاف من الجزائريين احتجاجا على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المتردية والتي أفرزتها أزمة أسعار النفط الدولية بداية من عام 1986م السبب الرئيسي الذي شكل منعطفا تاريخيا للجزائر تمثل في دخولها عهد التعددية والانفتاح الديمقراطي عبر الإقرار بإصلاحات على الصعيد السياسي والقانوني سمحت بتأسيس أحزاب سياسية، وبعدها إنعكست الأوضاع وبرز النشاط المسلح الذي فتح المجال أمام أزمة أمنية جديدة .

و إتجهت الجهود الجزائرية في إيجاد الحلول والآليات للخروج من هذه الأزمة خصوصا ما تعلق منها بالتسوية الميدانية العسكرية مع مختلف قواتها، إلى جانب الإجراءات السياسية -القانونية التي كرست هذه المبادرات لمعالجة الظاهرة وسارعت السلطة أيضا في إصلاحات اقتصادية فورية قصد النهوض وبناء لبنة قوية وفعالة قوامها إعادة الهياكل الأساسية التنموية للدولة التي دمرتها أيادي المسلحين، هذا دون أن نتناسى الدور الإعلامي المهم في تلك المرحلة الحساسة أثناء قيامه بتغطية الأحداث الأمنية عبر التسوية الإجرائية لهذا الجانب، ومما تقدم تم تقسيم الفصل الثاني على مبحثين وهما كالتالي :

المبحث الأول: واقع الإرهاب في الجزائر: أسباب الظاهرة و تطورها التاريخي.

المبحث الثاني: ملامح الإستراتيجية في معالجة ظاهرة الإرهاب.

المبحث الأول: واقع الإرهاب في الجزائر: أسباب الظاهرة وتطورها التاريخي.

شكل واقع الإرهاب في الجزائر بصمة عنيفة لم تتدمل جراحها بسهولة في ذاكرة الجزائريين، وطبعت بآثارها المستعصية على مسار الأمن والإستقرار الجزائري طيلة عشرية من الزمن، و كانت كفيلة بقدرتها على إنهاء كاهل القيادة السياسية و قواتها الأمنية في بدايتها، التي لم تستوعب مجريات الأحداث التي رسمت طريقها العنيف بسرعة فائقة، لقد سبق هذا العنف المسلح، تحولات سياسية هامة على صعيد الدولة منها: "أحداث أكتوبر 1988"، و الأهم من ذلك الذي ما تجسد في التحول الديمقراطي و بروز التعددية .

المطلب الأول: أحداث أكتوبر 1988م و مسار التحول الديمقراطي.

لقد كانت بداية أحداث أكتوبر 1988 و ما شهدته الساحة الوطنية من مجريات على مختلف الأصعدة على أساسها و خصوصا التحول الديمقراطي المفاجئ للكثيرين و بالأخص الشعب ، هي بداية النقطة الفاصلة للتحول في مسار الوضع الأمني الجزائري من خلال فتح أبواب التعددية و بروز الجبهة الإسلامية للإنقاذ.

أولا: وقائع أحداث 05 أكتوبر 1988 ودوافعها :

بعد وفاة الرئيس الراحل هواري بومدين، تولى العقيد الشاذلي بن جديد قائد النخبة العسكرية بوهان الرئاسة¹ وقد جاءت حكومته كعنوان لمرحلة جديدة ميزتها مراجعة النموذج الإشتراكي، وأخذ خيار الإنتاج والتوجه نحو الليبرالية يتعالى يوم بعد يوم²، حيث أبدى الرئيس الشاذلي ميولا لتغيير ذلك النمط الاقتصادي الذي غلب عليه التخطيط وطغى عليه قاموس الاشتراكية والتأميمات³.

¹ محمد تامالت، الجزائر من فوق البرلمان حقائق وأوهام 1988-1999، (الجزائر: دار الحكمة للطباعة والنشر والتوزيع ، 2002)، ص 03.

² محمد بوضياف، "مستقبل النظام السياسي الجزائري"، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر 2008، ص 49.

³ محمد تامالت، مرجع سابق، ص 04.

كانت ولاية الرئيس الشاذلي بن جديد من فيفري 1973م، إلى سبتمبر 1979 م ولاية ناجحة إجمالاً بفضل روح الفريق التي سادت مع وجود بعض النتائج الإيجابية الاقتصادية والدبلوماسية، وبالمقابل ظهرت ولاية ثانية ما بين جانفي 1989م وديسمبر 1988م .

وإزداد الإستياء الشعبي مع مرور سنوات عهده الثانية، ولا سيما مع تدهور الوضع الاقتصادي والاجتماعي في حين كانت الجزائر تستعد لبلوغ طور من التنمية الاقتصادية عامي 1984-1985، لتتقلب الأمور سنة 1986 بسبب هشاشة وحدث عطب سريع سببه انهيار أسعار النفط الشديدة، مما أدى إلى اضطرابات إجتماعية خطيرة في بعض المدن الكبرى¹، لم تشهد الجزائر منذ الاستقلال أيام تميزت بالتوتر مثل تلك التي عرفتها في بداية عام 1988م وقد كان الأكثر قسوة من الأشهر التي سبقته.

وقد كان خطاب 19 سبتمبر هو الخطاب الذي جسّد الوضع السياسي للبلاد حيث ألقاه الرئيس الشاذلي بن جديد في لقاء له بالإطارات في تحضيراته للمؤتمر السادس لجهة التحرير، وتحدث عن عدة قضايا كارتفاع الأسعار للسلع، وندرته، ودور القطاع الخاص غير البناء².

ففي الأسبوع الأول الذي تلي الخطاب، بدأت إضرابات عمالية في المنطقة الصناعية بربوبية دامت حتى نهاية سبتمبر، أين قام عمال الشركة الوطنية للسيارات الصناعية بالاحتجاج على عمليات اختلاس عرفها المركب ومطالبين بزيادة الأجور وتضامنا مع هؤلاء قام 9000 عامل آخر الموجودون بمنطقة الصناعية بإضراب دام 03 أيام انتهى بصدام مع قوات الأمن، وحدثت مناوشات وطالت الإضرابات قطاع الطيران والبريد والنقل ليواجهوا بنفس المصير .

كما خرج شباب العاصمة إلى الشوارع وقاموا بأعمال تخريبية وضرب كل ما يرمز إلى الدولة من تكسير وحرق، لتتطور الأحداث إلى خروج طلبة جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا في تجمعات طلابية وإنضمامهم إلى الشباب الثائر في المنطقة، وهنا بالذات حدث إصطدام مع الشرطة، وكانت أكثر الهيئات التي عرفت تخريبا كبيرا "وزارة الشبيبة والرياضة" التي تعرضت لتحطيم كلي مع التوجه للأسواق ذات السعر الموحد

¹ محمد تامالت، مرجع سابق، ص 191.

² المرجع نفسه، ص 08 .

والإستيلاء على السلع ولم تقصر المظاهرات على العاصمة، بل امتدت إلى وهران وعنابه و تيزي وزو وضمت جميع فئات المجتمع من نساء وطلبة وعمال .³

وكان توقيت هذه الأحداث مساء 04 أكتوبر 1988م إندلعت مظاهرات الشباب وفي 05 أكتوبر 1988 إنتشرت المظاهرات وكانت عنيفة موجهة لممتلكات الدولة العامة ومقرات حزب التحرير الوطني.

وقد تمّ إعلان الحصار العسكري يوم 06 أكتوبر 1988م نزل بموجبه الجيش بناءا على قرار الرئيس، وكان هذا التدخل في الوقت الذي تقاوم الوضع الأمني أشد خطورة وعجزت فيه الشرطة عن إيقاف الاضطرابات¹، وراح ضحية هذه الأحداث 189 قتيل، منهم 144 من قوات الأمن و1142 جريح من المدنيين، وما يفوق عن مليار دولار من الخسائر المادية.²

قد كانت أحداث 08 أكتوبر 1988م تنطوي من دوافع على مختلف الأصعدة ساهمت في بلورة ظهورها ويمكن حصرها كالآتي:

أ- **الدوافع السياسية:** هي تستند إلى طبيعة النظام الذي تحول إلى تمركز السلطة، ومن جهة أخرى

غياب الديمقراطية في البلد وإنعدام الشفافية وهذا ما خلق مناخا سياسيا متوتر منذ نهاية الستينات وبداية السبعينات ووصلت الذروة في نهاية الثمانينات إلى تفجر الوضع السياسي.³

ب- **الدوافع الاقتصادية:** في منتصف الثمانينات سرع السياق الدولي للازمة الاقتصادية في الجزائر مما

أوجد حالة تضخم وأزمة إعادة إنتاج النظام الإنتاجي الذي أثبتت عدم فعاليته وخلق أزمة زراعية وتبعية غذائية

³ المرجع نفسه، ص-ص 10-12.

¹ محمد تامالت، مرجع سابق، ص14.

² بارة سمير، "أنماط السلوك الانتخابي والعوامل المتحكمة فيه: دراسة ميدانية لطلبة تيزي وزو، كلية الحقوق بجامعة مولود

معمرى بتيزي وزو"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2007، ص150 .

³ عبد الحميد الإبراهيمي، في أصل الأزمة الجزائرية 1958-1998 (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1،

(2001)، ص191.

وانخفاض أسعار البترول مع قيمة الدولار، والنظام الذي كان يضمن وجوده عن طريق سياسة إعادة التوزيع من عائدات البترول، والثقل الخارجي من الضغوطات وعدم كفاية الادخار الداخلي¹

فكان على إمتداد أكثر من ثلاثة شهور ما بين جويلية وأكتوبر ظهرت حالات نقص في منتجات غذائية أساسية وإن واردات هذه المنتجات زادت نسبتها في الأغلب².

فكلّ هذه المعطيات أوجدت في النهاية اقتصاد منهار مع دخول الثمانينيات وأيضاً بروز فشل السياسة التنموية المنتهجة ومحدداتها³

ج- الدوافع الاجتماعية : بدأت الأزمة الاجتماعية تتفاقم مند عام 1986م وقد انعكس اختلال الاقتصاد سلبياً على ذوي المداخل المتدنية وبروز الفساد والاختلاسات، والبيروقراطية، ساهم كل هذا في غضب الشعب وأيضاً كان هناك عامل آخر وهو أنه بعد مرور 25 عاماً على الاستقلال من تلك اللحظة تغير المشهد الاقتصادي والاجتماعي، فمع تمركز الصناعات في المدن الشمالية انتقل مركز الجاذبية في الجزائر من الأرياف إلى المدن وتضاعف عدد السكان هذه الأخيرة إلى ما يقارب نسبة 50% من السكان عام 1988م وهنا أصبحت الدولة عاجزة أكثر من أي وقت مضى عن الوفاء بوعودها بالوصول إلى أكبر عدد من المواد الاستهلاكية والتعليم والعمل المستقر والأجر الجيد أصدرت رغبة الاستهلاك بالتقشف* وبروز خيبة أمل بالنموذج الإيديولوجي⁴.

وتعمقت أزمة السكن وكثرة المحرومين من حياة ثقافية حقيقية ومشاريع تعبوية وأصبح الشباب قوة انفجارية محتملة¹، وانتشرت البطالة بحدة في كل فئات المجتمع حتى وصل الأمر إلى الفئات المتعلمة والمتقفة من خريجي الجامعات والمعهد، خصوصاً فئات الشباب التي بلغت نسبتها 75%².

¹ بنجامين ستورا، تاريخ الجزائر بعد الإستقلال 1962-1988، تر: صباح ممدوح كعدان (دمشق :الهيئة العامة السورية للكتاب، 2012)، ص116.

² عبد الحميد الإبراهيمي، مرجع سابق، ص 197 .

³ بارة سمير، مرجع سابق، ص 157.

* تبنت الجزائر خطة تقشف من خلال ترشيد النفقات الاجتماعية والواردات وميزانيات الدولة.

⁴ بنجامين ستورا، مرجع سابق، ص-ص 09-10.

ثانيا :النتائج المترتبة عن أحداث 05 أكتوبر 1988م

إن أحداث أكتوبر 1988م مثلت محطة في دخول النظام أزمة متعددة الأبعاد و فتحت المجال أمام بروز شكل جديد من الثقافة السياسية،³ وقد عمل الرئيس الشاذلي بن جديد إلى إلغاء حالة الطوارئ في 12 أكتوبر. مع عودة الهدوء والوضع إلى طبيعته⁴ ولكن سبق ذلك الخطاب الذي ألقاه الرئيس في 10 أكتوبر 1988 ووعده أن يقدم للمواطنين مشروعا إصلاحيا على الجانب السياسي، والمؤسسات الدستورية القائمة فكان لأحداث أكتوبر نتائج مهمة على الأصعدة السياسية والإقتصادية .

وإن حجم الاضطرابات التي عرفت البلاد خلال أكتوبر هو الذي دفع السلطة إلى التفكير في إحداث إصلاح سياسي هذا أنه من المؤكد أن تلبية الحاجات الاقتصادية كانت أولى عند المتظاهرين⁵

مع تشكيل حكومة قاصدي مرياح ضمت وزراء جدد وكان محمد بجاوي على رأس فريق قانوني للقيام بإحداث تغييرات على الدستور، وعينت لجنة أوكلت لها مهام دراسة مختلف التعديلات وكان رئيسها هو مولود حمروش ،وهذا التعديل كرس فعل السلطات والتوازي بينهما مع مبدأ التعددية السياسية الذي أكدت عليه المادة 40من الدستور *

ومن هنا تحدث عن **جمعيات سياسية ذات طابع سياسي** وهو ما أكده قانون هذه الجمعيات الذي صدر في تاريخ **05جويلية 1989م**، و وصل عددها بعد سنتين من صدور قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي إلى 52 حزبا، وقد وقع تبني دستور 1989م **** بنسبة 92% من الأصوات المؤيدة.**¹

¹ المرجع نفسه،ص 112 .

² بارة سمير ،مرجع سابق ،ص 148 .

³ محمد بوضياف ،مرجع سابق ،ص 50 .

⁴ عبد الحميد الإبراهيمي ،مرجع سابق ،ص 199 .

⁵ محمد تامالت ،مرجع سابق ،ص-ص، 27-28.

* **نص المادة 40 من دستور 1989:** "حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب القيادة الأساسية والوحدة الوطنية والسلامة الترابية واستقلال البلاد وسيادة الشعب " ،للمزيد من المعلومات ينظر إلى:الفصل الرابع الخاص بالحقوق و الحريات من دستور 1989 المؤرخ في 23 فيفري 1989.

⁶ محمد تامالت، مرجع سابق ،ص-ص، 29-31.

** **تضمن دستور 1989** :مائة وسبعة وستين مادة تجمعها 04 أبواب تتعلق بتنظيم السلطة للمزيد من المعلومات ينظر إلى:

إن بروز الظاهرة الحزبية يكمن بالربط ما بين أزمات الشرعية - التكامل - المشاركة وبين ظروف نشأة الأحزاب وفي ضوء هذا أمكن القول أنه عندما تفشل الحكومة للإستجابة لأزمة الشرعية فتنشأ أزمة مشاركة ويبدأ معها تكوين أحزاب وتسعى لكسب التأييد المحلي².

المطلب الثاني: دوافع و أسباب ظهور الإرهاب في الجزائر.

إن بروز ظاهرة الإرهاب في الجزائر و تطورها بشكل واسع، وأخذها منحى أمني خطير بشكل ترك بصمة قوية على طول عقد من الزمن ، قد ساهمت عوامل وأسباب في بروزها و توسعها ،سواء على الصعيد الداخلي و الخارجي .

أولاً:العوامل الداخلية للظاهرة الإرهابية في الدولة الجزائرية.

أ-على الصعيد السياسي

إن العنف السياسي في الجزائر له أسباب كثيرة تداخلت فيما بينها كان لها الدور في انطلاق شرارة العنف في الجزائر ومنها السبب السياسي¹.

1- توقيف المسار الانتخابي: بعد توقيف المسار الانتخابي إختارت قيادات من الجبهة الإسلامية الطريق المسدود باستخدامها للعنف²، فقد أعطى هذا الأمر حجة للجناح المتطرف داخل الجبهة وخارجها لرفع السلاح وإعلان العصيان على مؤسسات الدولة بحجة أنه لايمكن التغيير إلا بإستخدام العنف والقوة.³

[www.droit-dz.com/forum/]، 15-01-2016 .

¹ رياض الصيداوي ،سوسيولوجيا الجهاد والعنف في الجزائر :خطابا وممارسة ، ينظر إلى الرابط:
[<http://www.ahewar.org/debat/show>]، 22-01-2016، 39:12سا.

² أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، (الكويت :المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب ،1978)،ص79.

¹ شوقي عماري ،الجزائر: الإنتفاع من الإرهاب في ظل حروب عادلة والعنف والسياسة والعمل الإنساني، (أبو ظبي :مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية ،ط1، 2005)،صص-254-255.

² منصور عبد النور ، "المصالحة الوطنية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني"، رسالة ماجستير، تخصص تنظيمات سياسية وإدارية ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة باتنة ،الجزائر، 2009-2010،ص102 .

³ محمد مسعود قيراط،الإرهاب في البرامج الوطنية وإستراتيجيات مكافحته:مقاربة إعلامية،(الرياض :جامعة نايف للعلوم الأمنية، ط1، 2011)،ص170.

2- تعزيز الأطروحات لإقامة مشروع الجمهورية الإسلامية : إن كان مفهوم تطبيق الشريعة ضمن البرنامج السياسي للجهة الإسلامية وإيديولوجيتها ولتتمكن من تطبيق الشريعة كان لابدّ من إمتلاك الدولة، فالدولة هي الهدف والوسيلة لتحديد إعلام المجتمع⁴.

وبالتالي فكان توقيف المسار الانتخابي قد وضع حدا نهائيا لأهداف الحزب في الهيمنة على المؤسسات التشريعية إلاّ أنه أدى إلى تعزيز تلك الأهداف لمشروع إقامة جمهورية إسلامية ونشرها من طرف مناضلي الحزب والمتعاطفين معه .

3- العجز عن مواجهة الآفات: من أسبابه في تلك الفترة هو الفشل في تطبيق قانون مكافحة الآفات الاجتماعية والاستمرار فيه، وبالتالي أدى إلى خلق ذلك النوع من العجز عن حماية المؤسسات والمواطنين عن تلك الآفات¹.

4- معارضة التوجهات الاشتراكية: إن هذا التعارض للتوجه للاشتراكي إنتقل شيئا فشيئا إلى مطلب سياسي ولذلك لإبراز إسلام سياسي أكثر².

ب- على الصعيد الاجتماعي :

برزت مظاهر الخلل في العدالة الاجتماعية في الجزائر منذ سنوات الثمانينات،³ ومن الأسباب نذكر:

1- ظهور حالة الإغتراب الإجتماعي: ظهرت بعض الإختلالات الإجتماعية التي تحمل مؤشرات الإغتراب الإجتماعي لإعضاء المجتمع الجزائري، هؤلاء الذين بدورهم يبدؤون في إحداث ردود فتبدأ بالتدمير وتتوسع إلى الرفض ثم المطالبة، وهكذا إلى أن تأخذ الطابع العنيف لاسيما في إطار غياب المصادقية لمؤسسات النظام الإجتماعي⁴.

⁴ إلياس بوكراع، الجزائر العرب المقدس، تر: خليل أحمد خليل، (بيروت: دار الفارابي، ط1، 2003)، ص 145 .

¹ أبو جرة سلطاني، مرجع سابق، ص 160 .

² فشار عطا الله أحمد، مرجع سابق، ص 318.

³ المرجع نفسه، ص 323.

⁴ اليمين زرواطي، التجربة الجزائرية في مكافحة الإرهاب 1978-2008، (لندن: مطبوعات إي- كتب، ط1، 2014)،

ص-ص، 98-99.

2- القضايا الإيديولوجية والثقافية : والتي تتوقف عند:

- قضية التعريب (اللغة العربية): احتدم الصراع بين النخب العربية وبين أصحاب الثقافة الفرنسية فأخذت مسألة التعريب طابع إيديولوجي ومباشر بعد إلغاء الانتخابات التشريعية، وتشكيل المجلس الأعلى للدولة صدر المرسوم التشريعي 92-02 الصادر: 04 جويلية 1992م والذي جمد قانون استعمال اللغة العربية لخدمة مصالح إيديولوجية ولكن تراجع السلطة عم هذا المرسوم في فترة حكم الرئيس السابق "اليمين زروال".⁵

- مسألة الأمازيغية: فقد أحدثت هذه المسألة أيضا توترات أمنية على الساحة الجزائرية وعرفت الثقافة الأمازيغية كقضية من القضايا الحساسة مثل التعريب والحريات الأساسية تصنيفا من السلطة الحاكمة وأدى إلى خلق توتر أمني مثل الربيع البربري* أو الأمازيغي¹، إلا أن دستور 1996م وفي الديباجة إعتترف بالبعد الأمازيغي وإعتبره أحد الأبعاد الأساسية للهوية الجزائرية.

- أزمة الهوية: إن إشكالية الهوية هي إحدى أهم مفاصل الأزمة الجزائرية، فظهور أزمة هوية مرتبطة بالصراع بين دعاة الأصالة و الحفاظ على التراث و دعاة التحديث و التفتح على العالمية.²

ثانيا: العوامل الخارجية لنشوء الظاهرة الإرهابية.

بدأت بنية الأوضاع تتصدع وزاد الشرخ إتساعا وعمقا وعوامل كثيرة كما ذكرت سابقا ساعدت على تغذية الصراع وظواهر العنف التي مرت بها الجزائر ومن بين العوامل الخارجية نذكر منها:

سقوط الشاة في إيران وقيام الثورة الإسلامية وإندلاع الجهاد المسلح في بلاد أفغنستان بعد التدخل السوفياتي³ فقد وجد الإرهاب في الخارج دعما مهما غدت عوامل قيامه إيديولوجيا وماليا عملاقا وحتى عسكريا ،فقد ساعد سقوط الشاه وانتصار الخميني سنة 1979م عاملا حقيقيا لإنتشار الإيديولوجية الإسلامية .

⁵ محمد بوضياف ،مرجع سابق ،ص 156.

* حدث في 20 افريل 1980 حيث خرج طلبة الأمازيغ بمظاهرات في منطقة تيزي وزو وبجاية ومن مطالبهم إدراج الثقافة واللغة الأمازيغية ، للمزيد من المعلومات ينظر إلى: [\[http://www.djazairress.com\]](http://www.djazairress.com).

¹ محمد بوضياف ،مرجع سابق ،ص 157.

² اليمين زرواطي ،مرجع سابق ،ص 102

³ أبو جرة سلطاني ،مرجع سابق ،ص 165 .

وقد قامت وكالة المخابرات المركزية (CIA) بفتح مكاتب تعبئة في أغلب البلدان العربية الإسلامية لتجنيد شبان وإدخالهم في الجهاد الأفغاني في المعسكرات الباكستانية، وجرى الاعتناء بالشبان الجزائريين الذين إنضموا إلى الحركة وتلقوا فيها تدريباً عسكرياً مكثفاً و حوالي 2000 شاب عاد منهم 600 شاب لتعزير الجماعات المسلحة بالجزائر¹.

لذا تبلورت المفاهيم الحضارية وأفرزت مصطلحات جديدة لم تكن من أفكار الإسلاميين في الجزائر وإنما أعدت في مخابرات الغرب مثل : مصطلح الأصولية - الإسلام السياسي - الإرهاب الديني الحكومة الدينية الشيوقراطية، غدت عناصر الصراع في الجزائر وشكلت بؤر ضغط تمهيدا للإنفجارات الكبرى².

أصبح العائدون من أفغانستان مصدرا للعنف السياسي الديني واسع النطاق في المنطقة العربية منذ أوائل عام 1992، ما حدث في الجزائر يعود لتلقي تلك المجموعات خبرة واسعة وقدرة على الإبتكار من خلال أعمال التدريب والقتال التي مارستها في أفغانستان لعدة سنوات³.

¹ إلياس بوكراع، مرجع سابق، ص-ص 109-111.

² أبو جرة سلطاني، مرجع سابق، ص 167.

³ أحمد يوسف التل، الإرهاب في العالمين العربي والغربي، (عمان دائرة المكتبة الوطنية، ط1، 1998)، ص-ص 264-266.

المطلب الثالث : التنظيمات الإرهابية و إنعكاساتها على الأمن الوطني.

لقد برز التنظيمات الإرهابية ، في الجزائر ودخلت البلاد من خلاله دوامة العنف، وكانت هذه التجربة قاسية من حيث حجمها وتوسع نشاطها ، و من حيث تشعباتها المعقدة ، و من نتائجها الموقعة و لا من وقع صداها خارجيا و تأثيرها على سمعة الدولة الجزائرية .

أولا : جذور مظاهر العنف السياسي الأولى في الجزائر.

يعود جذور الإرهاب في الجزائر إلى فترة ما بعد الاستقلال مباشرة وذلك كرد فعل على التوجه الاشتراكي للدولة ،حيث ظهرت جمعيات دينية متطرفة معادية للنظام إبتداءا من سنة 1963 م¹.

وبرز المدعو مصطفى بويعلي كناشط إسلامي إنطلاقا من سنة ،و بدأت حركته تتسع وأضفى عليها طابع الحركة المسلحة ، وكان ميلاد أول مجموعة مسلحة سنة 1981 وأطلق عليها إسم "الحركة الإسلامية المسلحة الجزائرية" وكانت تحت زعامته والتي قامت بأعمال عنف عديدة ،من بينها الهجوم المنفذ: يوم 22 اوت 1985م ضد وحدة الأشغال العمومية (DNC) بعين النعجة .

وكذلك الهجوم على مدرسة الشرطة بالبليدة والاستيلاء على الذخيرة في نفس الشهر وبهذا كان نشاط المجموعة منحصرًا في المنطقة الشرقية، وكان الهدف الرئيسي للحركة الإسلامية المسلحة إعطاء الانطباع بوجود معارضة سياسية قائمة على الدين الإسلامي ، وإقامة دولة إسلامية

وقد تمكنت مصالح الأمن من القضاء على "بويعلي" بتاريخ 03 فيفري 1987م فيما إمتثل 208 فردا متورطين في هذه المجموعة أمام القضاء².

¹ عزيز والجي ،القانون الشامل :الإرهاب في الجزائر،ينظر إلى الرابط : <http://www.droit.com>]، [11-02-2016، 01:27 سا.

ثانيا: تطور الحراك الإرهابي وتبلور الأزمة الأمنية .

سعي الإسلاميين إلى برهنة ثبات قوتهم ،وقد كانت هناك مواجهات عنيفة بين قوى الأمن وفرق إسلامية مسلحة إمتدت إلى عقد من الزمن وتوالت دوامة الإرهاب والقمع الذي أدى إلى أزمة داخلية تركت المجتمع في صدمة عنيفة ،وكان كل من الحركة الإسلامية المسلحة (MIA)،والجيش الإسلامي للإنقاذ والجماعة الإسلامية المسلحة في صلب الحركة التمردية التي أطلقت حملة ضد الحكومة والجيش والمدنيين¹.

أ- الجبهة الإسلامية للإنقاذ و بواذر التشتت:

بعد أن إقتنع التيار الإسلامي أن الدين والسياسة متلازمان ،و حق السعي لمشروع لتأسيس الدولة الإسلامية وتحقيق شرع الله ،قرّر قادته التحول إلى حزب سياسي ،فقد دعم قانون الإنفتاح السياسي والتعددية للحركة الإسلامية في الجزائر لجمع قواها من أجل تنظيمها تحت لواء أحزاب إسلامية متعددة لجمع الجهود من أجل تغيير سياسي شامل في البلاد، وبدأت تحويل فكرة الجمعية الخيرية إلى حزب إسلامي سياسي لكل من علي بلحاج* سعيد قشي.

وهكذا ترسخ الاتفاق للفكرة وبدأ الإتصال مباشر بناشطين إسلاميين شهر جانفي 1989م مثل عباس مدني عبد الله جاب الله ،في البداية كان هناك نوع من الرفض للفكرة من قبل قادة كل من تيار الجزائر* وأيضا كل

² المرجع نفسه.

¹ رشيد تلمساني ، مرجع سابق ،ص04.

*علي بلحاج: من مواليد 1976، تتحدر أصوله من الجنوب الجزائري ،وعمل كناشط إسلامي،عمل على إلقاء بعض الدروس في مصليات و مساجد العاصمة ،كان من الأوائل من فكر في تأسيس حزب سياسي إسلامي،وللمزيد من المعلومات ينظر إلى:

[/علي_بلحاج/ <https://ar.wikipedia.org/wiki/>] .

*الجزيرة: لفظ مشتق من كلمة الجزائر ،و يدل حرفيا على الإلتواء للجزائر حصرا،للمزيد من التوسع لهذا التيار أنظر إلى: (إلياس بوكراع،الجزائر العرب المقدس ،تر: خليل أحمد خليل، (بيروت: دار الفارابي ، ط 1، 2003) ،ص260).

من محفوظ نحاح و محمد بوسليمانى حيث رأوا أن النشاط الإسلامى لابد أن ينعصر فى الدعوة الدينية الإجتماعية بعيدا عن السياسة ،وتحول فيما بعد الرفض لبعض الجهات الأخرى لأسباب ذاتية حول من يحكم .

ومع طموح المتحمسين إلى تأسيس الحزب الإسلامى لم يأخذ برأى المعارضين ،وبنسبة للإسم إقترح الهاشمى سحنون تسمية ب : الجبهة الإسلامىة الموحدة.

لكن التسمية النهائية المعروفة وأغلب البرامج واللوائح كان مرجعها عباس مدنى¹ ، وتم الإعلان الرسمى عن تأسيس الحزب يوم 10مارس بمسجد السنة عقب صلاة العشاء.

ولم تكن الجبهة الإسلامىة كباقي الأحزاب ،بل أن الهيكل التنظيمى للجبهة يعبر عن تفاعل عدة تيارات هي :

1- التيار الإصلاحى : الذى يمثله عباس مدنى ورفقائه وهو ينادى بثورة إسلامىة بأسلوب بارغماتى وتصعيد النضال السياسى الجماهيرى.²

2- التيار السلفى : وصل عدد أعضائه إلى 116عضو يقودهم على بلحاج.³

3- تيار الجزائر : ظهوره المنظم كان فى الثماننيات إرتبط ب : محمد سعيد وكان أصحاب هذا التيار يرفضون وصفهم بالجزارة او القول فان أفكارهم تخرج عن عقيدة أهل السنة والجماعة .⁴

تم إقرار قانون إنتخابى فى 01افريل 1991م يعطى وزن للدوائر الريفية أى على أساس المعيار الجغرافى،وبعد هذا دعا عباس مدنى إلى إضراب نفس العام والإعلان عن العصيان المدنى شهر ماي، ونتيجة للإضرابات أعلن الرئيس حالة الحصار.⁵

¹ أوريدة خليلية ،مرجع سابق ،ص- ص،64-71.

² بوابة الحركات الإسلامىة ،نافذة لدراسة الإعلام السياسى والأقليات "الجبهة الإسلامىة للإنقاذ فى الجزائر" ينظر إلى الرابط : <http://www.islamist.com> ، 28-03-2016 ، 07:28 سا .

³ أوريدة خليلية .،مرجع سابق،ص79 .

⁴ كميل الطويل،الحركة الإسلامىة المسلحة فى الجزائر من "الإنقاذ إلى الجماعة" ،(بيروت:دار النهار للنشر ،ط1،1998)، ص-ص،16-17.

⁵ أوريدة خليلية،مرجع سابق ،ص-ص،92-98.

ومع وصول سيد أحمد غزالي على رأس الجهاز الحكومة كان هدفه تنظيم انتخابات تشريعية حرة ، وبادر بالإلتصال بقيادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ وتوقف الإضراب يوم 07 جوان 1991م ، ومع إجراء تلك الإنتخابات التشريعية ، تقرر إلغاء العملية الإنتخابية وساد الإعتقاد أن الوضع قد أصبح مهياً للإنفجار⁶ ترتب عن كل ذلك في دخول الجزائر دوامة من العنف والعنف المضاد كانت أقرب ما تكون إلى حرب أهلية¹، ومع تأسيس المجلس الأعلى للدولة 14جانفي 1991م تجسدت فكرة تنصيب الرئيس الراحل محمد بوضياف على رأس هذا المجلس .

إعتمدت قيادة الإنقاذ إستراتيجية تقوم على تحريك الشارع، وفشلت الإستراتيجية الأولى "إستراتيجية المواجهة الشعبية"، وإتجهت لخطة ثانية تقوم على الدعوة إلى تنظيم تظاهرات²، وتم إنشاء خلية أزمة دعا إليها عبد القادر حشاني والتي حاولت خلال الأشهر الأولى عام 1992م تحريك الشعب كل أسبوع يوم الجمعة عقب الصلاة وقد وقعت اشتباكات عنيفة بين مؤيديها وقوات الأمن³

حيث إن تيارات الإنقاذ لم تكن كلها تتنادي بالعمل السلمي فكانت هناك فصائل إسلامية متبينة للعنف منذ الثمانينيات ومارسته⁴.

ب- اللجوء إلى سياسة تبني العنف المسلح :

إن إستعمال العنف كان نتيجة إلى الإنعزال عن حقائق ومشكلات المجتمع المعاصر ، وزعمت تلك الجماعات المسلحة أن العنف الذي تمارسه ليس عنف مقصود لذاته ولذاته بقدر ما هو وسيلة لخدمة "عقيدة" ونشر فكر وتحقيق "مشروع" يشمل الجوانب المختلفة من حياة الدولة والمجتمع، فإننتشر العنف في مناطق واسعة من الوطن ليعرف تاريخ الجزائر مراحل يمكن عرضها كالتالي :

⁶ المرجع نفسه ،ص-ص، 130-134.

¹ محمد صالح نعم ، الحركات الإسلامية في المغرب العربي: المغرب - تونس - الجزائر، دراسة لدورها السياسي في ظل التحولات الديمقراطية، (الخرطوم: دار الجنان للنشر و التوزيع ، ط1، 2010) ،ص323.

² كميل الطويل ،مرجع سابق ،ص-ص، 42-43.

³ أوريدة خيلية ،مرجع سابق ،ص149.

⁴ كميل الطويل ،مرجع سابق ،ص-ص، 93-96.

- الفترة من 1990-1992م: الهجوم على الثكنات ومقرات الأمن الوطني والدرك وجمع السلاح.

- الفترة 1993-1994م: التوجّه نحو إغتيالات المثقفين والجامعيين والصحفيين والفنانين، وإستهداف المواطنين في الأماكن العمومية من خلال الحواجز الأمنية المزيفة وقتل الأجانب وكذا التفجيرات .

- الفترة 1997-1998م: تصعيد العنف إلى أقصى الأعمال وظهر مصطلح "المجزرة" من خلال عمليات القتل الجماعي أرتكبت شهر رمضان، لنتنقل إلى العاصمة والقرى ومناطق للغرب الجزائري¹.

وكانت المجازر تنسب إلى أماكن وقوعها وقد عملت الجماعات على تنظيم صفوفها بداية من عام 1993 في المناطق الجبلية صعبة الوصول وفي بعض المدن الكبرى خصوصا في الأحياء الشعبية².

ج- الجماعات الإرهابية المسلحة بالجزائر :

كانت عدة منظمات قد نشأت عام 1992 عام ويحتل موقع هجوم قمار يوم 28 نوفمبر 1991 إنطلاق ما يسمى "بالجهاد" وكانت الجماعة المسلحة قد ظهرت بعد فترة قصيرة من إنشقاق صفوف الحركة المسلحة أدى إلى تفككها و نذكر الآتي:

1- الجيش الإسلامي للإنقاذ (AIS) 1994م: تأسس الجيش الإسلامي للإنقاذ كفرع عسكري للحزب³.

2- الحركة الإسلامية المسلحة (MIA). 1991-1994: أنشأها سلفيون جهاديون رفضوا خيار الشرعية حيث عقدت مؤتمرها التأسيسي شهر فيفري 1992م في جبال زيرير* كانت معظم عناصرها تنتمي إلى حركة بوعلي المسلحة، وكان وفاة قائدها عبد القادر شبوطي بداية نهايتها⁴

¹ عنصر العياشي، سوسيولوجيا الديمقراطية والتمرد في الجزائر، (القاهرة: دار الأمين للنشر والتوزيع، ط1، 1999)، ص 62.

² منصور عبد النور، مرجع سابق، ص 104 .

³ بوابة الحركة الإسلامية، نافذة لدراسة الإعلام السياسي والأقليات "التيهة الإسلامية للإنقاذ في الجزائر"، ينظر إلى الرابط: [<http://www.islamist mopolments.com>]، 28-06-2015، 07:28 سا.

* جبال زيرير: بلدية تابعة لولاية البويرة، شهدت أعمال عنف وتفجيرات أثناء العشرية السوداء واعتدت معقلا للجماعات الإرهابية إلباس بوكراع، مرجع سابق، ص 273.

وتبنت هذه الجماعة الإسلامية المسلحة العديد من عمليات الاختطاف مثلا: محاولة اختطاف الطائرة الفرنسية وعمليات إرهابية على الأراضي الفرنسية⁵.

3- الجماعة المسلحة "الجيا" (GIA): والتي تكونت من خلال تلاحم ثلاث تنظيمات¹ وهي:

1- جماعة الباقون على العهد: تأسست هذه المنظمة في 1991م عن وأعلنت عن أعمالها الإرهابية الأولى في فيفري 1992م، وكانت حاضرة في العاصمة وضواحيها وأسقطت سنة 1997م .

2- جماعة الحركة من أجل الدولة الإسلامية (MEI) 1991-1998: كانت حاضرة في القطاع الأوسط في الجزائر والقبائل وفي في أعالي سفوح².

3- جماعة الموحدين: وهي أيضا جماعة إرهابية ضمن حركة الجيا تم هذا التلاحم من خلال إجتماع براقي في سبتمبر 1992، والتي هدفها تحريك الأعمال الإرهابية المسلحة لإقامة مشروع دولة إسلامية، وإنحصر عمل هذه الجماعة ما بين الفترة 1992-1995 في المناطق الحضرية ليتسع ليشمل المناطق الجبلية³.

- ومن أبرز التنظيمات الإرهابية المنشقة عن الجيا:

1- الجبهة الإسلامية للجهاد المسلح (FIDA): تأسست سنة 1993م وهي تنظيم إرهابي نخبوي يضم عناصر ذات تكوين جامعي هدفها ارتكاب أعمال عنف وكانت تنفذ عملياتها في صلب العاصمة بإستهداف كبار الضباط والشخصيات والفنانين والصحافيين وكانت تحت قيادة عبد الوهاب العمارة و حسين كاشا⁴.

⁵ منصورى عبد النور، مرجع سابق، ص110.

¹ عزيز والجي، القانون الشامل: الإرهاب في الجزائر، مرجع سابق، ينظر إلى الرابط: [<http://www.droid.com>]، 11-02-2016، 01:27:01 سا.

² إلياس بوكراع، مرجع سابق، ص-ص، 274-275.

³ عزيز والجي، المرجع السابق.

⁴ إلياس بوكراع، مرجع سابق، ص275 .

2- الجماعة السلفية للدعوة والقتال "GSPC": تم الإعلان عن تأسيسها في 16 سبتمبر 1998م من خلال بيان إنضمام مجموعات منشقة عن الجماعة المسلحة إلى التنظيم الجديد، مع تعيين حسان حطاب قائدا لها ، وبرز تأسيسها على التمسك بالنهج السلفي ، وإنتهجت مبدأ الاحترافية في التجنيد وليس التطوع لخوض معركة طويلة الأمد، وتعتبر قريبة من تنظيم القاعدة ، وعملت على إستهداف قوات الأمن دون المدنيين ما بين سنتي 1998-2002م ، وبعد انتمائها للقاعدة شمل نشاطها استهداف المصالح الأجنبية في الجزائر.⁵

رابعا - إنعكاس الظاهرة الإرهابية على الأمن الوطني:

إننتشر العنف المسلح في الجزائر في مناطق واسعة من الوطن لينعكس بآثاره سلبية على مدى فترة التسعينات ، بحيث ظهرت في الجزائر خلالها عمليات تخريبية مسلحة راح ضحيتها الآلاف من الأبرياء المواطنين و أفراد من الجيش و خسائر إقتصادية و إجتماعية و بروز آثار سيكولوجية ، من خلال:

أولا :الخسائر البشرية للعنف الإرهابي في الجزائر :

إن للصراع المسلح والأعمال الإرهابية في الجزائر خسائر بشرية هائلة ،وعليه تعدد إدارة المباحث الجنائية الفيدرالية الأمريكية عدد القتلى في الفترة من 1992-1996م حوالي 60000 شخص من المسلحين والمواطنين وقوات مكافحة الإرهاب .

وكان الرقم معلن عنه رسميا من جانب السلطات الجزائرية خلال الفترة 1992-1997م ليتجاوز هذا العدد أي 27000 شخص بينهم 189 رضيع و422 طفل لقوا مصرعهم في التفجيرات العشوائية .

المركز الإعلامي لحقوق الإنسان * بالجزائر نشر تقريره عن عام 1997م على أن حصيلة قتلى الحوادث الإرهابية من الأبرياء يزيد عن 46000 شخص خلافا للقتلى من رجال السلطة والجماعات الإرهابية¹، ووفقا لمصادر حقوق الإنسان الدولية فان الصراع في الجزائر قد حصد عام 1992م أرواح ما يزيد عن

⁵ منصورى عبد نور ،مرجع سابق ،ص - ص، 110-111.

* هو مركز أنشاء محمد بوضياف عام 1992م قبل اغتياله مهمته السهر على حماية حقوق الإنسان .

¹ محمد فتحي العيد ،واقع الإرهاب في الوطن العربي ،(الرياض:جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،1999)،ص 17 .

100000 شخص² وقد نشرت صحيفة الأهرام المصرية في عددها الصادر بتاريخ 08 نوفمبر 1998م تقرير المركز الجزائري لحقوق الإنسان عام 1992م ومن أهم ما ورد في التقرير :

1- هجمات إرهابية ضد المدنيين القاطنين في ضواحي المدن والريق أو لقرى وارتكاب فعل جماعي أغلبها ذات توقيت ليلي وبلغت هذه الهجمات 296 هجمة ووصل إلى قتل 4143 مواطن .

2- بلغ عدد الحوادث الإرهابية التي إستخدمت الآلات المفخخة ضد مستعملي المواصلات العامة والأماكن والساحات العمومية إلى 176 حادث أدت إلى مقتل 212 شخص .

3- تناقص عدد القتلى من خلال الاعتداءات الفردية والاعتقالات بصورة ملحوظة عام 1997 مقارنة بأعوام 1994-1996 حيث بلغ ضحايا عدد هذه الهجمات إلى 88 قتيل .

4- اتسمت العمليات الإرهابية ضد المدنيين عام 1997 بالضراوة واستهداف الرجال والنساء والأطفال دون تمييز وقد بلغ عدد هذه العمليات 554 أودت بحيات 6443 مواطن .

5- لقد الأجنب نصيب من عمليات المسلحة وبلغ عدد القتلى الأجانب 140 شخص من 1992-1996 منهم 31 شخص عام 1995م ومن العمليات خطف وتفجير في نفق المشاة بباريس عام 1996.¹

6- إستمرت الجماعة الإسلامية المسلحة بأفعالها المرعبة خصوصا في منطقة مثلث الموت :

(الجزائر - البليدة - الأرياء) ، ووقعت أعمال اغتيال بشعة عام 1995 وقد شهد عام 1997 منعطف خطير في الصراع حيث بات سلسلة العمليات تستهدف المدنيين عبر مجازر رهيبية .

منها : مجزرة بني طلحة في 22 سبتمبر 1997 قتل 200 فرد ، مجزرة ولاية غيليزان في 30 ديسمبر 1997 وقتل فيها 272 مدني ، و مجزرة سيدي حميد في 11 يناير 1998 وقتل فيها 103 مدني وقد كان التكفير هو المبرر الذي استعملته الجماعة المسلحة.²

² للمزيد من المعلومات : يمكن الاطلاع على ملخص تقرير المرصد الوطني لحقوق الإنسان المنشور في وكالة الأنباء الكويتية عبر الرابط: [http://www.kuma .met] ، 14-03-2016.

¹ محمد فتحي العيد ، مرجع سابق ، ص-ص 118-119.

² بوابة الحركات الإسلامية نافذة لدراسة الإعلام السياسي والأقليات "الجهة الإسلامية للإنقاذ في الجزائر" ، مرجع سابق ، ينظر إلى الرابط:

ويذهب المؤرخ "بنجامين ستورا" إلى إطلاق توصيف على الأحداث التي عرفت الجزائر ويرفض تفسير الحرب ضد الإرهاب ، وذلك على بعض حصيلة الأزمة ، ومقتل رئيس الدولة "محمد بوضياف" ورئيس الحكومة "قاصدي مرياح" و30000 ألف قتيل معن.³

7- بالإضافة إلى قضية المفقودين .

- حصيلة الإغتيالات للقضاة و المحامين ومستخدمي القضاء و المؤسسات العقابية: إرتفع المجموع العام لضحايا الإرهاب منذ منتصف سنة 1992 إلى 148 فردا وفي سنة 1995م فقط بلغ 57 فرد .

جدول رقم 01: جدول يوزع عدد هؤلاء الضحايا كالتالي:

اغتيلا سنة 1995	اغتيلا منذ سنة 1992	
08	29	قضاة
06	11	كتاب الضبط
07	11	أسلاك مشتركة
36	97	أعوان إدارة التربية العقابية
07	07	محامين

المصدر : أحمد يوسف التل، الإرهاب في العالمين العربي والغربي ،مرجع سابق، ص 266.

جدول رقم 02: قائمة الإغتيالات لبعض الشخصيات السياسية من 1994-1995

الشخصيات التي تم إغتيالها	تاريخ الاغتيال
محمد بوسلماني - رئيس جمعية الإرشاد والإصلاح "الجزائر"	يناير 1994
لعيد قرين - رئيس التجمع العربي الإسلامي "البليدة"	مارس 1994
قاسي عبد الله - عضو قيادة الحركة الجزائرية من اجل العدالة والديمقراطية	أوت 1994
صالح نور - عضو المجلس الوطني الانتقالي "الجزائر"	1995/01/16

[<http://www.islamist.com>]، 28-03-2016 ، 07:28 سا.

³ منصور عبد النور ،مرجع سابق ،ص 75.

1995/01/28	موسى مغنى - رئيس التجمع من اجل الوحدة الوطنية "الجزائر"
1995/02/06	أحمد قاسي - عضو اللجنة المركزية لجبهة التحرير الوطني "قسنطينة"
1995/09/27	بويكر قايد - وزير سابق وعضو بفيدرالية فرنسا لجبهة التحرير الوطني
1995/11/05	أمبارك محيو - أمين وطني لجبهة القوى الاشتراكية "الجزائر"
1995/11/10	محمد ميساوي - عضو لجنة مساندة الرئيس زروال "الجلفة"
1994/04/08	بلعيد مزيان - أمين وطني للاتحاد العام للعمال الجزائريين "الجزائر"
1995/02/13	سعيد عبد الحفيظ طالب - رئيس الاتحاد العام للطلبة الأحرار "الجزائر"
1995/01/21	رشيد حوارث - رئيس الجمعية الجزائرية لكرة القدم "الجزائر"

المصدر: أحمد يوسف التل ، الإرهاب في العالمين العربي والغربي، مرجع سابق، ص- ص، 221-225.

بدأت اللائحة طويلة مع الإغتيالات لإطارات المثقفين وباتت مطاردة المثقفين تحصد مئات القتلى إن البحث في الصحافة الوطنية¹ لبعض الأرقام التالية :

جدول رقم 03: عدد المثقفين ضحايا الارهاب 1992 - 2000م

المجموع	المختطفون	الجرحى	عدد القتلى	الفئة المستهدفة
45	05	15	25	أطباء
137	-	36	101	معلمون
110	-	69	41	طلاب
74	03	10	61	صحافيون
04	01	01	02	الأدباء
63	04	07	52	رجال الدين
11	04	02	05	فنانون
13	06	02	07	أساتذة
11	-	04	07	موظفون كبار

¹ إلياس بوكراع، مرجع سابق، ص276.

موظفون	682	314	-	996
المجموع	1011	468	24	1503

المصدر : إلياس بوكراع ، الجزائر الرعب المقدس، مرجع سابق، ص 276

ثانيا: الخسائر الاقتصادية الناجمة عن الإرهاب في الجزائر .

الوضع الاقتصادي المتدهور في الجزائر زاد تفاقمه ثماني سنوات من الحرب الأهلية ،كلفت الاقتصاد نحو 23 مليار لكنه اقترب من النقطة الحرجة ،كما يقولون ولا يمكننا الحكم على الاقتصاد الجزائري بشكل دقيق دون الرجوع إلى مؤشرات أسواق النفط العالمية باعتبار الاقتصاد يقوم على النفط¹ ،وبالنسبة للإنعكاسات فقد مست عموما: القطاع الفلاحي الذي عرف نزوح الفلاح قبل وبعد التسعينات بسبب الفقر والإرهاب .

حتى تكس الملايين من سكان الأرياف والقرى على أطراف المدن هربا من الإرهاب وترك أراضيهم هذا أدى إلى تراجع الفلاحة وتزايد الاستيراد من أجل تغطية الاستهلاك المحلي ،وهذا ما أدى إلى إهمال الزراعة² .

مازاد الوضع الاقتصادي صعوبة أن إيرادات الطاقة شكلت حوالي 96% من إجمالي صادرات البلاد وإعتمدت الخزينة الجزائرية في دخلها عليه كمصدر لها وقد قدر وجود حالات عجز في الخزينة خلال السنوات 1998 بنسبة 3.9%، فيما سجل فائض بلغت قيمته نحو 2.4 % عام 1997 من إجمالي الناتج المحلي،وقد بلغ العجز سنة 1999 نحو 2.83% مليار دولار ،أي نسبة 5.4% من إجمالي الناتج المحلي فيما سجل عام 2000 عجز قدر 6.3% من الناتج المحلي الإجمالي والبالغ نحو 53مليار دولار³.

¹ اليمين زرواطي،مرجع سابق ،ص-ص،142-143.

² اليمين زرواطي،مرجع سابق ، ص143.

³ أمميدي بوجلطية بوعلي،مرجع سابق ،ص116 .

كما أن عمليات التخريب التي قام بها الإرهابيون أحدثت أضرار كبيرة عدت بالملايين الدولارات الأمريكية مما أدت إلى عرقلة سيرورة الفعاليات الاجتماعية والإدارية وتعطيل عجلة الاقتصاد.¹

كانت قيمة الخسائر المادية بقيمة 39مليار دولار منذ عام 1992م وتدمير البنية التحتية والمؤسسات العامة من خلال المرافق العامة - مؤسسات الدولة - المدارس - المصارف - سرقة المواطنين من خلال الحواجز المزيفة فأصبح مايقارب 18 مليون جزائري في مستوى الفقر، و14 مليون منه دون خط الفقر الدولي ويبقى الانعكاس الرئيسي جمود الاقتصاد الوطني خلال سنوات الإرهاب وقد عرف القطاع السياحي أيضا تدهورا حيث عانى من غياب البنى التحتية السياحية فقد تأثر هذا القطاع بالإرهاب بشكل مباشر جراء الأوضاع الأمنية المتدهورة.²

إستقر احتياطي البلاد من العملات الأجنبية عام 1999 عند: 8 مليار دولار وحسب تقرير المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي فان احتياطي العملة الصعبة في الجزائر تراجع من 6.8 مليار دولار عام 1998 إلى 4.6 مليار دولار عام 1999 وقد شهد قيمة الدين الخارجي ما بين 1993-1998م نحو 33مليار دولار حيث شهد سنة 1998م ما قيمته 30.4 مليار دولار وقد بلغت قيمة الدين الخارجي نهاية 1999م نحو 28.50مليار دولار ولذا كان لابد من دفع أموال طائلة لتسديد هذه الديون.³

ثالثا: الانعكاسات الاجتماعية - السيكولوجية :

أ- إجتماعيا:

الإرهاب إنعكست صورته إجتماعيا بصورة كبيرة باشرت الجماعات الإرهابية في ممارسة القتل والإبادة الجماعية ضد سكان المناطق النائية والمعزولة، مما شكل هروب الريفيون من مناطقهم هذا الأمر شكل حراكا إجتماعيا من الريف إلى المدينة بحثا على الأمان مما أدى إلى ظهور خلل في النسيج الاجتماعي في المدينة وأصبحت المدن الجزائرية خصوصا في الوسط اقدر بحولي 6.13 نسمة في كلم المربع، وتشير الإحصائيات

¹ إلياس بوكراع، مرجع سابق، ص321 .

² اليمين زرواطي، مرجع سابق، ص-ص 144-145.

³ أحميدي بوجلطية بوعلي، مرجع سابق، ص-ص 116-117.

2004 إن عدد سكان المدن قدر بـ59% بينما سكان الأرياف قدر بـ:14%، وتشير الدراسات إن الفترة من:1978 إلى 1998 فقدت بـ450 بلدية أغلب سكانها سببهم الأزمة الأمنية.¹

تفاقم مشكلة البطالة، حيث إنعكس الأمر على تكوين جيش من العاطلين واغلبهم من الشباب حيث انه منذ العام 1994م طبقا للإحصائيات الرسمية أنه بحلول عام 2000 كان معدل البطالة قد بلغت 30% .

ونجحت الجماعات الإرهابية في نشر ثقافة الخوف بين مختلف الفئات الاجتماعية مع مطالبة الأولياء بعدم إرسال أولادهم إلى الدراسة وهذا ما أدى إلي تفاقم عدد الأمية وهذا بالإستناد إلى بعض الإحصائيات فان هناك نحو 07 ملايين الجزائريين الأميين أي نسبة الأمية قدرت بـ : 24.13% وذلك نتيجة للخوف².

ب- نفسيا (سيكولوجيا):

في منتصف التسعينات إستطاعت الجماعات الإرهابية أن تنتشر وتزرع الخوف والرعب بين أفراد المجتمع فلا يمكن تصور مدى بشاعة الانعكاسات النفسية ومدى خطورتها رغم كل مجهودات الاتصال الميداني بالضحايا نتيجة الإفرازات التي خلفها الأعمال الإرهابية على مستوى حياة الضحية، فقد طبعت الجماعات المسلحة من خلال أعمالها غير المسبوقة في ذاكرة المجتمع الجزائري وتركت صورة رمزية عميقة التأثير عن مدى بشاعة العمل الإرهابي ودفعه لعيش واقع لم يكن ليفكر فيه أو يرغب في عيشه يوما.³

المبحث الثاني: ملامح الإستراتيجية الجزائرية في معالجة ظاهرة الإرهاب.

بعدما إستفحلت ظاهرة الإرهاب و بشكل مرير و دموي المجتمع الجزائري ،و ضربت بإنعكاساتها الكارثية على مختلف المستويات للدولة الجزائرية التي وقعت تحت فاجعة قوة و قدرة التنظيم الإرهابي على نسج خيوطه الشائكة بشكل مخيف أوساط ربوع الوطن، كان لزاما على الجزائر ،فقد تم الإسراع في تجسيد مقاربة شاملة لمعالجة الوضع شملت كافة الآليات و الإجراءات للإلام بكافة الجوانب التي تساعد للخروج من الأزمة و هذا ضمن مسار الرؤية الإستراتيجية للجزائر للوضع و تشخيصه .

¹ اليمين زرواطي ،مرجع سابق ،ص-ص،151-152.

² محمود مسعود قيراط ،مرجع سابق ،ص 173 .

³ اليمين زرواطي ، مرجع سابق ،ص ص،159-163 .

المطلب الأول: آليات التسوية الأمنية والعسكرية للظاهرة.

إتجهت الجزائر إلى الخوض إلى أهم أسلوب يعتمد في مواجهة هذا النوع من العنف المسلح، وهو الأسلوب العسكري الأمني الذي هو أكثر الملفات أهمية في الإستراتيجية الجزائرية وهذا لحرص الظاهرة ضمن نطاق محدود باستخدام أسلوب القوة والقمع والقتل المضاد، وخلال هذا المطلب سيتطرق إلى هذه العناصر التالية :

أولا : سياسة قمع الأفعال الإرهابية ومنعها :

قامت السلطات الجزائرية بضبط الأشخاص أو الأفراد الذين يقومون بالأعمال الإرهابية وكذا الأعمال الدعائية لهم وكذا إزالة المعاقل الطبيعية والاصطناعية التي كانت تخص الجماعات الإرهابية ضمن ما يعرف بالسياسة الوقائية من الحوادث الإرهابية، بالاعتماد على سياسة الأرض المحروقة* وكذا الاعتماد على جهاز الاستعلامات من أجل الحصول على المعلومات والمخططات، والعمل الميداني للكشف عن الشبكات اللوجستية للإرهاب¹، إضافة إلى ذلك سعت السلطات الأمنية إلى قطع مختلف مصادر التمويل كلى الجماعات الإرهابية وذلك بمتابعة ومراقبة كل العمليات والتحويلات المالية المشبوهة خصوصا التي يكون مصدرها من الخارج وقد تم من خلال إنشاء بنك المعلومات وبيانات خاصة بالمشبوهين ونشر صور المطلوبين من الإرهابيين في مختلف الأماكن العمومية ووسائل الإعلام.²

ثانيا: فرض الظروف الاستثنائية (حالة الطوارئ)

مع بداية الأزمة لجأت السلطة الجزائرية إلى فرض حالة الطوارئ بديل المرسوم الرئاسي رقم 91-196- المؤرخ في 04/06/1991 المتضمن تعزيز حالة الحصار والمرسوم الرئاسي رقم 92-44* المؤرخ في 02/09 المتضمن إعلان حالة الطوارئ ثم المرسوم التشريعي رقم 93-02 المؤرخ يناير المتضمن تمديد حالة الطوارئ.¹

* الأرض المحروقة: إستراتيجية عسكرية يتم فيها إحراق أي شيء يستفيد منه العدو عن التقدم أو التراجع في منطقة ما، وللمزيد من المعلومات ينظر إلى : [الأرض_المحروقة/https://ar.wikipedia.org/wiki].

¹ أمميدي بوجلطية بوعلي، مرجع سابق، ص-ص، 120-121 .

² محمد مسعود قيراط، الإرهاب دراسة في البرامج الوطنية وإستراتيجية مكافحته -مقارنة إعلامية، (الرياض:جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ط1، 2011)، ص180 .

* تنص المادة 01: تعلن حالة الطوارئ مدة اثني عشر شهرا على امتداد كامل التراب الوطني إبتداءا من 05 شعبان عام 1412 الموافق ل: 9 فبراير سنة 1992، و يمكن رفعها قبل هذا الميعاد.

ثالثا: العمليات الميدانية للقوى العسكرية النظامية

تبنت السلطات الجزائرية منذ بداية مواجهتها مع ظاهرة الجماعات الإرهابية عند نهاية فترة السبعينيات بدءا من بروز تنظيم "مصطفة بويعللي" خطط أمنية عسكرية لمواجهة الجماعات الإرهابية، "وتواصلت الإستراتيجية الجزائرية بنفس الوتيرة لمواجهة ثانية مع ظاهرة الإرهاب التي كانت اشدّ عدو للسلطة الجزائري، من حيث أنها فتحت هذه الجماعات الإرهابية التي أفرزتها مظلة الأحزاب والتيارات الدينية²، ووجد الجيش الجزائري صعوبة كبيرة خاصة في بداية الأزمة في التكيف مع حرب العصابات التي فرضت عليه فهو جيش تقليدي يعتمد في القتال على الهجوم الجبهوي المدرع، وحينما وجد نفسه أمام أسلوب قتال جديد إستلزمه وقت للتكيف، من خلال تدريب قواته الخاصة على مثل هذه الحروب، كما أعاد ترتيب قياداته الميدانية بإعطاء صلاحيات أكثر للضباط المشاركين في القتال جعله يحقق نجاحات هامة إبتداءا من سنة 1995.³

ومنذ اندلاع أولى الأعمال الإرهابية التخريبية في المدن الجزائرية الكبرى خصوصا بإطلاق حملة اغتيالات ضد الشخصيات العامة والتفجيرات في الأماكن العمومية، بما في ذلك الاعتداء على مطار هواري بومدين الدولي هذا ما جعل السلطات تطلق حملة عسكرية داخل المدن بهدف إخراج الجماعات التنظيمية الإرهابية، وتم هذا بالفعل من استئصال كافة الخلايا الناشطة فيها وبهذا لم يتبقى إلا الجبال والأرياف النائية الذي تسرب إليها.⁴

أخفق الجيش الجزائري بداية الأمر مع باقي قوى الأمن والدرك في القضاء على الإرهابيين المعزولين في الجبال والأرياف، فقد كان الجيش مكون من حوالي 165 ألف عنصر، تمثل القوات البرية منه 20 ألف عنصر ويشكل 35 ألف قوات الدرك الوطني، و12 ألف قوات الشرطة وألف يمثل الحرس الجمهوري مع جهاز المخابرات التي تمثلها إدارة الأمن والاستعلامات والأمن العسكري يعود إلى :

¹ محمد السويدي، علم الاجتماع السياسي ميدانه وقضاياها، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1990)، ص 107 .

² اليمين زرواطي، مرجع سابق، ص 109 .

³ رياض صيداوي، صراع العسكرو الإسلاميين في الجزائر: من العجز إلى الانتصار، ينظر إلى الرابط :

[<http://www.Riadh16b16.blogspot.com/2009/04/blog-post.html>]، 12-03-2016 .

⁴ اليمين زرواطي، مرجع سابق، ص 110 .

1- تغيير العقيدة العسكرية للجيش الوطني الشعبي الجزائري وريث جيش التحرير الوطني الذي تبناه الرئيس هواري بومدين ،من جيش مدرب على خوض حرب العصابات والتي كانت مهمته تحرير البلاد إلى جيش ثقيل يقوم على العقيدة العسكرية الروسية .

2- لم يتوقع قادة الجيش الجزائري يوما إذ يطلب منهم مقاتلة عناصر تركز وتفر إلى الجبال والغابات ¹

وتمت المواجهة العسكرية على اعتبار نقاط أساسية وهي :

أ- الردع العسكري للأعمال الإرهابية:

إنتصر الجيش الجزائري في الكثير من المعارك منذ سنة 1995 حيث قام بعمليات عسكرية كثيرة ناجحة في مواجهة الجماعة المسلحة ،فتمكن من ضرب قواعدها وقتل عناصر قياداتها وإختراقها وتمزيقها إلى مجموعات صغيرة متقاتلة فيما بينها ،و تمكن الجيش من مضاعفة حجمه إما بتحديد مدة العاملين فيه أو تعبئة من كان منهم خارجة ويعيش حياة مدنية²،وقد منح للجيش الوطني الشعبي سنة 1993 مهام أداء عمليات مكافحة الإرهاب والتخريب وأول الحلول التي قامت بها قيادات الجيش من تنظيم للقيادة العسكرية وإنشاء مراكز تنسيق للإرهاب³،وقد إعتمدت الإستراتيجية الجديدة التي إنتهجها الجيش عام 1995 على عنصرين متكاملين :

1 -القيام بعملية مؤقتة وواسعة يستخدم فيها كل أسلحته الثقيلة.

2- ينسحب من الميدان ويترك مهمته حفظ الأمن لجماعات جديدة وهي الحرس البلدي وقوات الدفاع الذاتي.

إستراتيجية الجديدة أثبتت نجاعة كبيرة وذلك بعد هدنة الجيش الإسلامي للإنقاذ والتشتت الكبير الذي حصل في صفوفهم نتيجة الانقسامات والتصفيات الداخلية أصبحوا يعيشون ظروف قاسية.¹

ب - كفاءة القيادات العسكرية :

¹اليمين زرواطي ،مرجع سابق ،ص111.

² رياض الصيداوي ، صراع العسكروالإسلاميين في الجزائر: من العجز إلى الإنتصار ، مرجع سابق ،ينظر إلى الرابط : [\[http://www. Riadh16b16.blogspot.com/2009/04/blog-post.html\]](http://www.Riadh16b16.blogspot.com/2009/04/blog-post.html) ، 12-03-2016.

³ مفتاح رضاني،"الآليات السياسية لمعالجة العنف السياسي في الجزائر 1992-2009"،رسالة ماجستير ،قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 03 ،2011-2012 ،ص67 .

¹ رياض الصيداوي ، صراع العسكروالإسلاميين في الجزائر: من العجز إلى الإنتصار ، مرجع سابق ،ينظر إلى الرابط : [\[http://www. Riadh16b16.blogspot.com/2009/04/blog-post.html\]](http://www.Riadh16b16.blogspot.com/2009/04/blog-post.html) ، 12-03-2016.

كان اللواء الشريف فضيل القائد السابق لجهاز مكافحة الإرهاب على مستوى قيادة أركان الجيش الجزائري ويعتبر من ابرز صقور المؤسسة العسكرية الذين تولوا الحرب ضد الجماعات المسلحة في فترة التسعينيات من فترة حكم اليمين زروال إلى غاية حكم الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، ظهر للإعلام 1997م من خلال العملية الكبرى التي شنها الجيش ضد معازل الجماعات الإرهابية في منطقة سيدي موسى* وهذه عقب المجازر التي شهدتها المنطقة، حيث تولى اللواء الراحل شخصيا هذه العملية الناجحة ضد الأمير السابق عنتر الزوابري¹.

ج- إنشاء الفرق الخاصة :

برزت العمليات العسكرية بصفة اكبر في المناطق التي يتمركز بها الإرهابيون خاصة ولايات وهي: الشلف -عين الدفلى -البليدة - معسكر -غيليزان - المدية - تسمسليت، والتي شهدت عمليات عسكرية كبيرة لملاحقة بقايا الإرهاب وأصبحت كل قوات الأمن تشترك في مكافحته بمختلف فروعه من درك الوطني أو الجيش الوطني²، حيث اعتمدت الإستراتيجية الأمنية على تشكيل وتدريب "فرق التدخل" سريعة وفعالة أطلق عليها "فرقة النينجا" المدربة على احدث طرق الدفاع والكفاح وفك الألغام والأسرى والتدخل في الأماكن الصعبة هذا مع تواجد قوات الأمن من الدرك والجيش على مختلف الحدود، بما في ذلك المناطق النائية والجبالية وفرق الشرطة³، وفي عام 1994م ومع كثافة النشاط الإرهابي واتساع رقعته عبر التراب الوطني قامت المديرية العامة للأمن الوطني بإنشاء الفرق المتنقلة للشرطة القضائية (BMPJ) .

هذا الأمر جسد وفقا لقرار السيد مدير العام للأمن حامل رقم 40/ن ا ج المؤرخ 1994م، حيث بلغ عدد هذه الفرق المتنقلة أول الأمر 07 فرق ليتزايد إلى 24 فرقة، و ليتضاعف إلى 121 فرقة عبر التراب الوطني اسندت لها مهمة مكافحته بشتى الطرق والقضاء على الإرهابيين وتفكيكهم مع التزويد بإمكانيات ووسائل التي تساعد على ذلك من إمكانيات بشرية ومادية من مركبات - أجهزة الاتصال -الأسلحة -تجهيزات وقائية وتقنية⁴ وأثبتت السلطات الجزائرية من خلال تنسيق عملية مكافحة الإرهاب عبر ما يسمى بقوات الأمن المشتركة المكونة من الجيش والدرك والشرطة .

* سيدي موسى : بلدية تابعة لدائرة براقى ولاية الجزائر .

¹ اليمين زرواطي، مرجع سابق، ص-ص، 112-113.

² أحميدي بوجلطية بوعلي، مرجع سابق، ص122 .

³ محمد مسعود قيراط، مرجع سابق، ص184 .

⁴ فشار بن عطاء الله أحمد، مرجع سابق، ص-ص، 327-328.

وضم كل من الميلشيات المدنية التي تجاوز عددها 200 ألف عنصر مدى التطور الميداني الذي حققته في هذا الإطار هذا النوع الجديد من الحروب أي حرب العصابات، ولم يعد الجيش يسقط بسهولة في كمائن الجماعات الإرهابية (GIA)، وتفتن إلى أهمية استخدام حرب الكمائن.¹

رابعاً: التشكيلات شبه عسكرية في إطار مكافحة الإرهاب.

تتجلى في صور الدفاع المدني وهو أحد المكونات الأساسية لمفهوم الدفاع الشامل أو الوطني الذي يصبح مسؤولية وقضية مواطنة لجميع المواطنين، وهذا ما اثبت من خلال المساهمة في الوقاية والإغاثة من اجل الحفاظ على حياة الفرد والممتلكات والتي تتضمن الدفاع عن التراب الوطني.² من أشكاله هي :

أ - الحرس البلدي :

نشأ سنة 1993م يضم عناصر يتم تدريبهم من طرف الجيش الوطني أما ميدانيا يخضعون لأوامر الدرك الوطني وهذا لتغطية العجز العددي في المناطق الريفية³، فقد انتقل عددهم من 15 ألف في بداية سنة 1995 إلى حوالي 100 ألف سنة 1997، نشاطه يكون تحت سلطة رؤساء المجالس الشعبية البلدية، ولهم معرفة دقيقة بأرض المعركة وبالسكان وعائلات مقاتلي الجماعات الإرهابية.

فنجحوا في منعهم من التنظيم على نطاق واسع، مع منع السكان من تقديم أي دعم هذه الجماعات⁴، وقد تم إصدار مرسوم تنفيذي رقم 265/29 المؤرخ في 1993/08/30م لتحديد مهامهم بدقة، وقد بلغ عدد مقرات وحدة الحرس البلدي 2219 مقرة ما بين 1993-1997م، أي الفترة التي اشتد فيها العنف خصوصا في المناطق الريفية حيث عملوا على تأمين جمع المعلومات وحراسة المنشآت وقد أثبتت هذه الوحدات جدارتها في السيطرة على الأوضاع.⁵

¹ اليمين زرواطي، مرجع سابق، ص 113.

² يوسف الجندي، **الدفاع المدني**، ينظر إلى الرابط:

[http://www.siencejuriques.ahlamontada.net، 28-03-2016، 11:53 سا.]

³ منصور عبد النور، مرجع سابق، ص 329 .

⁴ رياض صيداوي، **صراع العسكر والإسلاميين في الجزائر: من العجز إلى الانتصار**، مرجع سابق، ينظر إلى الرابط:

[http://www. Riadh16b16.blogspot.com/2009/04/blog-post.html، 12-03-2016.]

⁵ فشار بن عطاء الله أحمد، مرجع سابق، ص 328 .

ب - فرق الدفاع الذاتي (الشرعي):

تم إنشائها وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 04/197 بتاريخ 04/01/1994¹، وتم تكوين فرق الدفاع الذاتي عبر القرية أو العائلة وتسليحها بصفة بسيطة، وتم هذا التسلح من قبل السلطة الجزائرية ومع سنوات من 1993-1994م شاركت قوات الدفاع الذاتي أو الدفاع الشرعي في مواجهة الإرهاب دفاعا عن النفس .

ومن خلال الفترة 1993-1997 عملت هذه القوات خارج الإطار القانوني إلى غاية سنّ قانون حول جماعات الدفاع الذاتي GLD، وقد انتقل عددهم بسرعة كبيرة ليصل إلى عدد 100 ألف سنة 1997، وحدد قرار رسمي الذي صدر سنة 1997 حول كيفية تكوينهم، حيث أن المفوض الأمني هو المسؤول الأول على الترخيص لهم بعد ان يقدم بعض السكان طلبا رسميا ويوافق عليه وهذا في حالة ما توافقه الأجهزة الأمنية، وأصبح لهذه الجماعات الجديدة دورا في محاصرة الجماعات الإرهابية² .

وقد إقترح تشكيل فرق الدفاع الذاتي حكومة رضا مالك بهدف إشراك المجتمع المدني في مواجهة الإرهاب ودعت السلطات سكان الأرياف المعزولة إلى المساهمة في ضمان أمنهم وتصنيف النشاط الإرهابي ضمن إستراتيجية تدريجية لتحويل الرعب³.

ج - مجموعة المواطنين المتطوعين :

يتشكلون عموما من المجاهدين مهامهم المساهمة في مكافحة الإرهاب والمحافظة على الأمن في جمع المعلومات⁴، وكان إلى جانبهم أبناء الشهداء الذين تطوعوا في المناطق التي يقطنون بها من اجل مساعدة أفراد الجيش أثناء قيامهم بعمليات التمشيط وتأمين المناطق ويشرف على هذه الفئة من المواطنين في قيامهم بعملهم مسؤولوا المنطقة العسكرية، وقد أثبتت هذه الفرق أهميتها بالنسبة للعمل الميداني وخاصة أثناء عمليات التمشيط التي حققت نجاحا كبيرا، ومن أشهر هذه الفرق على المستوى الوطني التي كانت تحت إشراف إسماعيل ميرة في

¹ منصورى عبد النور ، مرجع سابق ، ص-ص ، 121-122.

² رياض صيداوي ، المرجع السابق .

³ منصورى عبد النور ، مرجع سابق ، ص 122 .

⁴ فشار بن عطاء الله أحمد، مرجع سابق ، ص 328.

بجاية عام 1993م والتي غطت تواجدها في كل من: البويرة - تيزي وزو - بجاية إلى غاية 1996م حيث ضمت حوالي 1000 عنصر التي تمكنت هذه الفرقة حصد 600 قتيل إرهابي في هذه المناطق.¹

خامسا : الديوان الوطني لقمع الإجرام (ONRB)

تبعاً للإجراءات التشريعية المتخذة من طرف السلطات العليا للبلاد لتطويق ظاهرة الإرهاب تم اتخاذ إجراءات في الميدان وخاصة على المستوى المديرية العامة للأمن الوطني حيث تم انشاء عام 1992م الديوان الوطني لقمع الجرائم (ONRB) وكان ذلك على مستوى الجزائر العاصمة .

أما نشاطه فيمتد إلى كافة التراب الوطني حيث تمت هيكلتها على الشكل التالي:

- 1- مصلحة مركزية للاستغلال والاستعلام: حيث تقوم بجمع المعلومات التي تحيط بالعامل الإجرامي .
- 2- مصلحة مركزية للشرطة القضائية: مكلفة بالبحث والتحري في الجرائم ذات الطابع الإرهابي والتحقق من المجرمين الذين تم إيقافهم، ليحولوا إلى جهاز العدالة بعد التحقق من المعلومات
- 3- مصلحة مركزية للتدخل: هي القوة الضاربة والمكلفة بالتدخل لمعرفة مكان تواجد الإرهابيين.²

المطلب الثاني : الآليات السياسية والقانونية .

هناك جملة من الأساليب أو الإجراءات السياسية والقانونية التي اعتمدت عليها الحكومة الجزائرية في إطار سياسة مكافحة الظاهرة الإرهابية ، بحيث يعد الأسلوب السياسي والقانوني من أهم الوسائل التي تعتمد عليها الحكومات الدول عبر أنظمتها السياسية ومنها السلطات الجزائرية في استئصال الإجرام الإرهابي من خلال المواجهة السياسية والقانونية .

أولا : الآليات السياسية .

¹ أميدي بوجلطية بوعلي ، مرجع سابق ، ص-ص، 127-128.

² فشار بن عطاءالله أحمد، مرجع سابق، ص-ص، 326-327.

هناك مجموعة من الأساليب السياسية التي توالفت على مختلف فترات حكم رؤساء الجزائر ومراحل نظام سلطتهم إبتداء من عام 1992، تشمل الخيارات السياسية التي أرادت الجهات السياسية اللجوء لها في:

أ- مشروع التجمع الوطني الديمقراطي :

في 15 جانفي 1992، وصل الرئيس محمد بوضياف إلى الجزائر بعد غياب 27 سنة وقد توجه إلى ساحة المطار حيث قال لوسائل الإعلام أنه جاء إلى الجزائر لإنقاذها أثناء خطاب ألقاه قائلا: " هذه يدي أمدها إلى الجميع دون استثناء"، حيث دعا الرئيس الراحل إلى إنشاء التجمع الوطني الديمقراطي ووسط¹ عجز كامل في مواجهة التحديات ومع إعلان هذا المشروع الذي كان شعاره "الجزائر أولا وقبل كل شيء"، ظل هذا المشروع لفترة، ليبدأ بتراجع وانسحاب وعدم الانتساب إليه ورفض الأحزاب الوطنية فكرة التجمع، ومع إغتيال الرئيس محمد بوضياف حُلَّ هذا المشروع السياسي دون تنفيذ أطروحاته والذي بقي مجرد فكرة².

ب- السياسة الفولانية - الردعية للأعمال الإرهابية:

تولي الرئيس علي كافي الحكم، وأثناء تعيينه على رأس المجلس الأعلى للدولة عقب إغتيال محمد بوضياف، وكان الوضع الأمني في الجزائر قد بلغ ذروته حيث كانت مواجهات دامية بين القوات النظامية والجيش الإسلامي للإنقاذ، تم اتخاذ إجراءات متشددة إسم خطاب علي كافي في البداية بتصعيد المواجهة والحرب وصادق على إنشاء المحاكم الخاصة الاستثنائية .

تلك المحاكم تنتظر إلى قضايا العنف السياسي وقد أصدرت هذه المحاكم عشرات الأحكام بالإعدام ووضع في عهد علي كافي في قوانين مكافحة الإرهاب التي جاءت مكتملة للأحكام الفرعية وحالة الطوارئ¹، لكن بعد ذلك تبنى المجلس الأعلى للدولة برئاسة علي كافي فكرة الحوار الوطني والاتصال بالأحزاب السياسية، حيث تبنى هذا الطرح نتيجة ان سياسة الطول الأمنية قد وصلت إلى طريق مسدود، وان الإجراءات الاستثنائية والصارمة قد فاقمت الوضع الأمني بحيث بدأت الجماعات الإرهابية المسلحة تكبر وتشكل بذلك خطرا حقيقيا².

¹ يحي أبو زكريا ، الجزائر من أحمد بن بلة و إلى عبد العزيز بوتفليقة، (الكويت: دار ناشري للنشر الالكتروني، 2013)، ص-ص، 68-74.

² محمد تامالت ، مرجع سابق ، ص114.

¹ يحي أبو زكريا مرجع سابق، ص-ص، 97-101.

² المرجع نفسه ، ص-ص، 104-107 .

ج- ندوة الوفاق الوطني:

أكد الرئيس اليمين زروال على فكرة الحوار مع التيار المعتدل داخل الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وقد ترأس يوسف الخطيب رئيس لجنة الحوار الوطني أشغال الندوة التي ميزتها استجابة من قبل العديد من الأحزاب السياسية منذ بداية أعمالها، وقد هدف الوفاق بدوره إلى توفير الشروط اللازمة للخروج من الأزمة، ويتمحور الوفاق حول ما جاءت به المادة 01 و 02 من وثيقة النظام الداخلي للوفاق الوطني .

- خرجت اللجنة في ختام أعمالها بلائحة سياسية تضمنت :

1- المحافظة على الوحدة الوطنية واحترام الطابع الجمهوري ومبادئ الإسلام واللغتين العربية والأمازيغية مع تكريس التعددية والتداول على السلطة .

2- نبذ العنف السياسي للتغيير السياسي أو الوصول إلى السلطة

3- عدم استعمال الدين كغرض خارجي والمساجد ووسائل الدولة لأغراض تخريبية .

4- تدعيم الأنظمة السلطوية المسؤولة على تسيير المرحلة الانتقالية ومواصلة الحوار لتحقيق السلم المدني والأمن وإنعاش الاقتصاد وتعزيز المؤسسات للعودة إلى للمسار الانتخابي³.

كانت الانطلاقة في الحوار الوطني بين المجلس الأعلى للدولة والأحزاب السياسية خلال 21 سبتمبر 1992م، قدّم من خلالها المقترحات و التصورات، وكان ضمنها الأحزاب الإسلامية منها : حركة مجتمع السلم وحركة النهضة الإسلامية.

تميزت هذه الفترة بتعيين اللواء اليمين زروال على رأس وزارة الدفاع، إتجه إلى قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ بهدف دعم الحوار والمساندة في إخراج الجزائر من المأزق¹، حيث عرضت السلطة في هذه المرحلة توسيع المجلس الإستشاري الوطني وإنشاء لجنة الحوار لها مهمة المصادقة على أرضية الحوار الوطني حيث أعلن تاريخ انعقاد الندوة الوطنية 25-26 نوفمبر 1994م، وإصدار مشروع تمهيدي للمرحلة الانتقالية².

³ مفتاح رمضاني، مرجع سابق، ص- ص، 77-78.

¹ يحي أبوزكريا، مرجع سابق، ص 109 .

² منصور عبد النور، مرجع سابق، ص 162 .

تسلم اللواء اليمين زروال رئاسة الدولة الجزائرية رسمياً¹، حيث عين الرئيس زروال مقداد سيفي مكان رضا مالك لرئاسة الحكومة وهذا لدعم سياسية الحوار والمصلحة الوطنية، وقد كان الحوار السياسي مع بداية 1994 مع الجيش الإسلامي للإنقاذ وبقية الجماعات المسلحة، لكن رغم جهود الرئيس زروال إلا أن الجبهة فرضت شروطاً حالت دون نتائج ملموسة لتعود دوامة النار²، وأعلن الرئيس في خطاب له في 31 أكتوبر 1994 فشل الحوار لتتخلى عنه السلطة كسبيل لحل الأزمة وغير مجدي مع قادة GIA³.

قبل فترة وجيزة من انتهاء الفترة الرئاسية للرئيس اليمين زروال والتي كانت من المفروض تنتهي في سنة 2000 قام الرئيس بإعلان الجميع انه سيختصر ولايته وانه سيقوم بانتخابات رئاسية مبكرة⁴.

و- خطة السلام للوحدة الوطنية الجزائرية :

لم تتبع الهدنة مباشرة بعملية سياسية لتحقيق المصالحة الوطنية، ولم جهود فعالة جدية في هذا الصدد إلا بعد الإنتخابات الرئاسية في عام 1999م*، التي أوصلت الرئيس عبد العزيز بوتفليقة إلى الحكم، ولم تكن القيادة الجديدة لتباشر الحديث عن الخروج من الأزمة والإصلاحات السياسية، إلا بعد القضاء على الإرهاب وعودة الوثام الوطني وإنهاء العنف وتجاوز الخلافات وبناء الكرامة الوطنية⁷.

طرح قضية السلام في إطار إستفتاء استقطب تأييدا حاشدا من الناخبين لطي صفحة العنف في إطار مناقشة تلك القضية للضحايا الذين، منذ بداية حملته الانتخابية الرئاسية وضع الرئيس عبد العزيز بوتفليقة برامج المصالحة الوطنية، كأهم سياسة في صلب برنامجه السياسي والتصميم لإحلال السلام، ووجه الرئيس انتباهه لتسوية النزاع الداخلي في جويلية 1999م⁵.

¹ يحي أبو زكريا، مرجع سابق، ص 113 .

² المرجع نفسه، ص-ص، 118-120.

³ محمد تامالت، مرجع سابق، ص 137 .

⁴ يحي أبو زكريا، مرجع سابق، ص 121.

* أقر المجلس الدستوري في 11 مارس 1999م سبع مرشحين من بينهم عبد العزيز بوتفليقة - عبد الله جاب الله - حسين آيت أحمد، وأسفرت نتائج الانتخابات الرئاسية التي أجريت يوم 15 افريل 1999م فوز الرئيس عبد العزيز بوتفليقة بنسبة 73.79% للمزيد من المعلومات ينظر إلى: [https://ar.wikipedia.org/.../المسار_السياسي_الحديث/] .

⁷ محمد بوضياف، مرجع سابق، ص 27

⁵ رشيد تلمساني، مرجع سابق، ص 07.

ثانيا : الآليات القانونية .

إتجهت الجزائر في السير عبر تشريعاتها لمكافحة الظاهرة الإرهابية والحد من العنف المسلح والكف عن إراقة الدماء الجزائرية إلى العديد من الإجراءات القانونية الردعية وكذا قوانين ذات مصادر مصالحة والعفو ضمن إطار العمل القانوني ومن هذه الإجراءات :

أ- الإجراءات القانونية العقابية المعتمدة لمكافحة الجرم الإرهابي :

العقوبة هي الألم الذي ينبغي أن يتحملة الجاني عندما يخالف أمر القانون أو نهيه وذلك لتقويم ما في سلوكه من إعوجاج ولردع غيره من الاقتداء به ، وهي أيضا ذلك الجزاء الذي يقرره القانون المنصوص عليها فيه مصالحة المجتمع الذي أصابه ضررها ويوقعها القاضي على مرتكبها.¹

بما أن الجريمة الإرهابية هي اخطر ما يهدد كيان الدولة الجزائرية مع إحداث اضطراب كبير في أمنها واستقرارها وهذا ما أدى بالمشرع الجزائري ان يقرر عقوبات صارمة لمنفذيها وقد أراد المشرع أن تكون القواعد الموضوعية مشددة في الجريمة الإرهابية وهذا ضمن :

1- المرسوم التشريعي رقم 92-03 المؤرخ في 30 سبتمبر 1992 والمتعلق بمكافحة التخريب

والإرهاب² وقد تضمن هذا المرسوم أربعة فصول احتوت 43 مادة قانونية وتم بناء عليه تقديم العمل الإرهابي إلى عمل فردي وعمل جماعي للإرهاب .

وقد نص مضمون المادة 13 على انه يعاقب بالسجن المؤبد كل من ينشئ أو يؤسس أو ينظم أو يسير أي جمعية أو تنظيم أو مجموعة أو منظمة يكون غرضها ونشاطها تخريبي، و مع طائلة أحكام المادة الأولى هي الأخرى التي احتواها مضمون نصها.³

2- المرسوم التشريعي رقم 93-05 الموافق 19 افريل 1993 المعدل والمتمم للمرسوم التشريعي رقم

92-03 المؤرخ في 30 سبتمبر 1992 المتعلق بمكافحة التخريب والإرهاب .¹

¹ أكرم نشأت إبراهيم ، القواعد العامة في قانون العقوبات المقارن ، (بغداد: مطبعة الدار الجامعية، 1998)، ص 292.

² الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، الجريدة الرسمية ، العدد 70، الصادرة 30 سبتمبر 1992، الجزائر ، ص 17.

³ عبد الباسط العيدودي، تطبيق قانون مكافحة التخريب والإرهاب في الزمان، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق، جامعة الجزائر ، 1995، ص 30.

حاول المشرع في هذا المرسوم التشريعي الذي نص على استكمال نصوص المرسوم التشريعي رقم 92-03.²

3-الأمر رقم 95-10 المؤرخ في 25 فيفري 1995: مع تقادم الظاهرة الإرهابية واستفحالها جاء هذا الأمر الذي ألغى العمل بالمرسوم التشريعي الأول والأمر 95-10 أدمجت مجمل أحكامه في قانون العقوبات : (المواد من 87مكرر إلى 87مكرر 10) حيث أعطى مفهوم للجريمة الإرهابية والتخريبية الماسة بأمن الدولة في المادة 87مكرر، و أضاف القانون رقم 01-09 وهذا المؤرخ في 26-06-2001 فعلان آخرين يأخذان وصف الجريمة الإرهابية وهما انتحال صفة إمام مسجد واستعمال مخالفة لمهتمته النبيلة وفي المادة 87 مكرر 10³، ولم يعطي هذا الأمر تعريف للجريمة الإرهابية وإنما نص في المادة 87 مكرر على السلوكيات التي تكون الفعل الإرهابي أو التخريب وبالتالي عرف الفعل الإرهابي كما جاء هذا في المرسوم التشريعي 92-03.⁴

4-العقوبة المقررة للجرم الإرهابي بناء على الأمر رقم 95-11 المؤرخ في 25 ماي 1995:الأمر 95-11 المشرع الجزائري إتجه نحو تشديد الجزاء حسب جسامته العمل الإرهابي ،ونصت المادة 87 مكرر منه على العقوبات التي يتعرض لها مرتكبي الأفعال الموصوفة بأعمال التخريب .

وهي:- الإعدام: عندما تكون العقوبة المنصوص عليها السجن المؤبد يتم رفعها للإعدام .

- المؤبد : عندما تكون العقوبة المنصوص عليها السجن المؤقت من 10 إلى 20 سنة .

- السجن المؤقت : إذا كان العقوبة المنصوص عليها السجن المؤقت من 05 إلى 10 سنوات .

وجاء الأمر 95-11 ببعض الإضافات حيث إعتبرت بعض الجرائم مجرد جنح وهذا حسب المادة 87 مكرر وبالتالي نص على هذه الجنحة كإجراء استثنائي بعد تعديله ،وهي أداء خطبة أو محاولة تأييدها داخل مسجد أو

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، الجريدة الرسمية ، العدد 25، صادرة 19 أفريل ،1993،الجزائر،ص 04 .

² سليم قرحالي،"مفهوم الإرهاب في القانون الدولي"، رسالة ماجستير،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة الجزائر،2002، ص 104 .

³ أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجزائري العام،(الجزائر :دار هومة لنشر ،ط2 ،2004)،ص - ص،45-47.

⁴ عزيز والجي، القانون شامل المعالجة القانونية للجريمة الارهابية في القانون الجزائري ، ينظر إلى الرابط :

[<http://www.droit.blogspot.com>] ، 22-03-2016 ، 15:00سا.

مكان عام للصلاة دون تعيين أو إعتقاد من طرف السلطة بواسطة الخطب فأبي فعل مخالف للمهمة النبيلة للمسجد ومن شأنها المساس بتماسك المجتمع.¹

5- محكمة الجنايات: تعتبر الجهة القضائية المختصة بالفصل في الأفعال الموصوفة بالإرهاب، جنايات وجنح ، والمحل إليها بقرار نهائي من غرفة الاتهام وهذا حسب ما أقرته المادة 248 من الأمر: 95-10 وعلوّة على ما سبق جاء الأمر رقم 95-12 المؤرخ في 25 فيفري 1995 المتضمن تدابير الرحمة المعفية والمخففة خاصة بالجرائم الإرهابية.²

ب- إجراءات قانون الرحمة :

القاعدة القانونية لهذا القانون أمر رقم 95 بتاريخ 25 فيفري 1995 ويحدد هذا الأمر تدابير الرحمة وكذا القواعد والشروط و الكيفيات المطبقة على الأشخاص المتابعين بجرائم إرهابية وتخريرية ، والذين سلمو أنفسهم تلقائيا للسلطات المختصة وأشعروها بتوقفهم عن كل نشاط مخالف.³

وهذا القانون يحتوي على 12 مادة موزعة على ثلاثة فصول،ومن أهداف هذا القانون الذي صدر في شكل أمر لتجسيد الرحمة والتالف بين أبناء الشعب الواحد ،وبهذا فتح المشرع الجزائري باب التوبة لمن ينتمي إلى التنظيمات أو الجماعات الإرهابية المناهضة للدولة و المجتمع.⁴

وفي المادة 87 مكرر 03 وكذا الأشخاص الحائزين على الأسلحة والمتفجرات المنصوص عليها في المادة 87مكرر 07 لا تقام الدعوة الجنائية ضدهم إلا بشروط : أن يبادر الشخص المتابع بجرائم إرهابية أو تخريرية بإبلاغ النيابة أو سلطة الأمن بانفصاله وتوقفه عن ممارسة أي نشاط إرهابي ،وأيلا يكون هذا العضو المتابع بهذه الجريمة قد ارتكب الجرائم المنصوص عليها في المادة 87 أدت إلى قتل شخص أو سبب له عجزا دائما أو مساس بالسلامة المعنوية والجسدية للمواطن أو تخريب أملاك عمومية .

¹ عزيز والجي، القانون الشامل المعاملة القانونية للجريمة الارهابية في القانون الجزائري، مرجع سابق، ينظر إلى الرابط :

[<http://www.droit.blogspot.com>] ، 22-03-2016 ، 15:00سا

² أحمد بوسقيعة ،مرجع سابق ،ص 50 .

³ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،الجريدة الرسمية ،العدد 11،الصادرة 25فيفري 1995،الجزائر ،ص 10 .

⁴ مسلم خديجة ،"الجريمة الإرهابية"،رسالة ماجستير ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة الجزائر،1997،ص 83 .

أما بنسبة للأشخاص الحائزين للأسلحة والمتفجرات لغرض ارتكاب جرائم فلا تقام الجنائية ضدهم إلا بشروط وهي أن:

1- يبادر الحائز على هذه الأسلحة من تلقاء نفسه إلى السلطات الإدارية أو القضائية ويسلم تلقائيا تلك الأسلحة إلى السلطات، و أن يحصل الإبلاغ قبل البدء في تنفيذ الجريمة.

2- كما انه لا ينفذ الأشخاص المذكورين في المواد 04 و08 و09 من الأمر والذين ارتكبوا بعد محاكمتهم جريمة إرهابية أو تخريبية من الأعذار المنصوص عليها في قانون العقوبات ومن أحكام الأمر وذلك طبقا للمادة 11 منه هذا القانون.

كما لا يستفيد من الإعفاء الشخص التائب المحصل على وثيقة "مستفيد من تدابير الرحمة" وارتكب بعد ذلك جريمة إرهابية أو تخريبية وهذا ما نصت عليه المادة 10 من الأمر¹.

3- لم يقلل المشرع الجزائري باب الرحمة نهائيا في وجه مرتكبي الجرائم الإرهابية والتي تسببت في قتل شخص وإصابته بعجز دائم من الأعذار المخففة للعقوبة وذلك ما نصت عليه المادة 04 من الأمر².

وقد نصت المادة 09 من الأمر على أن الأشخاص المذكورين في المادة 01 والذين تتراوح أعمارهم ما بين 18-22 سنة وارتكبوا جرائم إرهابية أو تخريبية فقد قررت العقوبة القصوى هي 15 سنة سجنا وحدده المادة 08 للأشخاص القصر الذين تتراوح أعمارهم ما بين 16-18 سنة عقوبة 10 سنوات سجن³.

- **الهدف من إجراءات قانون الرحمة** : يمكن إجمال أهم أهداف قانون في النقاط التالية :

1- عزم سلطات البلاد على اجتياز الجزائر مرحلة دقيقة في تاريخها مع إتاحة الفرصة لكل أبناء الأمة للتعبير عن رأيهم وذلك بالطرق السلمية.

2- العزم على إعادة الأمن والاستقرار والنمو للوطن والمجتمع، وإعادة الهبة الدولة وإحترام سيادتها.

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **الجريدة الرسمية**، العدد 11، الصادرة 25 فيفري 1995، الجزائر، ص 12 .

² المرجع نفسه، ص 11 .

³ سليم قرحالي ، مرجع سابق، ص 106 .

- 3- فتح المجال أمام كل الجزائريين للمشاركة في بناء الوطن والتمسك بالقيم الوطنية والروحية والدينية .
- 4- محاربة ظاهرة الإرهاب والتكفل بفتة الشباب التي وقعت ضحية دعوات مضللة انسأقت لأسباب لها
- 5- الإسراع في تكييف التشريع في إعادة النظر للأدوات القانونية والإجراءات المستعملة خصوصا بعد محاكمة مرتكبي الأفعال الإرهابية مهما كانت درجة العقوبة لا تكفي للقضاء على الإرهاب وتشجيع توبة الأشخاص الذين وقفوا في وجه السلطات العمومية وارتكبوا أعمالا إجرامية¹.

ج- إجراءات قانون الوئام المدني :

يندرج الوئام المدني تحت رقم 99-08 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1420 الموافق لـ 13 جويلية 1999 المتعلق في الأساس باستعادة الوئام والسلم المدني² (أنظر الملحق رقم 01).

هو مشروع طرحه الرئيس عبد العزيز بوتفليقة بعد انتخابه عام 1999 تضمن محاولة إعادة روح التسامح بين المواطنين ووضعيه في إطار قانوني سمي بـ " قانون استعادة الوئام المدني " و طرحت خطة هذا القانون في إطار استفتاء* جرى في 16 سبتمبر 1999 و استقطب تأييد حاشدا من قبل الناخبين و استناد إلى أرقام الرسمية فان 98.63% من الناخبين صوتوا لصالح القانون ، و منح عفو للإسلاميين المتطرفين المستعدين لتسليم أنفسهم للقضاء ، والعزوف عن معاودة أعمال العنف بإعطائهم الفرصة لتجسيد هذا الطموح على نهج الإدماج المدني في المجتمع قبل تاريخ 13 يناير 2000 م³ ، وألغي أمر 95-12 المتعلق بتدابير الرحمة طبقا للمادة 12 من قانون 99-08.

¹ العيد عاشوري ،"المصالحة الوطنية من الأحكام القانونية الى ميثاق السلم" ،مجلة النائب ،عدد خاص،المجلس الشعبي الوطني (الجزائر) ، ص103-104.

² الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،الجريدة الرسمية ،قانون إستعادة الوئام المدني ،العدد 46 ،الصادرة 13 جويلية 1999،الجزائر،ص 03 .

* الاستفتاء :كان السؤال المطروح على الناخبين: هل أنتم مع أم ضد المسعي العام لرئيس الجمهورية الرامي إلى تحقيق السلم والوئام المدني للمزيد من المعلومات إطلع على: [الوئام_المدني/https://ar.wikipedia.org/wiki].

³ رشيد تلمساني ،مرجع سابق ،ص 08 .

نصت المادة 02 من القانون انه يستفيد الأشخاص المذكورين في المادة 01 من: الإعفاء من المتابعات -
الوضع رهن الإرجاء - تخفيف العقوبات.¹

1- الإعفاء من المتابعة :

نص المشرع الجزائري من الأمر الأشخاص الذين يتم إعفائهم وهم :

- **المادة 03:**الأشخاص المنتمين سابقا لإحدى المنظمات الإرهابية داخل الخارج الوطن ولم يسبق لهم المشاركة في أي جريمة منصوص عليها في المادة 87من قانون العقوبات .

- **المادة 04:**الشخص الذي سلم تلقائيا أسلحة أو متفجرات أو وسائل مادية أخرى إلى السلطات المختصة

- **المادة 05:**حرمت المستفيدين من الإعفاء من المتابعة من الحقوق المتعلقة بحق الانتخاب والترشح وعلى العموم كل الحقوق الوطنية والسياسية وكذلك حمل أي وسام .²

2- الوضع رهن الإرجاء: يتمثل في التأجيل المؤقت للمتابعة خلال فترة من زمن ثلاث إلى 10 سنوات كحد أقصى وهذا لتأكد من إستقامة الشخص الخاضع لها، وتقوم اللجنة بالإرجاء ويستفيد منه كل من : الأشخاص الذين حضروا تلقائيا أمام اللجنة بشكل فردي أو جماعي.

وأیضا الأشخاص المنتمين إلى المنظمات الإرهابية ولم يرتكبوا التقتيل الجماعي ولم يستعملوا المتفجرات في الأماكن العمومية ، وأیضا الأشخاص الذين اخطروا السلطات المختصة بتوقفهم عن كل نشاط إرهابي أوالتخريبي وعلى لجنة الإرجاء أن تثبت انقضاء الوضع رهن الإرجاء بناء على تقرير مندوب الإرجاء ويتجسد ذلك عن طريق شهادة يسلمها رئيس اللجنة.³

3- تخفيف العقوبة: ويتم التخفيف عن العقوبات وفق الشروط التالي ذكرها:

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،الجريدة الرسمية ،العدد 46 ،الصادرة في 13 جويلية 1999،الجزائر ،ص03 .

² مقام عبد القادر ،ثقافة السلام ،(الجزائر :دار الغرب للنشر والتوزيع ،د ت ن)،صص-109-110.

³ المرجع نفسه ،ص113.

- **في المادة 27:** يستفيد الأشخاص الذين سبق لهم الانتماء للمنظمات المذكورة في المادة 87 مكرر 03 والذين لم يرتكبوا جرائم التقتيل الجماعي والتفجيرات في الأماكن العمومية من:

السجن لمدة 12 سنة كحد أقصى لذا فالحد الأقصى للعقوبة التي نص عليها القانون الحكم بالإعدام أو المؤبد السجن لمدة 07 سنوات كحد أقصى عندما يكون الحد الأقصى للعقوبة ينص على 10 سنوات ويقل عن 20 سنة والسجن 03 سنوات عندما يساوي الحد الأقصى للعقوبة التي ينص عليها القانون عشر سنوات .

- **المادة 28:** يستفيد الأشخاص الذين سبق لهم الانتماء إلى إحدى المنظمات المذكورة في المادة 87 مكرر 03 من قانون العقوبات الذين يكونون قد قبلوا للوضع رهن الإرجاء من: السجن مدة 08 سنوات كحد أقصى عندما تكون العقوبة بالإعدام أو المؤبد كحد أقصى ،السجن لمدة 05 سنوات عندما تكون العقوبة كحد أقصى 10 سنوات ويقل عن 20 سنة ،والسجن لمدة سنتين في كل الحالات الأخرى .

- **المادة 29:** ويستفيد منها الأشخاص الذين شعوا في أجل ستة أشهر السلطات المختصة بتوقفهم عن كل نشاط إرهابي الذين حضروا ابتداء م تاريخ صدور القانون :السجن مدة 15 سنة إلى 20 سنة عندما تكون العقوبة المقررة بالإعدام ،السجن من 10 سنوات إلى 15 سنة عندما تكون العقوبة مقررة السجن المؤبد ،يخفف الحد لأقصى للعقوبة في كل الحالات الأخرى بالنصف.¹

وقبل ثلاث أيام من انتهاء مدة القانون الوثام المدني أعلن الرئيس عن قراره بإصدار عفو شامل حيث وسع هذا المرسوم التنفيذي نطاق العفو ليشمل مجموعة محددة من الإسلاميين المسلحين كانوا وافقوا على تسليم السلاح وتفكيك العصابات المنتمين إليها.²

- **أهداف قانون الوثام المدني:** يعبر هذا القانون عن إرادة سياسية قوية ليسود الوثام المدني بين كل الأفراد حيث يهدف إلى:

¹ مقام عبد القادر، مرجع سابق، ص-ص، 115-116.

² رشيد تلمساني، مرجع سابق، ص08.

1- إنهاء فترة مظلمة من حياة الجزائر وفتح عهد جديد .

2- السعي إلى إيجاد حلول للوضع التي تشهدها البلاد واسترجاع الوثام المدني ، ووضع حد للانسداد التي يتخبط فيها بعض الأشخاص وفتح الطريق أمامهم للعودة إلى المجتمع والمساهمة في بناء الوطن.

3- إيجاد حلول نهائية لأسباب الاضطراب وفتح باب التوبة إمام المتورطين في أعمال إرهابية أو تخريبية والذين يعبرون عن إرادتهم في الكف عن نشاطاتهم الإجرامية .

4- تخفيف منابع الفتنة بالتجاوز والنسيان لما يحققه ذلك من ترسيخ لقيم التسامح في المجتمع.

5- تكريس الإعفاء من المتابعة وتطبيق مبدأ القانون لتجسيد الإرادة السياسية للقضاء على الحقد والانتقام

ولتحقيق هذه الأهداف لابد من توفر أربعة مبادئ كان لابد من التمسك بها هي :

- احترام الدستور والحرص على تطبيق قوانين الجمهورية والخضوع لها - حماية حقوق ضحايا الإرهاب -
العرفان بدور مؤسسات الدولة - فتح المجال لعودة الذين ضلوا الطريق لسبب أو لآخر .¹

د- ميثاق السلم والمصالحة الوطنية :

بدأت حملة المصالحة في جويلية 2005 في خطاب ألقاه الرئيس بوتفليقة وصرح خلاله أن : "إخراج البلد من الأزمة المميته التي يمرّ بها اليوم رهن دعم الجزائريين لمبدأ المصالحة الوطنية من خلال استفتاء "

وأضاف قائلاً: "أناشد الجزائريين جميعهم رجالا و نساء للعودة بالعيش سويا والتكاتف لتحسين ظروف عيشهم

وتحقيق الازدهار لأهلهم "، وفي 15 أوت اصدر الرئيس مرسوما يتضمن "مسودة ميثاق السلام والمصالحة الوطنية"².

¹ العيد عاشوري ،مرجع سابق ،ص106.

² رشيد تلمساني ،مرجع سابق ،ص11.

إن ميثاق السلم والمصالحة الوطنية الذي بادر به الرئيس عبد العزيز بوتفليقة صدر تحت رقم الأمر: 06-01 مؤرخ فبراير 2006 يتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة (أنظر الملحق 02)، وحضي بتزكية الشعب الجزائري عندما طرح الاستفتاء يوم 29 سبتمبر 2005* .

أعفى الميثاق للأفراد سواء منهم: المتمردون الإسلاميون، أو قوى الدعم مدنية، أو قوى الأمن من ملاحقة الجرائم التي اقترفت خلال الفتنة الأهلية، بحيث كان من المفترض أن تضع عملية "المصالحة الوطنية" حدا لبقايا العنف وتحظر استغلال الإسلام لغايات سياسية، وصادق البرلمان على مرسوم تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية في 27 فيفري 2006¹، وكان الهدف من إطلاق المصالحة الوطنية هو إستكمال مشروع الوثام المدني.

- شمل الفئات التالية :

جميع الأفراد الذين يكفون عن نشاطهم المسلح - الأفراد المطلوبين داخل وخارج الوطن - الأفراد المنظمين في شبكات دعم الإرهاب - الأفراد المحكوم عليهم غيابيا - الأفراد المحكوم عليهم والموجودين رهن الحبس للناشطات الداعمة للإرهاب - الأفراد المحكوم عليهم الموجودين رهن الحبس، وقد يستثنى من الفئات المعفى عنها الذين كانت لهم يد في المجازر وانتهاك الحرمان واستعمال المتفجرات في الأماكن العمومية² .

ونجد أيضا :

العفو لصالح الأفراد المحكومين عليهم والموجودين رهن الحبس عقابا على إقترافهم نشاطات داعمة لأعمال العنف باستثناء مرتكبي المجازر الجماعية ومنتهكي الحرمات والمستخدمين المتفجرات في الأماكن العمومية، مع إبدال العقوبات وإعطاء جزء منها لصالح الأفراد الذين لم تشملهم الإجراءات السابقة الذكر سواء كانوا مطلوبين أو محكوم عليهم نهائيا.

* إستفتاء 29 سبتمبر 2005: بلغت نسبة المشاركة 79.76، وكانت النتائج على النحو التالي: عدد الناخبين 14.5 مليون ناخب - عدد المصوتين ب: نعم 97.36 - عدد المصوتين ب: لا 2.64، للمزيد من المعلومات ينظر إلى :

[https://ar.wikipedia.org/.../استفتاء_المصالحة_الوطن]

¹ رشيد تلمساني، مرجع سابق، ص-ص، 11-12.

² فوزي أوصديق، قراءة في مشروع السلم والمصالحة الجزائرية، ينظر إلى الرابط :

[<http://www.aljazera.net/.../A6EBB78C.8A00-42A5-B772>]، 19-03-2016، 10:00 سا.

يعني عدم غلق الباب أمام الفئات التي لم تشملها تدابير العفو وإبطال المتابعات بل منحها فرصة الإستفادة من تخفيف العقوبات إذا سلم أفرادها أنفسهم إلى السلطات¹.

ونجد أيضا : قضايا هامة أشار إليها مشروع الميثاق وهي كالاتي :

1- تعويض المفقودين:

قد حدد ميثاق السلم والمصالحة الوطنية معالجة هذا الملف كما يلي المادة 27 من الأمر 06-01 "إن مأساة الأشخاص المفقودين هي إحدى عواقب آفة الإرهاب التي ابتليت بتا الجزائر ويؤكد أيضا أن تلك الاقترادات كانت في العديد من الحالات بفعل النشاط الإجرامي الإرهابي وان الشعب رمى الدولة بالمسؤولية عن التسبب في ظاهرة الاقتاد...وتتحمل الدولة على ذمتها مصير كل الأشخاص المفقودين في سياق المأساة الوطنية"²

2-تعويض أو إعادة إدماج المسرحين من العمل :

التعويض لصالح إعادة إدماج الأشخاص الذين كانوا موضوع إجراءات إدارية لتسريح من العمل بسبب الأفعال المتصلة بالمأساة الوطنية وهو ما نصت عليه المادة 25 من الأمر 06-01"لكل من كان موضوع إجراءات إدارية لتسريح من العمل قررتها الدولة ،بسبب الأفعال المتصلة بالمأساة الوطنية الحق في إعادة إدماجه في عالم الشغل أو عند الاقتضاء في تعويض تدفعه الدولة "³.

3- إعانات الأسر المحرومة :

إن هذه الإعانات تكون ضمن إطار إجراءات تعزيز التماسك الوطني، وتم ذكره:في الأمر رقم 06-01،"أنه لا يتجاوز إعتبار أفراد الأسرة التي إبتليت بضلوع أحد أقاربها بأعمال إرهابية فاعلين أصليين أو مساهمين أو محرومين أو شركاء أو معاقبتهم بأي شكل من الأشكال بسبب أعمال فردية قام بها أحد أقاربهم باعتباره المسؤول الوحيد عن أفعاله أمام القانون "⁴.

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، المرسوم الرئاسي رقم 06-06 106، مرجع سابق، ص-ص، 05-06.

² المكان نفسه .

³ المكان نفسه.

⁴ المرجع نفسه، ص07 .

المطلب الثالث: الآليات الاقتصادية والمواجهة الإعلامية المتبعة.

باشرت الحكومة الجزائرية بإتباع إجراء إصلاحات اقتصادية من اجل طرح آليات تنموية للخروج من الأزمة والتخفيف من أثارها والقضاء على تبعات الظاهرة لإرهابية التي خلفتها على الصعيد الاقتصادي الذي ينعكس اجتماعيا على المواطنين، وتبعتها بالمواجهة إعلامية إصلاحية على أساس اعتبار البعد الإعلامي طرف أساسي ذو فعالية لتنشيط إدارة الأزمة الأمنية والسياسية .

أولا: الآليات الاقتصادية.

تميزت وضعية الجزائر إلى غاية نهاية سنة 1993 بالانهيار التام للتوازنات الاقتصادية والمالية بفعل إنخفاض إجراءات الدولة و كان من أسبابها تدهور خطير في الوضعية الأمنية، والتي نتج عنها خسائر للممتلكات والمؤسسات العامة والخاصة قدرت بالملايين¹ وبالتالي كل هذه الأوضاع جعلت الحكومة الجزائرية تسعى بكل الطرق للخروج من هذه الأزمات بإتباع إجراءات اقتصادية ضرورية، وصعوبة الأوضاع دفعت بالجزائر إلى وضع إستراتيجية شاملة لإصلاح الاقتصادي، ولقد بدأت السلطات العمومية منذ بداية التسعينات بتطبيق هذه الإصلاحات على نطاق واسع مما يعتبر تراجعاً عن السياسات الاقتصادية التي ركزت على أهمية القطاع العام الذي أدى لإختلالات اقتصادية غذته الأزمة الأمنية.²

شملت عملية الإصلاحات مجموعة برامج هياكل اقتصادية متبعة للتنمية وهي :

أ-برامج الإستقرار الإقتصادي قصير المدى يغطي الفترة من أفريل 1994-مارس 1995:

مع بداية عام 1994م تدهور في الاقتصاد ، وطلب الجزائر المساندة من صندوق النقد الدولي للمساعدة على برامج التثبيت والإستقرار الإقتصادي القصير المدى من أفريل 1994 إلى مارس 1995³.

¹ بلعزوز بن علي، كتوش عاشور، واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح، مداخلة مشتركة في ملتقى المنظومة المصرفية والتحويلات الاقتصادية واقع وتحديات ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الشلف، الجزائر، ص05.

² بطاهر علي، "سياسات التحرير والإصلاح الاقتصادي في الجزائر"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 01، دت ن، جامعة الشلف، ص180.

³ كمال عاشي، التجربة الجزائرية في ظل الفكر التنموي الجديد، مداخلة في الملتقى الوطني حول "الإقتصاد الجزائري" قراءات حديثة في التنمية، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير، جامعة باتنة، الجزائر، 2015، ص08.

وكان برامج الإصلاح الاقتصادي مند عام 1994م له أهداف من بينها:

- 1- وضع إستراتيجية تنموية تقوم على فكرة توزيع النمو بين القطاعات الحساسة وذات الأولوية الاقتصادية مثل السكن -الصناعات الصغيرة والمتوسطة .
 - 2- رفع معدل النمو الاقتصادي بغية تخفيض البطالة تدريجيا، والمحافظة على القدرة الشرائية للفئات الاجتماعية و أيضا التحكم في التضخم ومقارنته بالمعدل العالمي (03%-04%).
 - 3- تحرير التجارة الخارجية عن طريق تسهيل نظام الدفع ونظام الصرف¹ و الضغط على عجز الميزانية إلى 0.3 % خلال فترات البرنامج .
 - 4- إعادة التوازن إلى ميزان المدفوعات وذلك عن طريق تخفيض عدد خدمة الدين² ، والسماح للمشاركة للأجنبية بالاستثمار في البنوك الجزائرية ،مع رفع احتياطات الصرف لدعم القيمة الخارجية للعملة³ .
- وفي إطار الإصلاحات التزمت الدولة بالتكفل بالانعكاسات الاجتماعية التي كان متوقعا ان لا تخلوا منها مثل هذه التعديلات خاصة على فئات الدخل المحدود⁴ .

ب- تنفيذ برنامج التعديل الهيكلي من 22 افريل 1995-12 افريل 1998:

جاء هذا البرنامج إثر نهاية البرنامج الأول مباشرة وهو نتيجة إتفاق للعرض التمويلي الموسع بمبلغ 1169.28 مليون وحدة سحب خاصة * أي ما يعادل 127.80 % من حصة الجزائر⁵ .

¹ نجاة مشمس ،"فعالية السياسة النقدية والمالية في علاج التضخم ،دراسة حالة الجزائر ،1986-2004"،رسالة ماجستير ، كلية العلوم الإقتصادية ،جامعة بسكرة ،الجزائر ،2004،ص173 .

² المرجع نفسه،ص174 .

³ بلعزوز بن علي ،كنوش عاشور ،مرجع سابق ،ص498 .

⁴ بطاهر علي ،مرجع سابق،ص-ص،180-181 .

* وحدة السحب الخاصة :أنشأت بتطور النظام النقدي ،و محاولات تصحيح الآثار التي سببها فرض الدولار الأمريكي الذي صيغ في بيتون وودز عام 1944،وقد نشأ الصندوق لحقوق السحب الخاصة في 1969 لتكون إحتياطا دوليا مكملا في سياق نظام بريتون وودز لأسعار الصرف الثابت، للمزيد من المعلومات ينظر إلى:

<http://www.imf.org/external/np/exr/facts/sdr.htm>

⁵ فلة عاشور ،"آثار برامج الإصلاح المالي لصندوق النقد الدولي على سوق العمل في الجزائر 1994 إلى 2002"، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية ،جامعة بسكرة ،الجزائر ،2004-2005،ص76 .

يهدف البرنامج إلى تكييف البنية الإقتصادية وفقاً لمقتضيات السوق وتعميق الإجراءات الإستقرارية وبعث النمو الإقتصادي وزيادة العرض الكلي السلعي -الخدماتي، والعمل على إعادة الهيكلة في البنية الإنتاجية للاقتصاد الوطني ضمن مجال الاستقرار الإقتصادي¹، وهذا البرنامج عمل على الإستمرار في الإجراءات السابقة بالاعتماد على :

1- الإجراءات ذات الطابع الإستقراري أهمها:

رفع دعم على الأسعار وأيضاً القضاء على عجز الميزانية عن طريق تقليص النفقات العامة ونفقات التجهيز وتوسيع الوعاء الضريبي لزيادة الإيرادات العامة.²

2- الإجراءات ذات الطابع الهيكلي أهمها:

- العمل على توزيع الصادرات من غير المحروقات وإصلاح النظام المالي والمصرفي مع طلب الإنضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.³

- الإهتمام بالإدخار من خلال إعادة هيكلة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP) البنك تجاري متخصص في منح القروض العقارية ابتداء من عام 1997م، والعمل على فتح سوق التأمينات للقطاع الخاص والأجنبي لترقية الادخار الوطني بين 1994-1995 و1997-1998⁴ والبدء في إجراءات الخصخصة للمؤسسات العمومية، بناء على أمر رقم 95-22 المؤرخ في 26 أوت 1995*⁵.

¹ كمال عاشي، مرجع سابق، ص-ص، 08-09 .

² عبد الله بلوناس، برنامج التثبيت والتعديل الهيكلي للاقتصاد الجزائري، المداخلة المشتركة مقدمة في الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، 29-30 أكتوبر 2001، ص12 .

³ نجاة شمس، مرجع سابق، ص-ص، 173-175 .

⁴ بلعزوز بن علي، كتوش عاشور، مرجع سابق، ص449 .

* الأمر 95-22: خصخصة المؤسسات الاقتصادية على قطاعي السياحة والتجارة وذلك بتقديم 122 مليار دينار في ميزانية 1995 للنهوض بالمشروعات العامة مع تقديم أسهم المؤسسات العمومية غير إستراتيجية للقطاع الخاص والأجنبي سنة 1996 للمزيد من المعلومات ينظر إلى [[http:// www.joradp.dz/TRV/Alnv](http://www.joradp.dz/TRV/Alnv)] .

⁵ الديداوي الشيخ، "الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر وإشكالية البحث عن كفاءة المؤسسات العامة"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، العدد 02، 2009، الجزائر، ص270.

ج- برنامج الإنعاش والنمو الاقتصادي :

بادرت الجزائر في أبريل 2001، بخطط للتنمية الاقتصادية والاجتماعية مستخدمة في ذلك عائدات البترول غير متوقعة¹، فلانتعاش الاقتصاد هو ميزانية توسعية تتمثل في البرامج استثمارات عمومية لذا شرعت الجزائر في انتهاج سياسة ميزانيات مالية لم يسبق لها مثيل من قبل عبر برامج الاستثمارات العمومية المنفذة أو الجاري تنفيذها والممتدة على طول الفترة من 2001 إلى 2014 وهذه البرامج هي:

1- برنامج الإنعاش الاقتصادي (PSRE): هو المخطط الثلاثي من 2001-2004 خصص له غلاف

مالي قدر بـ525 مليار دينار، وأصبح غلافه النهائي بـ1.216 مليار دينار جزائري، بعد إضافة مشاريع جديدة²

جدول رقم 04: إجمالي عدد المشاريع ضمن برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي 2001-2004

عدد المشاريع	القطاع المستهدف ضمن البرنامج
4316 مشروع	السكن والعمران مع الأشغال العمومية
1369 مشروع	قطاع التربية -التكوين المهني - تعليم العالي والبحث العلمي
6312 مشروع	الري - الفلاحة - الصيد البحري
982 مشروع	هياكل إدارية - أشغال النفقة العمومية
623 مشروع	قطاع الصناعة الإتصالات
653 مشروع	الصحة - القطاع البيئي - النقل
223 مشروع	قطاع الحماية الاجتماعية
200 مشروع	قطاع الطاقة -دراسات ميدانية

المصدر: محمد بوضياف، مستقبل النظام السياسي الجزائري، مرجع سابق، ص 288.

2- البرنامج التكميلي لدعم النمو (PCSC): أو المخطط الإجتماعي الأول 2005-2009 والذي قدرت

الإعتماد المالية المخصصة له بمبالغ 8.705 ملايين دينار جزائري أي 114 دولار أمريكي.

¹ كمال عاشي، مرجع سابق، ص 13

² محمد مسعي، سياسة الإنعاش الاقتصادي في الجزائر وأثارها على النمو، "مجلة الباحث"، العدد 10، 2012، جامعة ورقلة الجزائر، ص 147.

بما في ذلك مخصصات البرنامج السابق ومختلف البرنامج الإضافية لاسيما برنامجي الجنوب والهضاب العليا والبرنامج التكميلي الموجه لاقتصاص السكن الهش والبرنامج التكميلية المحلية إما المبلغ النهائي المقدر له في نهاية 2009 قدر بـ: 9.680 مليار جزائري أي 130 دولار أمريكي.

3- برنامج توظيف النمو الاقتصادي (PCSC): وهو المخطط خماسي الثاني 2010-2014 يقوم بالمبلغ مالي قدره 21.214 مليار دينار أي 286 دولار أمريكي¹، وهذا البرنامج ضمن سياسة الإقلاع الاقتصادي وبعث حركية الاستثمار والنمو من جديد وتدارك التأخر في التنمية الذي سببته الأزمة الأمنية خلال فترة التسعينات التي شهدت ركودا في جميع المجالات².

ثانيا: المواجهة الإعلامية المتبعة.

تلعب وسائل الإعلام دورا مهما نظرا للزيادة في أفراد المجتمع أصبح لزاما وجود وسائل الإعلام ودورها وواجبها في عملية الاتصال ما بين المسؤولين وأصحاب المؤسسات الإعلامية وبين الأفراد.

وضمن هذا تلعب الأخبار أهمية كبرى في الحياة الاجتماعية للأفراد، فهي الأساس التي تبنى عليه أحكامهم وتصوراتهم حول العالم الذين يعيشون فيه، فالأخبار هي أساس المعارف، والمعرفة قوة من خلالها يمكن إحداث التغيير والتأثير الاجتماعي في الأفراد فيقول **محمد حسين هيك**ل موضعا أهمية الأخبار يقول: "إن كتابة الرأي في الجريدة يساعد على الحكم على ما جرى".

ويعتبر **تشارلز رايت** أن النتائج السلبية والايجابية التي تتركها الأخبار عن الأحداث داخل المجتمع المحلي من خلال تقديم إنذارات وتحذيرات واسعة حول التهديدات والأخطار في المقابل فان نشر الخبر قد يهدد المجتمع وتؤدي حسبه التحذيرات أو الأخبار المبالغ فيها أو غير المفسرة والمحرضة لإشاعة الرعب والفرع والاضطرابات في المجتمع وهذا الدور يتجلى بالأخص في مجال الصحف.

¹ محمد مسعي، مرجع سابق، ص 148 .

² مخلوفي عبد السلام، العرابي مصطفى، ملخص بحث حول: برنامج الإنعاش الاقتصادي الجزائري 2001-2004، الحلقة المفقودة من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة بشار، الجزائر، ص 04.

فالخبر الصحفي قد يغيّر في حين أن الرأي لا يتغير¹، وعليه اتخذت السلطات الجزائرية إجراءات إعلامية صارمة أثناء الأزمة الأمنية لما لهذا الجانب من تأثيرات فعالة.

أ- الإعلام والأزمة في الجزائر:

فرضت الإصلاحات الإعلامية نفسها في نهاية الثمانينات على النظام الجزائري، فقد شهدت الصحافة الجزائرية صدورا كثيرا في سنوات التسعينات عندما فتح الباب أمام التعددية السياسية والحزبية ولقد تنوعت هذه الصحف من حيث توقيت الصدور بين اليومي والأسبوعي ونصف الشهري وإضافة إلى عدد من المطبوعات والمجلات الفصلية التي تصنف تحت قائمة الصحافة المتخصصة².

وبموجب صدور قانون حرية التعبير والنشر رقم 90-07 ليوم افريل 1990*، بادرت الحكومة بإلغاء وزارة الإعلام وتنصيب المجلس الأعلى للإعلام** وقبل عام 1990³، والذي كان سنة التحول الإعلامي بالجزائر، فكان عدد قليل من الصحف اليومية والأسبوعية وبعض الدوريات الشهرية والمنشورات نتيجة لسياسة الحزب الواحد وكانت تحت وصاية وزارة الإعلام آنذاك كانت 06 يوميات **04 يوميات بالعربية**: الشعب - النصر - الجمهورية - المساء و**02 بالفرنسية وهي**: المجاهد - أريزون وهذه الصحف تندرج تحت الصحافة العمومية أي القطاع العام تتصرف الدولة فيه⁴، وصدور قانون حرية التعبير والنشر أقرته حكومة مولود حمروش والذي قدّم تحفيزات كثيرة للصحفيين من أجل مغادرة القطاه العام، وتنص المادة 03 من الباب الأول من قانون الإعلام على: "يمارس حق الإعلام بحرية مع احترام كرامة الشخصية الإنسانية والمقتضيات السياسية الخارجية والدفاع الوطني"⁵

¹ عبد الفتاح إبراهيم عبد النبي، سوسيولوجيا الخبر الصحفي: دراسة في انتقاء ونشر الأخبار، (القاهرة: العربي للنشر والتوزيع، د ت ن)، ص - ص، 32-35.

² تسيير أبوعرجة، دراسات في الصحافة والإعلام، (عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، ط1، 2014)، ص 266.

* **قانون رقم 90-07**: هو قانون للإعلام يتضمن 106 مادة موزعة على تسعة أبواب مؤرخ في 03 أفريل 1990.

** **المجلس الأعلى للإعلام**: سلطة إدارية مستقلة ضابطة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تتمثل في السهر على

إحترام أحكام القانون، للمزيد من المعلومات ينظر إلى: <http://www.djelfa.info/vb/showthread.php?t=1276224>.

³ تسيير أبوعرجة، مرجع سابق، ص 267.

⁴ محمد حمدان، الموسوعة الصحفية العربية، الجزء الرابع، (تونس: نشر المنظمة العربية للثقافة والتربية والعلوم، 2004)، ص 92.

⁵ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 14، صادرة 03 أفريل 1990، الجزائر، ص 460.

إتجه الصحفيين للتعبير في العمل الإعلامي الحر "الصحافة المستقلة" موجهة لجميع الناس بمختلف فئاتهم¹ وهكذا شهدت فترة بداية التسعينات إنفجار غير مسبوق فيما يتعلق بالعناوين وطبيعتها وكذلك ملكيتها من اليوميات وأسبوعيات وصحف كما شهدت المرحلة إنفجارا للوضع السياسي الأمني.²

ب- سياسة تعليق الصحف المستقلة:

بعد اغتيال الرئيس محمد بوضياف وبتعيين علي كافي في سنة 1992، دخلت الجزائر المرحلة الانتقالية ومع تعيين بلعيد السلام رئيسا للحكومة وضع لجان رقابة على المستوى المطابع، وعلق عدة جرائد لوضع الضغوطات الإدارية والقانونية عملت على مصادرة الصحف ، ومن بين الصحف التي علقت :

- 1- صحيفة ليبدوليبري: تعرضت للتعليق يوم 10 مارس 1992، اثر نشر مقال عن موضوع القضاة المزيفين
- 2- جريدة الشروق الوطني: تم تعليقها يوم 21 جوان 1992 لمدة 22 يوم وتم توقيف مدير الأسبوعية وكاتب الافتتاحية لسبب مقال ضد الأقلية المدينة والعسكرية التي تحكم البلاد³
- 3- جريدة الخبر: تعرضت لعدة ضغوط فأصبحت لها قضايا متعددة مع العدالة واعتقال 08 صحفيين والمدير العام ورئيس التحرير بسبب نشر بيان للجبهة الإسلامية للإنقاذ.
- 4- جريدة الشعب: علقت في 25 مارس 1992 بدعوة المساس بالنظام .
- 5- أسبوعية بريد الشرق: علقت 31 اوت 1992 وذلك بسبب تحقيقات كاذبة .
- 6- جريدة الأمان: علقت في 18 سبتمبر 1992 بدعوة المساس بكرامة الجيش والأمن .
- 7- أسبوعية النور: علقت في 17 اكتوبر 1992 بدعوى قذف المؤسسات.⁴
- 8- جريدة الوطن: ناطقة بالفرنسية علقت يوم 22 جانفي 1993 بدعوى عرقلة حركة التحقيق .

¹ نور الدين تواتي، الصحافة المكتوبة وسمعية البصرية في الجزائر، (الجزائر: دار الخلدونية، 2008)، ص38.

² محمد حمدان، مرجع سابق، ص-ص، 100-101.

³ شيري محمد، "ممارسة الصحفيين الجزائريين للمهنة خلال فترة حالة الطوارئ 1992-2004 دراسة وصفية تحليلية"، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، قسم الإعلام والاتصال، 2005-2006، ص36.

⁴ أوريدة خيلية، مرجع سابق، ص-ص، 372-373.

ج- الخروج من دائرة التعميم إلى سياسية التوعية عبر الوسائل الإعلامية :

بمجرد إعلان حالة الطوارئ عام 1992، فتحت التلفزة أبوابها أمام انشغالات ورغبات وتطلعات المشاهد الجزائري وسجلت خلال هذه المرحلة حرية تعبير نسبية من قبل المعارضة السياسية ورجال الإعلام وذهبت إلى إظهار صورة فضيعة لتجنيد المواطنين ضد الإرهاب، وتوسيع الاهتمام بالظاهرة وربطها بحقوق استجابات وحوار مع الإرهابيين الذين سلموا أنفسهم، بعدما استطاعت وسائل الإعلام الجزائرية التخلص من عقدة إخفاء الحقيقة وعدم عرض الأخبار الأمنية عن طريق سياسة التعميم والتكتم على أعمال العنف التي كانت تقوم بها الجماعات الإسلامية من خلال منع نشر صور المجازر .

وكان لا بد للتلفزة الجزائرية إبراز ضعف المجموعات ونواياهم وخططهم التخريبية وتوعية الجمهور ومواجهة الإشاعات وحملات التشويه التي تناقلتها الوسائل الإعلامية الغربية التي شككت في استفحال الظاهرة و محاولة بعث لجان رقابة مما إعتبر تدخل في شؤون الدولة، وظاهرة الإرهاب التي تصاعدت موجتها خلال هذه الفترة جعلت السلطة تتخذ مطلق الحرية لمنع الصحفيين من الوصول إلى مصادر الخبر أو نشر معلومة تتعلق بالأخبار الأمنية.¹

الفترة الممتدة من 1992 إلى 1995 أكثر الفترات الصعبة فيما تعلق بالممارسات الصحافية، وبدأت حملة الإعتقالات ضد أصحاب المقالات الصحفية المكتوبة الناطقة بالعربية والتي فتحت أبواب صفحتها لمناضلي الجبهة الإسلامية للإنقاذ المنحلة، ويرجع هذا الاعتقال استنادا للمادة 86 من قانون الإعلام التي تتعلق بالأخبار التي من شأنها المساس بأمن الدولة والوحدة الوطنية²، حيث أنه في السنوات الأولى من ظهور القطاع الخاص هذا النوع من الصحافة اختار أسلوب الإثارة لتحقيق انتشار واسع وصار يقود النقاش السياسي وكأنه طرف من المعارضة وإن خاض في المسائل التي تمس القيم الوطنية والشخصية.³

¹ حمودي وهيبة، "إنعكاسات الخطاب الرئاسي لعبد العزيز بوتفليقة على الممارسات الإعلامية بالجزائر، صحافة مكتوبة و قطاع التلفزة: دراسة تحليلية وصفية لمضمون خطابات الرئيس"، رسالة ماجستير، قسم العلوم و الإتصال، جامعة الجزائر، 2002 - 2003، ص - ص، 39-46.

² شبري محمد، مرجع سابق، ص 39 .

³ أوريدة خيلية، مرجع سابق، ص 362.

خاتمة الفصل

وفي ختام هذا الفصل مما سبق التطرق إليه في هذا الفصل المتعلق بجانب النشاط الإرهابي وما خلفه من إرهابات أمنية في الدولة الجزائرية، أدخلها مرحلة تأزم إتسمت بالتعقيد والتشعب و مخلفات جسيمة على كافة الأصعدة ، ومعركة طويلة من الرعب في تاريخها ومهدت في ظهوره أسباب داخلية و خارجية ،ليقتضي هذا على السلطة الجزائرية إلزامية تحويل هذه المعركة من أجل إستعادة الإستقرار الذي عصفت به طيلة سنوات التسعينات العسوية ،ما جعل الجزائر تضع مسألة الحرب على الإرهاب ضمن الأولويات الإستراتيجية .

وهذا بضرب الجماعات المسلحة بشتى الطرق والوسائل عبر تكثيف الهجمات العسكرية من تسخير قدر هائل من الإمكانيات التقنية والبشرية المجهزة أمنيا، بالإضافة إلى مجموعة التشريعات القانونية التي ساهمت بقدر كبير في تراجع الأعمال الإرهابية والتخريبية كان أهمها بلورة قانون الرحمة الذي كان في فترة حكم الرئيس لمين زروال و هذا سعيا منه في إعطاء فرصة العفو لنزول الراغبين في التوبة ، وتلاه قانون الوثام المدني وبعده ميثاق السلم والمصالحة الوطنية الذي سطرت برامجه في عهد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة ،سعيا منه أيضا بإستتباب الأمن و الإستقرار ضمن إطار مبدأ العفو على كل من تورط من المسلحين في الجرم الإرهابي والعمل على إدماجه صلب المجتمع ،وهذا وفق ما تقتضيه القوانين المنصوص عليها .

هذا كله مع تحريك عجلة تنشيط النمو الاقتصادي الذي يعد الأساس الذي تقوم عليه دائرة التنمية الشاملة التي جسدت جملة من المخططات الإصلاحية سواء الإقتصادية أو الإجتماعية لتتبعها أيضا آليات إعلامية.



الفصل الثالث

مقدمة الفصل

قطعت الجزائر خطوات عملية هامة مع تكثيف الجهود في إدارة حربها على الإرهاب بشتى الطرق سعيا منها في تدارك مخلفات الحقبة السوداء التي عكستها أفعال الجماعات الإرهابية المسلحة ، ولا يمكن نكران فعالية تلك المبادرات وتتعمق تلك الفاعلية في قدرة الجزائر في قيادة معركتها ميدانيا من خلال الإحكام الجيد للوضع الأمني مع التصميم على تطويقه بفضل تكثيف التواصل بين أفراد الجيش للمؤسسة العسكرية في تلك العمليات ،هذا بالإضافة أن القيادة العسكرية الجزائرية لم تتوانى في تقديم خبرتها ودعمها اللوجيستي الخارجي على المحيط المجاور.

وأهم ما يمكن رصده هو ما حققته سياسة المصالحة الوطنية والتي ساهمت بشكل كبير في نزول عدد كبير من المسلحين وتسليمهم السلاح للسلطات المختصة و الإستفادة من تدابير العفو، وبالوقوف على ما تم بذله من إصلاحات إقتصادية، لوحظ أن السلطة حققت قفزات نوعية معتبرة في هذا المجال بهدف الخروج من دائرة الركود التي سببتها الأزمة على أساس ما وضحته بعض الأرقام الإحصائية التي أظهرت أشواطاً كبيرة من التحسن، ولم تتوقف الجزائر بآلياتها الداخلية الناجحة في مكافحة الإرهاب إلى هذا الحد، بل توجهت بها إلى المستوى الخارجي خصوصا ما تعلق بإقليمها سعيا في تفعيل إتفاقيات قارية ودولية تجسد الرغبة في التصدي له و تم تقسيم الفصل الثالث لهذه الدراسة حسب المعطيات السابقة إلى مبحثين :

المبحث الأول: الوضع الأمني الجزائري ما بعد الإصلاحات.

المبحث الثاني: التعاون الجزائري - الأجنبي في مكافحة الإرهاب.

المبحث الأول: الوضع الأمني الجزائري ما بعد الإصلاحات .

إنتهجت الدولة الجزائرية مجموعة الإصلاحات و الآليات التي تم ذكرها سالفاً، والتي كان لابد من إتخاذها كإجراءات للخروج من مخلفات الأزمة الأمنية التي تسبب الإرهاب على مختلف الأصعدة ، ووضع حد ولو بشكل جزئي له وهذا من اجل استعادة شرعية النظام السياسي من جهة وإعادة المكانة الدولية من للجزائر من جهة ثانية ،وأثناء مضي الدولة في طرح مشروعاتها الإصلاحية كانت لها من الفعالية والصرامة وتحقيق نتائج ناجعة تحسب في جانبها ،والرغبة في استئصال الأزمة ،محاولة في ذلك بعث روح الاستقرار والأمن من جديد.

المطلب الأول : تقييم الإستراتيجية الأمنية و مستجداتها.

أدركت الجزائر بأن المخرج من الأزمة الأمنية بالإضافة إلى المبادرات السياسية و القانونية المقترحة والتي لا تكفي وحدها لإستئصال مظاهر الإرهاب في الجزائر ،إذ كان لابد من تطوير إستخدام قوة الردع الأمنية وضرب معاقل الإرهابيين ، و هذا ما أكسب الجانب الجزائري معارك ضارية نفذتها قوات الأمن المختلفة ضد الحرب اللامتوازية في مجابهة الإرهاب ،وهذا ما خلق نتائج و إنعكاسات إيجابية.

أولاً: المؤسسة العسكرية ومدى فعاليتها في تطويق ظاهرة الإرهاب في الجزائر.

إن أبرز مؤسسة أمنية التي لابد من الوقوف عندها في تقييم حصيلة هذا الجانب مؤسسة الجيش الوطني الشعبي ،حيث يتوفر على عقيدة عسكرية تتيح له التعامل مع مختلف الظروف الإقليمية و الداخلية.وذلك لعامل الخبرة التي إمتلكها منذ الإستقلال و قد أعطته الأزمة الداخلية خبرة كبيرة أيضا ، و لابد للإشارة أن قيادة الجيش الجزائري تتميز بكونها قيادة جماعية ، لا تخضع لمزاج أو سلطة فرد و هذا ما أكسبه القوة ، و هو اليوم تخترقه ثلاثة أجيال مختلفة الأصول متباينة التطلعات و هي:

- الجيل الأول:يمثله ضباط جيش التحرير الذين ،الذين يكاد وجودهم ينعدم بفعل الإبعاد و التقاعد¹.

- الجيل الثاني:يمثله ضباط من الجيش الفرنسي،وهم الأكثر حماسا من أجل القضاء على المسلحين عسكريا

¹ رياض الصيداوي ،سيولوجيا الجيش الجزائري ومخاطر التفكك ،ينظر إلى الرابط:

[http :www.alhewor.org/debat/show.art.asp ?aid 94822] ، 02-04-2016 .

- الجيل الثالث: و هم جيل أثبتوا جدارتهم من خلال كفاءتهم العلمية و عملهم الدؤوب ، و تعلموا و تدربوا في الأكاديميات العسكرية الجزائرية.

قد تمكن الجيش الجزائري في ظل الظروف المحافظة على وحدته ، و أثبت من خلال تجربة صراعه مع الحركة المسلحة أنه مؤسسة مستقلة بذاتها ، و لم يسجل وجود إختراق أمني مخابراتي يذكر للحركة المسلحة لهذا الجيش وتمكنت أقوى أجهزته على الإطلاق أي الأمن العسكري من حمايته من عمليات التفكك والإنهيار و فشلت مخططات الدخول إليه و إكتساب أنصار فيه.¹

أ- الحصيلة الرقمية للخسائر في صفوف الإرهابيين :

لقد تراجعت و تيرة العنف المسلح ، حيث تمكنت قوات الأمن على قتل أعداد كبيرة من المسلحين ، وفي حسب الإحصائيات الرسمية قد تضاعف عدد قتلى الإرهاب خصوصا السنوات من 1993 إلى 2000².

جدول رقم 05: جدول يبين عدد قتلى الإرهابيين على قوات الأمن.

السنوات	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000
قتلى الإرهابيين	744	7473	6524	4475	7244	3042	1475	957

المصدر: إحصائيات جريدة الخبر، بتاريخ: 27-10-2002.

جدول رقم 06: إجمالي عدد حوادث وإصابات الإرهاب على يد قوات الأمن .

الدولة	إجمالي عدد إصابات الإرهاب	إجمالي حوادث الإرهاب
الجزائر	6988.00	1668.00

المصدر: ذياب موسى البداينة، التنمية البشرية و الإرهاب في الوطن العربي، ص177.

¹ رياض الصيداوي، سسيولوجيا الجيش الجزائري ومخاطر التفكك، مرجع سابق، ينظر إلى الرابط: <http://www.alhewor.org/debat/show.art.asp?aid:94822>، 02-04-2016.

² فشار بن عطاء الله أحمد، مرجع سابق، ص308 .

أ- السياق الأمني للمركب الغازي " تيفتورين " و تطويق الأزمة :

شكل الإعتداء الإرهابي على منشأة تيفتورين في عام 2012 بالجزائر أبرز حدث أمني، وتعود مجريات الأمور شهر جافي والذي برز كمنعطف أمنيا تاريخي للجزائر، حيث دخلت مجموعة مكونة من 22 إرهابيا مسلحين بأسلحة ثقيلة، و سيارات رباعية الدفع، تقدمت نحو المركب، مستهدفة في البداية حافلة على متنها رعايا أجنب متوجهة للقاعدة، و كانت نتيجته إغتيال رعيتين فرنسيتين و بريطاني، بعدها توجهت المجموعة الإرهابية مباشرة نحو القاعدة، وتم دخول المركب الغازي بعد إغتيال حارسها الأمني، وأضحى المركب رهينة في أيدي المجموعة الإرهابية المسلحة، وقد شارك في العملية مسلحون من ثماني جنسيات: "كندية - مصرية - ليبية-موريتانية - نيجيرية- مالية - فرنسية - جزائرية"¹، وكان من مخططات القيادة القوات المسلحة الجزائرية بعد عملية الإحتجاز القيام بتطويق المنشأة وكان من الإجراءات المتخذة إعتبار حماية المنشأة من التفجير كأولوية قصوى، ومنع الإرهابيين من الحصول على دعم سياسي وإعلامي و إعتبار العملية كعملية تستهدف الأمن الوطني.

1- تم تقسيم المهام كالاتي :

- العمل الإستخباراتي : تم تكليف خلية الإستخبارات بجمع المعلومات و الحصول عليها، فتمت العملية بالتصوير الجوي اعتمادا على طائرات الإستطلاع، إضافة إلى إختراق الإتصالات، وإرسال فرق ميدانية لجمع المعلومات من الداخل تكفل بها GIS و الحصول على تسجيلات للإستفادة منها إعلاميا .
- التمرکز و المهمات : أحد أهم عناصر العملية هي إشراك خمس مجموعات بشكل مباشر و ممنهج الدعم المباشر :قدم سلاح الجو دعم مباشر من خلال الإستطلاع والمروحيات الهجومية، إضافة إلى مروحيات للقناصة، و قامت الإستخبارات بتشكيل غرفة عمليات فورية لجمع المعلومات و إيصالها للعناصر.²
- الدعم غير المباشر: وحدات ثقيلة كلفت بتأمين المخارج لمنع خروج أي شخص إضافة إلى عناصر من الدرك الوطني .

¹ بوحنية قوي،"الجزائر والانتقال إلى دور اللاعب الفاعل في إفريقيا: بين الدبلوماسية الأمنية والانتكفاء الأمني الداخلي"، تقرير مركز الجزيرة للدراسات، 29جانفي 2014، ص09 .

² عملية تيفتورين درس جزائري لأرقى المعاهد العسكرية، ينظر إلى الرابط: <http://defense-arab.com/vb/threads/64555>، 17-04-2016، 15:00سا.

والجيش التي كلفت بتأمين الرهائن ،مع وجود فرق خاصة بالجيش الوطني الشعبي التي وضعت على إستعدادا للتدخل لإخماد النيران في حال تفجير المصنع ،مع تجهيز مستشفيات ميدانية تابعة للجيش .

2- التشكيلات الأمنية المشاركة:

- مجموعة التدخل الخاصة التابعة للإستعلامات و الأمن GIS:كلفت بشكل مباشر بعملية جمع المعلومات داخل المنشأة وإقتحام مراكز إحتجاز حساسة خاصة أماكن إحتجاز الرهائن الغربيين حيث يكون عدد الإرهابيين أكبر إضافة لنشر قناصة GIS داخل المنشأة و في حوامات .

- مفرزة التدخل الخاصة التابعة للدرك الوطني DSI :كلفت بشكل مباشر بتأمين الرهائن الجزائريين ،وإقتحام مباني قاعدة الحياة حيث كان أغلبية الجزائريين محتجزين ،إضافة لتفكيك القنابل الموجودة و إغلاق الممرات بين قاعدة الحياة و المصنع ،وكان إختصاصها إقتحام أماكن ملغمة و قتال متلاحم و تكتيك.

- القوات الخاصة المظليين :كلفت بدعم مباشر للقوات الموجودة بالميدان و تأمين المحيط والإشتباك المباشر وشارك بهذه المهمة سرايا من الفوج 18 مظليين مغاوير ،و السرية 45 لإقتحام و تحرير الرهائن الفوج 104 للمناورات العملياتية ،إضافة إلى دعم عمليات الإقتحام¹.

وبهذا تم إعطاء الضوء الأخضر للقوات الخاصة وقوات التدخل السريع والمهمات الخاصة والدرك الوطني بالقضاء على الإرهابيين المتواجدين داخل القاعدة ، فقد تفاجأ الكل بسرعة تحرك الجيش الجزائري وباشرت قوات الجيش الجزائري في عملية لنزع الألغام على مستوى المنشأة في عملية دامت أربعة أيام، وأعلن وزير الجزائري مقتل 32 مهاجما في العملية من 06 جنسيات مختلفة ،وقال البيان أن القوات الجزائرية حررت 685 عاملا و 107 أجانب بينما قتل 23 رهينة خلال الهجوم² كان الحدث الإرهابي المسلح يحمل دلالات كثيرة ،و من أهمها البصمة الإجرامية متعددة الجنسيات، و قد جددت الجزائر نفسها محط أنظار العالم في تلك الحادثة غير المسبوقة في تاريخ العمل الإرهابي من حيث موقع العملية ذات الهجوم³.

¹ عملية تيفنتورين درس جزائري لأرقى المعاهد العسكرية ، مرجع سابق ، ينظر إلى الرابط: <http://defense-arab.com/vb/threads/64555>، 17-04-2016، 15:00 سا.

² مسعود دهنه ،الجزائر تعلن إنتهاء عملية أميناس بمقتل 23 رهينة و 32 مسلحا ،ينظر إلى الرابط: <http://www.alarabia.net>]، 17-04-2016، 13:05 سا.

³ بوحنية قوي ،مرجع سابق،ص09 .

ج- الآليات العسكرية المستجدة في إطار تغير معطيات البيئة الأمنية الجزائرية

الجزائر سبق وأن إتخذت مجموعة الإجراءات الأمنية - العسكرية كان الهدف منها إستئصال الظاهرة الإرهابية التي عصفت بالبلاد خلال فترة العشرية السوداء، و إستطاعت إلى حد كبير من إلحاق خسائر جسيمة في حربها ضد الإرهابيين و القضاء عليهم ، و هو ما أيضا أكسب قوات الأمن الجزائرية خبرة عسكرية ميدانية كبيرة أدت إلى تراجع العمليات الإرهابية و نسب إغتيالها ،التي كانت معظمها في الشمال ، و لكن مع تغيرات الأوضاع الأمنية بات الجنوب الجزائري مصدر قلق و تهديد أمني ، كونه منطقة ممتدة جغرافيا ذات طبيعة صحراوية وعرة ، يصعب ضبطه فهذه المنطقة تحمل من الخطورة الأمنية نفس درجة التهديد الأمني للعمليات الإرهابية المسلحة التي شنها الإرهابيون في المناطق الجبلية شمال ووسط الوطن¹، مما إستلزم إعادة النظر في وضع إستراتيجيات تتناسب مع الواقع الأمني المستجد ، ونبرزه خلال النقاط التالية:

1- إعادة تفعيل دور الجمارك:

تم تدريب عناصر من وحدات الجمارك الجزائرية العاملة بالجنوب على يد مراكز التدريب التابعة للناحية العسكرية الرابعة ب:الأغواط - ورقلة ،على مختلف إستخدام الوسائل و المعدات العسكرية ، و يدخل هذا البرامج في إطار مخطط تحديث القطاع في تسطير إستراتيجية عمل مشتركة مع كل من الجيش و الدرك و المديرية العامة للأمن الوطني التي قامت هي الأخرى بتكوين الفرق نفسها في سبيل محاربة تهريب الأسلحة و المتفجرات وتتضمن الإستراتيجية خطط عمل في الميدان ، و هذا بصدد مواجهة الجريمة المنظمة ، و يكمن دور الجيش الوطني في العمل لزيادة فعالية الجمارك في الجانب القتالي على أساس تهريب الأسلحة عبر الحدود البرية².

2- القيام بمناورات في إطار مكافحة الإرهاب و الجريمة المنظمة:

وهي مناورات جمعت قيادة الدرك الوطني و القيادة الجهوية الثانية لحرس الحدود حيث سمح هذا اللقاء بتنشيط مناورات في الولايات الحدودية في الجنوب الجزائري ،وهذا لمعرفة و الرفع من مدى القدرات القتالية والكفاءة للتصدي للجريمة المنظمة و الإرهاب.

¹ بوحنية قوي ،"الجزائر والهاجس الأمنية الجديدة في منطقة في منطقة الساحل الإفريقي :المخاوف من إستئساخ داعش في الساحل الأزماتي"،تقرير مركز الجزيرة للدراسات،ص06 .

² بوبيّة نبيل ،"المقاربة الجزائرية تجاه التحديات الأمنية في منطقة الصحراء الكبرى"،رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام ،جامعة الجزائر ،2010-2011،ص155.

3- إعادة هيكلة إصلاحيّة في صفوف الأمن الوطني و التزويد بالمعدّات المتطورة:

وقد تمّ هذا الإصلاحي بما يتناسب و مهمة مكافحة الجريمة المنظمة، وحيث يكون الهدف الأساسي تغطية كامل التراب الوطني بالمؤسسات الأمنية و تكوين إطارات مختصة في هذا مجال مكافحة الإرهاب، مع الشروع في تجهيز المطارات الداخلية و الدولية و الموانئ و المعابر الحدودية بإمكانيات متطورة تعمل على إكتشاف المحاولات الراميّة لإدخال الأسلحة أو المواد المتفجرة التي يحظر إدخالها، مع العمل أيضا على توظيف عشرات الآلاف من المجندين الجدد، و تزويد مصالح الأمن بالتجهيزات الحديثة¹.

4- تأسيس المعهد الوطني للأدلة الجنائية و علم الإجرام:

أنشأ تحت إشراف قيادة الدرك الوطني وهو ما يعزز التكوين الفعّال لمكافحة الجريمة المنظمة- الإرهاب.

5- تأسيس مركز عمليات و طني موحد:

وهو مركز مؤسس من قبل رئاسة أركان الجيش الوطني الشعبي لمكافحة الإرهاب، و بناءا عليه تمّ وضع مخطط عمل أمني شهر جوان 2009، وهذا لتوسيع صلاحية القادة الميدانيين، وتأسيس هيئات مختصة بعمليات التنسيق الميداني و الأمني في الشمال و الجنوب الجزائري، وقررت القوات المختصة في مكافحة الإرهاب المشتركة الخاضعة لرئاسة أركان الجيش الوطني الشعبي إطلاق مخطط أمني وصف ب:"الجديد والمرن" و هذا لمجابهة القاعدة في المنطقة، مع تفعيل جانب العمل الإستخباراتي لتبادل المعلومات الأمنية المؤكدة ضدّ قيادات الإرهاب و رؤوس تنظيم القاعدة.

6- إعادة ترسيم مهام قيادة العمليات الخاصة(جيس):

وهي تلك الفرق الخاصة لدائرة الإستعلامات و الأمن و التي نفذت الكثير من العمليات الناجحة ضد أمراء الجيا في التسعينات وأسندت لها مهام التحضير لعمليات نوعية ضد أمراء القاعدة.²

7- تكوين حرس الحدود و العمل على تأهيله و دعمه: يلتزم حرس الحدود بتأمين الحدود الشريط الحدودي

لحماية التراب الوطني، و بالأخص المناطق المعزولة و البعيدة عن المراقبة وهذا تحت قيادة الدرك الوطني .

¹ بويبية نبيل، مرجع سابق، ص156.

² المرجع نفسه، ص- ص، 157-158 .

قدرته من تدعيم مختلف الوحدات للأفراد في المراكز المتقدمة و تأسيس المراكز الجديدة توفرت بكل المرافق الضرورية التي مكنت من إحباط محاولات التهريب.

8 - تفعيل مجال التنسيق بين مختلف المؤسسات الأمنية:

تجسد هذا التنسيق فعليا من خلال إتفاق تعاون بين الجمارك و الدرك الوطني شهر ماي 2008 ، في مجال مكافحة الإرهاب و هذا عبر تبادل المعلومات و العمل على التنسيق المشترك للإجراءات و الوسائل عبر مراكز المراقبة للجمارك ، و خصوصا على الحدود البرية ، و لابد أن يتم تأسيس تلك مراكز المراقبة في مواقع تخضع لشروط معينة مثل قربها من المواقع التي تتواجد بها وحدات الحرس الحدودي التابعة للدرك الوطني والعمل على تكوين عناصر الجمارك و عناصر الدرك الوطني في سبيل مكافحة الجريمة المنظمة.¹

ثانيا: الإستراتيجية الأمنية - العسكرية للجزائر في ظل التهديدات الخارجية الجديدة:

في إطار الدراسة التي جاءت تحت عنوان "تقييم الأخطار والرهانات الأمنية في منطقة الساحل" وأيضاً حسب تقرير صادر عن مرصد دول الساحل و الصحراء للدراسات الجيو ستراتيجية و الإستراتيجية، أن تركيز التنظيم الإرهابي لعمله في منطقة الساحل، جاء هروبا من الضغط الممارس الأمن الجزائرية في المناطق الشمالية وهذا بعد الضربات التي تلقى "الجماعة السلفية للدعوة والقتال"، على يد قوات الأمن والجيش الوطني الشعبي .

وأشارت الدراسة إلى أن منطقة الصحراء الكبرى خارج حدود الجزائر أصبحت ملاذا شبه آمن للنشاط الإرهابي بمثابة القاعدة اللوجيستكية التي يحصل منها التنظيم الإرهابي، على المال والسلاح ومختلف المؤن فضلا عن الحماية التي يوفرها سكان هذه المنطقة ، و قد حصر التقرير مجال نفوذ الجماعات الإرهابية في المنطقة التي تتحصر مابين موريتانيا وتشاد ،مرورا بالجزائر و النيجر و مالي وهي المنطقة التي تحوّلت إلى معسكرات يتدرب فيها التنظيم الإرهابي في ظل غياب التنسيق الأمني بيدول الساحل والصحراء وفضلا عن تلاقي المصالح بين الإرهاب وعصابات المافيا المختصة في تهريب السلاح والمخدرات.²

¹ بويبية نبيل ،مرجع سابق ، ص-ص، 160-159 .

² محمد مسلم ،"ضربات الجيش الجزائري أرغمت الإرهابيين على التراجع و الفرار نحو الصحراء الكبرى:تقرير لمرصد الدراسات، الإستراتيجية بمنطقة الساحل" ،ينظر إلى الرابط:

[http://www.aljazairiss.com] ، 17-04-2016 ، 10:00 سا.

وشكل تدهور الأوضاع الأمنية عبر الحدود التونسية- الجزائرية، وترعرع الجماعات الإرهابية فيها وإملاكها أسلحة خطيرة، أصبح هذا الوضع يشكل تهديدا أكبر على أمن الجزائر ومما يزيد الأمر سوءا أن الجزائر مضطرة لمواجهة هذه المخاطر بمفردها وتخوض القوات المسلحة معارك على جبهات متعددة.¹

فمن الناحية التقنية الإجرائية، فقد إتخذت وزارة الدفاع الجزائرية إحتياطاتها لمكافحة الجريمة المنظمة عن طريق الشروع في تسييج الحدود الجنوبية على وجه التحديد بتكنولوجيا مراقبة عالية المستوى، و ضبط الحدود الجزائرية - التونسية بأكثر من 81 نقطة مراقبة على طول حدودها المشتركة مع تونس، وتم نشر ما يقارب 60000 جندي مع الحدود المشتركة مع دول الساحل الإفريقي.²

أ - تقييم حالة الإنفاق العسكري الجزائري في ظل الظروف الأمنية المستجدة:

تعمل العديد من الدول على دعم منظومتها الدفاعية، و ذلك بتجديد و تحديث ترسانتها من الأسلحة، لتأمين الحماية المستمرة للأراضي و السكان³ وهذا الأمر يتطلب تبني سياسة إستراتيجية من أجل إقتناء أفضل الأسلحة التي تمكن لها حماية حدودها الوطنية. و بالنسبة للجزائر و رغم الحصار الذي كان مفروض على شراء صفقات السلاح⁴.

وبعد أن كانت الدول ترفض بيع الأسلحة للجزائر من أجل مكافحة الإرهاب، دخلت اليوم الدول نفسها نحو التسابق للفوز بصفقات السلاح مع الجزائر مثل فرنسا - روسيا - الولايات المتحدة الأمريكية.⁵

حيث بسبب تداعيات الوضع الأمني الجزائري على صعيد المنطقة الإقليمية للجزائر، فقد برزت آثار محلية مباشرة على كل دولة ضمن هذا المجال، وإتسع النشاط المسلح في إتحاد دول المنطقة مما أنتج ضغوط على الموازنات الداخلية لهذه الدول و ضمنها الجزائر.

¹ ياسين بودهان، دور الجزائر في حل الأزمة الليبية، ينظر إلى الرابط:

[http://www.washingtoninstitute.org]، 06-04-2016، 19:00 سا.

² بوحنية قوي، مرجع سابق، ص07.

³ عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، الجزء الأول، (د م ن: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط4، 1999)، ص728

⁴ مبروك كاهي، الإنفاق على التسليح كآلية للدفاع الوطني، الملتقى الدولي حول الدفاع الوطني بين الإلتزامات والتحديات الإقليمية، جامعة ورقلة، الجزائر، 2014، ص-ص، 01-03.

⁵ رزاق زكي، تركية أمريكية على خلفية منع الفدية، ينظر إلى الرابط:

[http://www.djazair.com/e]، 08-04-2016، 20:50 سا.

جدول رقم 07: القدرة العسكرية للدولة الجزائرية: 2009 - 2010.

الدولة	حجم القوات المسلحة	الإنفاق العسكري بالمليون دولار
الجزائر	147000	5600

المصدر: التقرير السنوي للتسلح و الأمن العالمي مركز الدراسات الإستراتيجية، لندن، 2010.

وفي دراسة أجرتها يومية الوطن الجزائرية المكتوبة بالفرنسية، أشارت على أن حجم التحديات الأمنية التي تواجهها الجزائر، بحيث إرتفعت ميزانيتها الأمن و الدفاع بالجزائر إلى ما قيمته 20 مليار دولار، وقد رأيت هذه الدراسة أن الموقف الأمني الجزائري الراهن كون الدولة الجزائرية تتجه إلى تأمين حدودها، وهو ما أعاد طرح الأسئلة الكبرى في الجزائر حول أمن الدولة الجزائرية ومدى إرتباطه بالمهام الأمنية¹.

جدول رقم 08: تطور ميزانية الدفاع بالدولة الجزائرية خلال الفترة 2004 - 2013.

السنة	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
ميزانية الدفاع مليار دولار	2.6	2.8	2.9	3.2	3.9	5.1	5.6	6.8	9.6	11

المصدر: يومية الوطن الصادرة بالفرنسية، الإثنين، 30 ديسمبر 2013، ص 03.

- أما بالنسبة لميزانية الإنفاق العسكري خلال الفترة 2014 - 2015 :

بلغت عام 2014: 955.926.000.000 دج.²

بلغت عام 2015: 1.047.926.000.000 دج.³

¹ بوحنية قوي، مرجع سابق، ص 05.

² الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، قانون رقم 13 - 08، المؤرخ في: 30 ديسمبر 2013، يتضمن قانون المالية لسنة 2014، العدد 68، ص 46.

³ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، قانون رقم 14 - 10، المؤرخ في: 31 ديسمبر 2014، يتضمن قانون المالية لسنة 2014، العدد 08، ص 47.

قد تدخلت وزارة الدفاع الوطني الجزائري في قطاعات الإقتصاد و الصناعة فقد شرعت وزارة الدفاع الوطني في تكثيف إستثماراتها الصناعيّة لتشمل قطاعت إستراتيجية تنويع الإقتصاد الوطني، و يرى الملاحظون الأمنيون أن هذا النشاط يبيّن درجة توسع القطاع الأمني العسكري إلى مجالات أخرى لضمان زيادة و تعزيز مكانة المؤسسة العسكرية.¹

هذه الزيادة في الإنفاق العسكري كان نتيجة لإستبعاد أية مقاربة سياسية في منطقة الساحل و الصحراء

و دول الجوار ككلّ مما أدى إلى تعقيدات أمنية مباشرة خطيرة وأمام غياب مؤسسات أمنية في مالي وليبيا بالتحديد وأصبح لزاما على الجزائر التكفل لوحدها بمراقبة و حماية الحدود البرية التي تجمعها بهاتين الدولتين.

وبالنظر لحجم التهديدات اتخذت الجزائر إجراءات وقائية بصفة منفردة، والتشكيل الأمني الذي عهد له حماية الحدود الطويلة يتطلب تسخير إمكانيات ضخمة و قوة بشرية هائلة، زيادة على التنظيم الهندسي الميداني من فتح الطرق و المسالك، و إنشاء قواعد تموين و قواعد لطائرات الإستطلاع الجوّي، و حوامات الإسناد والتدخل، زيادة على الوسائل البشرية التي يجب نشرها على طول الحدود، أكثر من ذلك تتطلب صيانة و تموين هذا التشكيل الأمني الضخم تكلفة مالية و بشرية باهضة.²

ونتيجة لهذا أصبحت الجزائر من أكثر الدول إنفاقا على التسليح في العالم تحتل المراتب الأولى إفريقيا، نظرا للمتغيرات التي تشهدها الأوضاع الأمنية على إقليمها في ظل حظر الدستور الجزائري على أفراد ومنتسبي الجيش الوطني الشعبي القيام بأعمال قتالية خارج حدود الوطن.³

ب- على صعيد تشكيلة النواحي العسكرية :

قامت وزارة الدفاع في إعادة البنية الهرمية للقوات المسلحة الجزائرية في فترة العشرية السوداء، و قد شكل وصول الرئيس بوتفليقة للحكم، إيجاد إستراتيجية جديدة تقوم على المسار الإحترافي للجيش الوطني الشعبي .

¹ بوحنية قوي، "الجزائر والانتقال إلى دور اللاعب الفاعل في إفريقيا: بين الدبلوماسية الأمنية والانكفاء الأمني الداخلي"، تقرير مركز الجزيرة للدراسات، مرجع سابق، ص-ص، 05-06.

² حميد يس، ح سليمان، تحديات أمنية غير مسبوقة للجزائر أمام بواباتها البرية الثلاث كانت وراء رفع ميزانيات الدفاع والداخلية بشكل قياسي، ينظر إلى الرابط:

[<http://www.djazair.com>]، 15-04-2016، 11:00 سا.

³ مبروك كاهي، مرجع سابق، ص03.

فقد أعلنت الحكومة في شهر جوان 2012 عن زيادة تقدر ب:40% من نفقات الموارد البشرية للجيش الوطني الشعبي ،وتلاه في شهر جويلية من نفس العام مع التهديدات الإرهابية و خطورة إنتقال الأسلحة الليبية في جو من عدم المراقبة ،وأیضا الهجمات الإرهابية منها :

الهجوم على مقر القيادة الجهوية للدرك الوطني في شهر جوان 2012 ، كان لا بد من ضرورة مراجعة لتقسيم النواحي العسكرية و هذا من أجل تطويق التهديدات الإرهابية و الإستجابة السريعة في التدخل ،وتم بناء على هذا تم إنشاء ناحية عسكرية جديدة ملحقة بالناحية العسكرية الرابعة المتواجدة بولاية ورقلة، تتركز بالأساس في المنطقة الحدودية بليبيا .

وتم إلحاق ناحية عسكرية جديدة في الناحية السادسة بولاية تمنراست بعد الهجوم الذي تعرض له مقر الدرك الوطني بالولاية شهر مارس 2012 و من مهامها مراقبة الحدود على الطريقة المراقبة الإلكترونية.¹

ج-الجزائر ما بين ناري عقيدتها العسكرية وبين الإلتهابات الأمنية الحدودية :

الجزائر اليوم أمام تحديات و رهانات عسكرية و أمنية كبيرة تتطلب التجنيد و الإستعداد لصد أي تسلل محتمل عبر الحدود ،و مواجهة مختلف التهديدات لاسيما الإرهابية منها ² ،فقد وجدت الجزائر نفسها أمام معادلة أمنية صعبة في كيفية التوفيق بين واجب التنسيق الأمني مع دول الجوار و الإلتزام بعقيدة عدم التدخل.³ هذه العقيدة العسكرية هي التي جعلت الجزائر تمتنع حتى الآن من إشراك قواتها العسكرية خارج الحدود و قد مورس نوع من الضغوط لإشراكها في العمليات العسكرية خصوصا في حرب فرنسا على الإرهاب في مالي إلا أنها إمتنعت فالجزائر تتحفظ على إستعمال القوة العسكرية لحل النزاعات الدولية.⁴

¹ عبد الكريم باسماويل، العقيدة العسكرية الجزائرية بين المحددات القانونية والتحديات الأمنية الجديدة، الملتقى الدولي حول الدفاع الوطني بين الإلتزامات والتحديات الإقليمية. جامعة ورقلة ،الجزائر، 2014، صص، 04- 10 .

² وكالة الأنباء الجزائرية ،"الجزائر أمام تحديات و رهانات عسكرية كبيرة"،مجلة الجيش ،ينظر إلى الرابط: [\[http://www.djazairess.com\]](http://www.djazairess.com) ، 12-04-2016 ، 15:54سا.

³ عاطف قدارة ،ح سليمان،الجزائر دولة محورية مشكلة وليس امتياز:بين التزمات الجيش الدستورية وبين التحديات الإقليمية في الجوار ، من خلال الرابط ،يومية [<http://www.djazairess.com>] ، 10-04-2016 ، 10:00سا.

⁴ سعيد الصديقي ،الدول المغاربية وعاصفة الحزم بين الدعم والتحفظ ، ينظر إلى الرابط : [\[http://www.studes.net.\]](http://www.studes.net) ، 15-04-2016 ، 09:00سا.

إن عقيدة الخارجية الجزائرية الموروثة عن السنوات الأولى للإستقلال بعدم التدخل في شؤون الدول، وأن الجيش لا يحارب خارج حدود دولته ،أبرز نوعا من الصعوبة في وضع تصورات إقليمية في مواجهة المخاطر الأمنية ، خصوصا أهمية الدور الذي تقوم الجزائر صاحبة الخبرة الطويلة في التعامل مع الجماعات الراديكالية المتطرفة،و أبدت الجزائر عدم الرغبة للتنازل عن مبادئ عدم التدخل في شؤون الآخرين مما جعلها أمام رهانات جديدة مع كل من ليبيا و تونس بالخصوص.¹

وفي هذا الصدد يصعب الحديث عن الحدود الجغرافية في منطقة الساحل على إعتبار أن كبر المساحة تحول إلى نقمة على دول المنطقة ،وهذا بسبب قدرة الجماعات المسلحة في إعادة ترسيم الحدود و يشير الخبراء إلى أن إنهيار النظام في ليبيا ،كان أحد أهم العوامل في تفاقم الوضع بالمنطقة فقد ظهرت فيها مجموعات مسلحة لها هي الأخرى منطقتها السلفي الجهادي الراض لمنطق الدولة المدنية الذي تسعى السلطات الليبية الجديدة لتكريسه عقب الثورة ،و قد إمتنع عدد من الجماعات المسلحة في رفض تسليم السلاح و أصبحت طرفا في تجارة السلاح العابرة للحدود الرسمية، بالنظر لما تملكه من روابط و شبكات تواصل مع عدد من الجماعات المسلحة.²

حسب تقرير برلماني فرنسي عن قوة الجيش الجزائري في منطقة الساحل ،و الدور الحاسم المطلوب من الجزائر لإحتواء مشكلة الإرهاب في المنطقة ،إلا أنه و بهذه القوة المشار إليها بقيت العقيدة العسكرية راسخة لدى الدولة الجزائرية "بأن الجيش الجزائري لايتدخل خارج حدود البلاد" من خلال الإلتزامات التي يقرها الدستور الجزائري ،الذي يمنع أي دور للجيش خارج حدود الوطن ،ولكن مع التحديات الأمنية التي تولدت عن غزو ليبيا و ما إنجر عنها من تهريب للسلاح التي وصلت لشمال مالي قد إتجهت قيادة الجيش³ ، تحصين الحدود الشرقية ما بين مالي التي تتجاوز الحدود معها ب:1329 كلم والنيجر ب: 951 كلم،و ليبيا ب:982 كلم وتونس ب:1010كلم ،و هي دول شهدت إضطرابات عميقة .

¹عاطف قدارة، ح سليمان ، الجزائر دولة محورية مشكلة وليس امتياز: بين التزمات الجيش الدستورية وبين التحديات الإقليمية في الجوار ، مرجع سابق ،ينظر إلى الرابط :

[<http://www.djazairess.com>] ، 10-04-2016 ، 10:00سا.

²الجماعات المسلحة تفرض منطقتها العابر للحدود :معركة الحدود الجديدة "يومية الخبر، ينظر إلى الرابط :

[<http://www.djazairess.com>] ، 12-04-2016 ، 15:15سا.

³عاطف قدارة، ح سليمان ،المرجع السابق.

وفرضت على الدولة الجزائرية إعادة بعض الجهود الأمنية و الدفاعية من خلال تركيز تواجد قوات الجيش الوطني الشعبي على هذه المناطق الحدودية بعد إضطرار قيادة الجيش إلى تعزيز قواته بالتواجد في الحدود الشرقية من خلال نقل و رفع أعداد إضافية من الوحدات العسكرية البرية و الجوية لتغطية شريط حدودي ظل أمنا طيلة عقود مقارنة بالشريط الغربي .

ولكن الجزائر ستحافظ على علاقاتها بتونس و ليبيا في شقها الأمني في ظل عقد إتفاقيات إستراتيجية ترتبط بتبادل المعلومات الأمنية، والتعاون الإستخباراتي، و تبادل خبرات التدريب في ظل مطالبة ليبيا و تونس بالإستفادة من الخبرات الجزائرية، وتمّ بناء منظومات عسكرية لمراقبة الحدود بين الجزائر و تونس و تحويل التعاون الأمني مع ليبيا إلى شراكة فعّالة، وفي هذا الصدد سجلت اللقاءات الأمنية متعددة الأطراف التي عقدت بالجزائر مايقارب 60 لقاء في سنة 2012، وأيضاً وصل العدد نفسه سنة 2013 و هو ما حوّل الجزائر إلى محجّ سياسي و أمني دولي متعدد الأطراف.¹

د - التعاون الأمني العسكري الخارجي للجزائر :

- من أبرز نشاطات التعاون العسكري للجزائر على المستوى الخارجي إنشاء:

1- منظمة الدرك الإفريقي OGA :

تم إنشاء هذه المنظمة في داكار - السنغال شهر أكتوبر 2001 من طرف الدرك السنغالي بمناسبة إنعقاد ملتقى حول السلام وإحترام الحريّات العمومية، و كانت هناك مشاركة للدرك الجزائري ممثلاً في قائد العام للدرك الوطني، و في شهر أبريل 2003 تم المصادقة على الإتفاقية، و دخلت حيّز التنفيذ عام 2005 أثناء إجتماع مسؤولي مصالح الدرك الوطني الأفارقة و هذا بإجتماع 25 دولة إفريقية، و تعيين ثلاث مكاتب إقليمية، و من ضمنها المكتب الإقليمي للمنطقة التي تضم دول المغرب العربي و دول الساحل والذي يتواجد مقرّه بالجزائر .

ومن بين أهداف هذه المنظمة OGA تعزيز التعاون و التبادل بين مصالح الدرك الوطني للدول الأعضاء في الإتفاقية لمكافحة الإرهاب بصفة أوليّة و كذلك تبادل المعلومات و أيضاً الخبرات و التجارب.²

¹ بوحنية قوي، مرجع سابق، ص10.

² مجلة الجيش، العدد 339، الجزائر ص- ص40-41.

2- الدوريات العسكرية الجزائرية المشتركة مع مالي :

تم هذا الإتفاق ما بين الدولتين للعمل على تنسيق الجهود العسكرية في الإطار الميداني و هذا بهدف التصدي للقاعدة و التهريب و أيضا موضوع الهجرة ،وهذا عبر تنشيط دوريات مشتركة على الحدود ما بين البلدين والسماح للقوات العسكرية بتتبع المشبوهين فيهم ،و قد تم الإتفاق بين وزارتي دفاع البلدين حول تسيير دوريات عسكرية مشتركة تستفيد من تدريب خاص ،مع إستخدام وسائل حديثة، و ذلك لتأمين الحدود التي يتحرك أمراء القاعدة و مهربوا الأسلحة ضمنها بالدرجة الأولى و خصوصا في الجهة الشرقية للحدود و هذا بإتجاه موريتانيا على إعتبار أنها المنطقة الأكثر إنفلاتا أمنيا.¹

3- قادة الأركان جيوش دول الساحل :

يتواجد مقرها في تمرناست ،و يرأسها الفريق قايد صالح من أجل العمل على التنسيق في المجال الأمني وتبادل الخبرات العسكرية و كذلك تبادل المعلومات في المجال الأمني العسكري للأطراف.²

4- لجنة أجهزة الإستخبارات على المستوى المغربي:

ضمن إطار مكافحة الإرهاب ،و بعد إجتماع قادة مخابرات دول المغرب العربي شهر فيفري عام 2009 وكان هذا الإجتماع في دولة موريتانيا تقرّر إنشاء لجنة عليا تهدف للبحث عن عدم الإستقرار في منطقة الصحراء الكبرى في ظل تواجد المجموعات الإرهابية المسلحة .³

¹ بويبية نبيل ،مرجع سابق ،ص164.

² مع دول الساحل والصحراء ،تطورات الأوضاع ،2002، ينظر إلى الرابط :

[<http://www.mmoqatel.com/behoth/mouzmt3/dewasar/seco-doc-cut-html>] ، 15-04-2016،

11:05 سا .

³ بويبية نبيل ،مرجع سابق ،ص 166 .

المطلب الثاني: فعالية الأطر القانونية في تراجع الظاهرة .

سبق للجزائر وإن إتخذت كافة التدابير القانونية لوضع حدّ للإرهاب ، و هذا من خلال وضع المشرع الجزائري مجموعة الإجراءات والأطر القانونية الموقع عليها في سبيل ذلك لجأت في بدايتها على توقيع أقصى العقوبات على الجرم الإرهابي التي تم إقرار نصّها ،ولكن مع حدّة الظاهرة و زيادة توسعها تم اللجوء إلى قوانين تخفيفية أقل حدة كقانون الرحمة و الوئام المدني و وميثاق المصالحة الوطنية هذا الأخير الذي ساهم بشكل كبير و أساسي في عودة مسار الأمن و السلم للدولة ،و إن تم ذلك و لو بشكل جزئي .

أولاً: مساهمة الطرح القانوني لفكرة المصالحة في تراجع وتيرة العنف المسلح.

إنّ الأزمة الأمنية التي مرت بها الجزائر مدة تزيد عن عقد كامل طالت البسيط من الشعب على اختلاف المناطق كما طالت نخبته على اختلاف إتجاهاتها، فالقرح قد مس الجميع دونما استثناء أي أن الإرهاب توجه بسلاحه إلى كافة الشعب، وبالتالي فإن عمق الجرح النفسي شامل للشعب الجزائري زيادة على وحشيته التي طالت الضحايا،و قد دخل ميثاق السلم والمصالحة حيز التطبيق وتمت وستتم بموجب بنوده وبغض النظر عن الاعتراض عليها والاحتراز من نتائج الاستفتاء تبقى فكرة المصالحة محل اتفاق الجميع دون استثناء.

وقد دخلت المصالحة الوطنية حيز التنفيذ يوم الأربعاء 29 فيفري 2006، أي بعد 05 أشهر من استفتاء 29 سبتمبر 2005 المتعلق بالسلم والمصالحة الوطنية، ومن خلال ذلك أعطت السلطات العمومية تعليمات إلى سفارات الجزائر بالخارج وكل المصالح القنصلية إضافة إلى النواب العاميين ووكلاء الجمهورية، ومصالح الدرك الوطني تعليمات لاستقبال المسلحين أو عناصر شبكات الدعم والإسناد¹ ،وبإمكان هذه الإجراءات والمراسيم أن تضع حداً لأعمال العنف ،ذلك أنها تقتضي العفو على الجناة وإيقاف الدعوى العمومية وتمنحهم ضمانات كي تمكنهم من الإدماج مرة أخرى في المجتمع،إن الوضع في الجزائر اليوم أفضل مما كان عليه عندما أنتخب الرئيس بوتفليقة للولاية الرئاسية الأولى في 1999، وعاد الجزائريون مجدداً إلى حياة شبه طبيعية، وتحسن الوضع الداخلي بصورة لافتة²

¹ محمد عمر سعيد ،ما مدى صلاحية مراسيم المصالحة الوطنية لحل الأزمة الجزائرية ،ينظر إلى الرابط:

[http://www.chihab.net/modules.php ? Nameweus files article sid 1207.html.p ، 2016-04-12 .

² رشيد تلمساني ،مرجع سابق،ص 07.

أ- تراجع العنف المسلح في الجزائر بناء على ميثاق المصالحة:

أخذت المصالحة الوطنية تسمية جديدة هي ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، وتكمن الأسباب الرئيسية التي جاء من أجلها الميثاق في محاولة علاج الجوانب التي تم إغفالها في الآليات السابق، فإذا كان قانون الرحمة والوئام المدني قد ركز على حاملي السلاح، فإن ميثاق السلم والمصالحة الوطنية جاء محاولاً علاج العديد من الملفات القضايا أهمها: ملف حاملي السلاح- ملف المفقودين - ملف عائلات الإرهابيين - ملف المتورطين في دعم الإرهاب- ملف ضحايا المأساة الوطنية¹.

فمن الملاحظ أن المصالحة الوطنية هي مشروع مجتمع جزائري، وأنها كانت بادرة لمعالجة أسباب الأزمة.² قد وفر هذا الميثاق عرض السلم لأزيد من 1600 مسلح ناشط في مختلف الجماعات الإسلامية المسلحة وأبرزها الجماعة السلفية للدعوة والقتال، إضافة إلى نحو 7000 سجين صدرت في حقهم أحكام قضائية نهائية بتهم الإرهاب أو وجدوا رهن الحبس المؤقت في انتظار استكمال التحقيق القضائي.³

وعن نسب أعداد المتمردين الذين استسلموا، فقد قال مسؤولون في وزارة العدل لمنظمة "هيومن رايتس واتش" في جوان 2005، أن العدد الإجمالي للمستفيدين من أحكام قانون الوفاق المدني الذي صدر في 10 يناير زاد على 5500 شخص، كان منهم 330 يقضون عقوبات مخفضة لجرائم عنف اقترفوها، وأفاد مسؤولون حكوميون أيضاً أن نحو 4000 متمرّد استسلموا بين العامين 1995 و1998 بموجب القانون الذي أطلقه الرئيس اليمين زروال من خلال قانون الرحمة، وفي نوفمبر 2006، صرح تقرير وزاري للداخلية في تلك الفترة، أن حوالي 80% من الإرهابيين سلموا أسلحتهم، بينما صرح عزيز مروان المسؤول عن الإشراف على تطبيق ميثاق المصالحة الوطنية⁴.

في حين أكد مروان عزي في ندوة صحفية في الذكرى التاسعة لإقرار قانون المصالحة الوطنية إن أكثر من 6000 شخص، إستفادوا من تدابير العفو التي تضمنتها قانون الوئام المدني الذي صدر عام 1999.

¹ برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، إستفتاء المصالحة الوطنية، ينظر إلى الرابط:

[http://www.porgar.org/ara.../governs/2005/issue3/algeria.html]، 12-04-2016، 09:00 سا .

² محمد لعقاب، "من عهد الصقور إلى هديل الحمام"، جريدة الأحرار الثقافي، العدد 06، 15-30 سبتمبر 2005، ص 05.

³ أنيس رحمانى، "آليات و تدابير إنهاء الأزمة الدامية"، الشروق اليومي، العدد 1621، 27 فيفري 2006 ص 03 .

⁴ رشيد تلمساني، مرجع سابق، ص-ص، 17-18 .

ووفقا لإتفاق كان قد وقع عام 1997 بين الجيش وقيادة الجيش الإسلامي للإنقاذ المحل، يقضي بتسليم

المسلحين لأسلحتهم والنزول من الجبال والعودة إلى عائلاتهم، وأن 9000 مسلح سابق آخر استفادوا من إجراءات العفو بعد إقرار قانون المصالحة الوطنية في سبتمبر 2005، ليصل مجموع المسلحين الذين تم العفو عنهم في المجموع إلى 15 ألف مسلح سلموا أسلحتهم منذ عام 1999، وأعلنوا التوبة ووقف العمل المسلح وتمكنوا من العودة إلى عائلاتهم والاندماج مجدداً في المجتمع.

ووصل العدد إلى 17 ألف إرهابي كانوا ألقوا سلاحهم بحلول جوان 2007، إلا أن التقارير التي صدرت في صحف جزائرية وفرنسية أوحى أن عدداً يتراوح حده الأقصى بين 2000 و 3000 عنصر من عناصر الجيش الإسلامي للإنقاذ إستسلموا بناء على ميثاق المصالحة¹.

وأیضا حسب تقرير صحفي، قد نشط في ما بين 250 و 300 مسلح فقط أغلبهم نشط ضمن التنظيم الإرهابي المسمى "الجماعة السلفية للدعوة والقتال" في عام 2008، وأعلنت في وقت سابق اللجنة الوطنية لمتابعة تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة، عن إطلاق سراح حوالي 2000 أو قرابة 2200 على الأكثر سجين من الإفراج بناء على إجراءات السلم والمصالحة الوطنية لغاية أبريل 2006 سجين ذات صلة بقضايا الإرهاب². وتم إعداد قائمة مفقودين تتضمن حوالي 7100 حالة إلى جميع اللجان الولائية، وقد أحصت الجهات القضائية قوائم المفقودين الذين صدر في شأنهم حكم بإثبات الوفاة، شملت أكثر من 3000 حالة، كما تم إستقبال أكثر من 7000 شخص صرحوا أن لديهم علاقة عائلية مع الأشخاص المفقودين على مستوى مختلف اللجان الولائية المختصة، وتم إعداد القائمة الإسمية للإرهابيين الذين تم القضاء عليهم في إطار مكافحة الإرهاب، وحسب تقرير صحفي أنه قد تعرض حوالي 5000 لتساريح إدارية بسبب المسأة الوطنية، و بحسب تقرير آخر التي أجريت، عن الإجراءات المتخذة لفائدة المسرحين من العمل خلال المسأة الوطنية، فمن تاريخ 31 جويلية 2008، تم إستقبال 20511 شخص، تم بموجبه معالجة 9861 ملف، تم التأشير بالقبول على 5430 ملف، حيث تم إصدار 1368 رأي بإعادة إدماج، و 4008 رأي بالتعويض³.

¹ رشيد تلمساني، مرجع سابق، ص18.

² محمد لعقاب، مرجع سابق، ص05.

³ إنجازات الرئيس، حصيلة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، ينظر إلى الرابط :

[<http://www.djelfa.info/vb/shouthred.php?t=118330>], 01-04-2016، 13:16 سا.

في حين أكد رئيس خلية المساعدة القضائية المكلف بتطبيق السلم والمصالحة الوطنية مروان عزي أنه إستفاد أكثر من 4300 شخص من العودة إلى مناصب عملهم بعد تسريحهم منها في التسعينات بسبب بشبهة انتمائهم أو دعمهم للمجموعات المسلحة .

بالإضافة أنه تم إقرار في إطار تدابير السلم والمصالحة الوطنية تعويضات مالية لفائدة أكثر من 11 ألف من عائلات الإرهابيين الذين تم القضاء عليهم من قبل قوات الجيش والأمن ، وأحصي رئيس خلية المساعدة القضائية المكلف بتطبيق السلم والمصالحة الوطنية مروان عزي ما يقارب 500 طفل ولدوا في الجبال، في مراكز المجموعات المسلحة، حيث كان عدد من المسلحين قد استقدموا زوجاتهم، مشيراً إلى أن 37 من هؤلاء الأطفال تمت معالجة وضعياتهم¹.

وفي العام 2003 قدرت الحكومة الجزائرية أن بين 600 وألف متمرّد جزائري نشطوا في شبكات إرهابية خارج البلاد ، ونتيجة لمقتل بعض المتمردين، أو تسليم أنفسهم، أو انتقالهم إلى شبكات إرهابية خارجية، تفككت في سنة 2004 الجماعة الإسلامية المسلحة المعروفة بتنفيذ أعمال عنف ضد المدنيين، وتراجع عدد أفراد الجماعة السلفية للدعوة والقتال إلى حد كبير².

ب- مقومات نجاح عملية المصالحة الوطنية وأهم عوائقها:

إذا كان الهدف الأساسي من المصالحة الوطنية، إعادة الأمن والاستقرار إلى المجتمع، والذي غاب عنه طيلة حقبة من الزمن فإنه ثمة هناك عقبات تقف حائلاً أمام تحقيق هدف المصالحة والتي يمكن إبرازها عبر:

1- انتشار الفساد في الجزائر بشكل غير مسبوق، وقد تشكل خلال سنوات الأزمة فساد مالي وإداري ،

عمل هذه الأخير على إستمرار وضع الأزمة³.

2- إمكانية عرقلة تنفيذ إجراءات المصالحة الوطنية من قبل الجهاز البيروقراطي و تعقد الإجراءات الإدارية

¹ عثمان لحياني، الجزائر: 15 ألف تائب إستفادوا من المصالحة الوطنية، ينظر إلى الرابط:

[http://www.alarabia.net/ar/morth-africa/algeia] ، 16-04-2016 ، 18:38 سا.

² رشيد تلمساني، مرجع سابق ،ص18.

³ نور الدين لعويدي، المصالحة الوطنية حظوظها وعوائقها ، ينظر إلى الرابط:

[http://: www.aqlamonlrie.com/archives/nce 12/nceur12-algeri-html] .

3- حجم الضحايا وضخامة المجازر والجرائم التي ارتكبت خلال سنوات الأزمة وحجم عدد المفقودين، الذين لا يزال أهاليهم يطالبون بإلحاح بمعرفة مصيرهم، ويرفض أغلبيتهم الطريقة التي تم بها علاج هذا الملف.

4- إنتشار الفقر والبطالة، خاصة في أوساط الشباب وخريجي الجامعات وهو ما يشكل بيئة تجعل الحركة صعبة أمام المشاكل الاجتماعية التي يعانها المجتمع.

وبالرغم من حجم العوائق التي وجدت أمام المصالحة الوطنية فإنها ظلت الخيار الوحيد المأمول من قبل السلطة لإخراج البلاد من أزمتها الأمنية، وعلى الرغم من أن الأزمة مفتوحة، وليست ذات بعد أمني فقط، وإنما إستمرار المصالحة الوطنية وإستمرار الإستقرار الأمني يحتم بالضرورة علاج أبعاد الأزمة الأخرى والعمل على استئصال جذور العنف السياسي .

لذلك إن المصالحة الوطنية يمكن أن تسجل كإنجاز تاريخي عظيم في سجل الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، فقد استطاعت هذه الآليات أن تعيد الأمن إلى الجزائر، وهذا ما يجعل التسليم بنجاعة هذه الآليات في استرداد الأمن في الجزائر، إلا أن نجاحها على المدى المتوسط و البعيد يتطلب:

1- نجاح سياسات الإصلاح الاقتصادي والإداري، وخلق فرص عمل جديدة والسعي لتحقيق درجة أكبر من العدالة الاجتماعية، توسيع قاعدة المشاركة السياسية وتفعيل مؤسسات المجتمع المدني.

2- الأمر الذي يسمح للنظام السياسي الجزائري بإستعاب مختلف القوى والتيارات وإشراكها في صنع واتخاذ القرارات ورسم السياسات بالطرق السلمية، دون اللجوء إلى استخدام العنف وأساليب الإكراه ، أي لا بد على النظام السياسي مواجهة المشكلات التي تهيئ بيئة ملائمة لتنامي العنف السياسي، الاعتراف بأن جروح الماضي لا تتدمل بسرعة بسبب الخوف من الآخر و رواسب المعاناة التي إنطبعت في الذاكرة الجماعية.

3- الأمر الذي يتطلب الحفاظ على كرامة الآخر بما يضمن كرامة الذات، برد الاعتبار للبعد الأخلاقي للإصلاح السياسي و للأطراف التي همشت أو أبعدت كي تدخل شريكا في الحقوق و الواجبات في عملية التغيير و المساهمة في بناء الوطن.¹

¹ تحتوت نور الدين، "المصالحة الوطنية و أثرها على التحول الديمقراطي في الجزائر 1994-2005"، رسالة ماجستير، معهد البحوث و الدراسات العربية ، القاهرة، 2006، صص-277، 278 .

المطلب الثالث: تقييم الإصلاحات الاقتصادية .

شهدت الجزائر أحداث أمنية أثرت على إقتصادها مما أدى إلى تراجع مستوى القطاعات المختلفة والمرافق المرتبطة بحالة النمو الإقتصادي والمعيشة للسكان ،و بالتالي فإن الوضعية الإقتصادية عرفت عدة تغيرات حاولت الجزائر من خلالها الخروج من الأزمة الإقتصادية التي خلفها الإرهاب ،وهذا عبر برامج إقتصادية سارعت و التي ذكرت سابقا ،وعلية لابد من الإشارة إلى تقييم هذه الإستراتيجية بتطبيقها وفعاليتها¹.

أولا: بالنسبة لعجز الميزانية العامة

إعتبر عجز الميزانية من العناصر الرئيسية في برنامج التثبيت المتبع من طرف الدولة وقد تم تخفيف العجز بقدر: 100.6 مليار دينار جزائري في سنة 1993 وإلى فائض قدره 66.2 مليار دينار في سنة 1997² أي إنخفض العجز من 8.7 سنة 1993 إلى 4.4 سنة 1994 لتسجل فائضا بلغ: 03 و2.4 و2.9 من الناتج الإجمالي خلال السنوات 1996،1997،1998 على التوالي.

جدول رقم 09: تطور الرصيد الاجمالي للخزينة (مليار دينار).

السنة	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001
الرصيد الاجمالي للخزينة .	100.6	65.4	28.4	74.9	66.2	108.1	16.5	398.8	171

المصدر: بظاهر علي، سياسات التحرير والإصلاح الاقتصادي في الجزائر مرجع سابق،ص194.

واستطاعت الخزينة العمومية في ظرف تميز بتحسن الوضعية المالية العمومية أن تظهر فائضا

ب8.2% من اجمالي الناتج عام 2008.³

¹ بظاهر علي،مرجع سابق ،ص194 .

² كمال رزيق،عمار بوزعرور،التصحيح الهيكلي وآثاره على المؤسسة الاقتصادية في الجزائر ، مداخلة في ملتقى الدولي حول

تأهيل المؤسسة الاقتصادية في الجزائر ،جامعة سطيف،الجزائر،2001،ص15.

³ محمد لكسائي،التطورات المالية والنقدية في الجزائر، تدخل ملقى أمام المجلس الشعبي الوطني،أكتوبر،2008،الجزائر،ص07

ثانيا: بالنسبة للدين الخارجي

إن المنتبغ لتطور خدمة الدين الخارجي يلاحظ الإنخفاض المحسوس لمؤشر خدمة الدين خلال الفترة التي أعقبت عملية إعادة الإصلاحات، فالمعطيات تشير خلال الفترة الممتدة من 1999 إلى 2001 إن المديونية إنخفضت لأول مرة إلى حدود 4.5 مليار دولار أمريكي سنة 1994 أي بنسبة 47، و تقلصت تقريبا إلى النصف بعدما كانت تتراوح ب: 9 مليار دولار أمريكي خلال الفترة 1990-1993 أي بنسبة 75 ثم إنخفضت عام 1996 بنسبة 30، و بعدها إرتفعت عام 1998 حيث بلغت خدمة الدين 5.2 مليار دولار أي بنسبة 47.5 و 5.1 مليار دولار أي بنسبة 40 عام 1999¹.

جدول رقم 10: يبين تطور المديونية الخارجية للجزائر خلال الفترة 1994-2001.

2001	2000	1999	1998	1997	1996	1995	1994	
22.3	25.3	28.5	30.5	31.2	33.7	31.5	29.5	المديونية الخارجية
4.5	4.5	5.1	5.2	4.5	4.3	4.2	4.5	خدمة الدين
22.3	20	30.2	47.5	31.7	30.7	38.8	47.2	نسبة خدمة الدين صادرات

المصدر: طاهر علي، سياسات التحرير والإصلاح الاقتصادي في الجزائر، مرجع سابق، ص 202.

ثالثا: بالنسبة للتحسن في الإحتياطات الدولية .

عرفت الإحتياطات تحسنا و تحقيق فائض في الميزان التجاري الذي أثر بشكل إيجابي على ميزان المدفوعات بسبب إرتفاع أسعار المحروقات ،ذلك سمح للجزائر برفع إحتياطاتها الدولية حيث إنتقلت من 2.6 مليار دولار أمريكي سنة 1994 إلى 4.42 مليار دولار سنة 1996 لتبلغ الذروة سنة 1997 ب: 8 مليار دولار أمريكي² وقد تجاوز متوسط سعر البترول أكثر من 19 دولار أمريكي خلال سنتي 1993-1997 و هذا ما سمح للجزائر برفع إحتياطاتها.

¹ بطاهر علي، مرجع سابق، ص 201 .

² كمال رزيق ،عمار بوزعرور، مرجع سابق، ص 15 .

جدول رقم 11: تطور أسعار البترول للفترة ما بين 1999-2000.

السنوات	1994	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
السعر	18.5	23.5	24.85	25.24	28.9	38.66	54.6	65.8	74.95	79.95	80.15	90

المصدر: التقرير السنوي لبنك الجزائر: 2002-2010

شاهد تحسن ملحوظ في الفائض الإجمالي لميزان المدفوعات في 2010 بلغ 15.58 مليار دولار مقابل 3.86 مليار دولار مقابل 3.86 مليار دولار في 2009 أدى إلى إرتفاع مستوى إحتياطات الصرف الرسمية للصرف 162.22 مليار دولار في نهاية 2010، و 148.9 مليار دولار في نهاية 2009، و قد إستقر مستوى الدين الخارجي متوسط طويل الأجل 3.679 مليار دولار حيث لم يعد يمثل سوى 2.27% سنة 2010¹.

رابعاً: حصيلة برنامج الإنعاش الإقتصادي بعد الآليات المنتهجة.

تحت الظروف الإقتصادية الصعبة، عملت الجزائر سنة 2001 للشروع في تنفيذ برنامج الإنعاش الإقتصادي فترة 2001-2004، وهو في جوهره برنامج الإنعاش الإجتماعي يهدف إلى إنفاق ما يعادل 525 مليار دولار دينار جزائري على مدار أربع سنوات، بالتركيز أكثر على معالجة الفقر، و يمكن أن نلمس هذا في:

أ- النمو الاقتصادي 2001-2003:

فقد بلغ حسب الإحصائيات الرسمية المتوفرة سنة 2001 نسبة 2.1%، وبلغ سنة 2002 نسبة 4.1% ليصل سنة 2003 إلى 6.5%.

ب- زيادة في الحجم الأدنى للأجور :

بحيث إرتفعت من 05 آلاف دينار جزائري سنة 1995 إلى 10 آلاف دينار جزائري سنة 2003، كما تعزز تحسن ملحوظ لأهم مؤشرات الإقتصاد الكلي بفضل الجهود .

¹ محمد لكصاسي، "التطورات الاقتصادية والنقدية في 2010"، عرض التقرير السنوي، الجزائر، 25 أوت 2010، ص 02.

وكذلك إستمرار التحكم في التضخم الذب بلغ 2.5 % لسنة 2006 ، و مواصلة خلق مناصب الشغل بوتيرة أسرع ،لتصل في أكتوبر 2006 إلى 12.33 % ،إستنادا للتحقيق الذي أنجزه الديوان الوطني حول التشغيل والبطالة ،وإنخفاض الديون خلال هذه الفترة 2001-2003 إلى حوالي 4% من الناتج الداخلي الخام ، و إرتفاع إحتياط الصرف في نفس الفترة إلى أكثر من 100 مليار دولار .

ج- بالنسبة لمعالجة مشكل البطالة:

الحديث عن موضوع التشغيل و البطالة فإن الفعاليات الإستراتيجية الموضوعة لترقية التشغيل و بخاصة السياسات الخاصة بتشغيل الشباب في إطار محاولة القضاء على البطالة ،يتعلق بالدرجة الأولى بفعالية العنصر البشري بحد ذاته ،وقد حققت الجهود المبذولة من طرف الدولة الجزائرية¹ الأرقام التالية:

جدول رقم 12: تطور نسبة البطالة و العمالة 2003- 2006 بعد الآليات المتبعة.

السنة	معدل البطالة	معدل النشاط	معدل العمالة	معدل الشغل
2003	23.7	39.8	30.36	20.99
2004	17.7	42.1	34.96	24.62
2005	15.3	41	34.96	24.62
2006	12.3	42.5	37.28	26.49

المصدر: البشير عبد الكريم، دلالات البطالة والعمالة ومصادقيتها في تفسير فعاليتها سوق العمل مرجع سابق ،ص 185.

وعند القراءة للجدول نلاحظ إلى أن الإقتصاد بدأ يخطو خطوات سريعة من خلال إنخفاض معدل البطالة وإرتفاع معدل العمالة ،ولكن بالرغم من تحسن سوق العمل إلا أنه أعتبر المعدل للبطالة لا يزال عاليا² و في إطار خلق مناصب الشغل دائما و مع مرور السنوات إستطاعت الجزائر تحقيق معدل سنوي للإندماج المهني .
قدر ب: 380000 إلى 420000 منصب شغل لفائدة الشباب مع تحسين مستوى التوظيف الدائم الذي إرتفعت نسبته من 28% سنة 2009 إلى 33 % سنة 2010 .

¹إبراق محمد ، أسباب انتشار البطالة وإجراءات مواجهتها في الجزائر ،الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة ،المركز الجامعي البويرة ،ص 10 .

² البشير عبد الكريم ،"دلالات البطالة والعمالة ومصادقيتها في تفسير فعاليتها لسوق العمل"،مجلة اقتصادية شمال إفريقيا،العدد 01،جامعة الشلف ،الجزائر،ص185.

مما سمح بتوفير 200000 منصب دائم سنويا كما أن سياسة دعم المستخدمين للقيام بإستثمارات سمحت بتحقيق التنمية، وسمح بتوفير 267000 منصب عمل كمعدل سنوي خلال الفترة 2009-2013 و قد عملت الدولة الجزائرية على توفير أكثر من مليوني منصب مع مطلع 2011 و تخفيض نسبة البطالة إلى أقل من 10% مع مطلع 2011.¹

خامسا: بالنسبة للخصوصية والقطاع العام.

إن بداية إصلاح القطاع العام خلال الأزمة كان بإصدار القانون رقم 88-01 الذي أعطى المؤسسات الإقتصادية الإستقلالية القانونية و المالية ووفر لها قدر كبير من الحرية، وفي نفس الإطار جاء القانون 88-02 ليسهل العملية إلى إقتصاد السوق و تجنب معوقات التسيير المركزي البيروقراطي.²

سادسا: بالنسبة للنمو الإقتصادي

إذا كان الهدف الأساسي هو إستعادة النمو على أساس متين، فإن الإقتصاد الوطني و بعد فترة من الركود الإقتصادي، وخصوصا مع الأزمة قد حقق معدلات إيجابية، ولو أنها متواضعة في بعض الأحيان .

جدول رقم 13: يوضح تطور معدلات النمو الإقتصادي الجزائري خلال الفترة 1990-1998

السنة	1990	1991	1992	1993	1995	1996	1997	1998
النمو الإقتصادي %	08	-1.2	1.8	-4.2	3.8	4.1	1.1	5.2

المصدر: "RAPPORTS CNESS " 1999-1998

تم إطلاق برنامج تكميلي لدعم النمو و برنامج الجنوب و الهضاب العليا: في 2005-2009 بميزانية قدرها 200 مليار دولار وإطلاق برنامج سنوي لدعم الإقتصاد يتعلق الأمر بتعزيز النمو بمبلغ 120 مليار دولار.³

¹ براق محمد، مرجع سابق، ص10.

² بطاهر علي، مرجع سابق، ص205.

³ إنجازات الرئيس، حصيلة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة مرجع سابق ، ينظر إلى الرابط :

[<http://www.djelfa.info/vb/shouthred.php?t-118330>] ، 01-04-2016 ، 13:16 سا.

وقد تم التحسن في القطاع الفلاحي إعتبارا من عام 1995-1996 مما ساهم في إرتفاع الناتج المحلي الإجمالي مع دعم إستراتيجية التنمية المستدامة في القطاع الزراعي منذ عام 2006 و تبعتها سياسة التجديد الريفي عام 2008 و تجديد الإقتصاد الزراعي عام 2009 إلى عام 2013، و كلها سياسات تركزت حول تدعيم و تعزيز الأمن الغذائي للبلد و تخلل كل ذلك مسح ديون الفلاحين و المربين .

عرف قطاع السكن توزيع 2.7 مليون وحدة سكنية، حيث تم إطلاق عدة صيغ مكنت من تحسين ظروف حياة الساكنة، فضلا عن تخصيص برامج مناطق الهضاب العليا و الجنوب الكبير ببرنامج قدر ب: 90 ألف وحدة سكنية على التوالي، و ركزت الحصيولة على قطاع الأشغال العمومية الذي 9000 كيلو متر جديدة وغيرها من المنشآت القاعدية على غرار النقل بأنواعه حيث حاز النقل البري على غلاف مالي ناهز 30 مليار دولار.¹

سابعا: بالنسبة لمعدلات الفقر

لقد إستفحل الفقر في الجزائر بشكل ملفت بالرغم من الجهود المبذولة من طرف الدولة و إستنادا إلى تحقيقات الديوان الوطني للإحصاء فقد وصلت نسب الفقر كالاتي:

- 1- سنة 1995: قدرت نسبة الفقر بنسبة 14.1% من السكان من بينهم 2739.30 يعيشون في الأرياف كحد أدنى و كحد أقصى و وصلت النسبة إلى 5.7% من مجموع السكان و كحد أعلى و وصل إلى 22.60%.
- 2- سنة 1998: حسب تقرير المجلس الوطني للإحصاء وصل العدد بأزيد من 11 مليون فرد و يذهب تقرير مفتشية العمل أن الذين عاشو تحت مستوى الفقر وصل سنة 2001 ل: 14 مليون فرد، إذ يمثل ما يقرب من 50% من مجموع السكان.

3- سنة 2004: حسب تقرير لمصدر الإقتصادي و الإجتماعي في دراسة للوضع الاقتصادية والإجتماعية فقد وصلت النسبة إلى ما يزيد عن 18% لتشهد إنخفاضا عام 2005 بنسبة 16.6%².

¹ عبد السلام سكيّة، سياسيا وأمنيا وإعلاميا ودبلوماسيا هذه حصيلة بوتفليقة خلال 15 سنة، ينظر إلى الرابط : <http://www.politices.echourouk.com>، 21-03-2016 ، 21:00 سا.

² بقيادة حميدة، المشكلات المطروحة في واقع الأسرة الجزائرية وانعكاساتها على جنوح الأبناء، الملتقى الوطني الثاني حول الإتصال وجودة الحياة في الأسرة، جامعة ورقلة، الجزائر، 2013، ص- ص، 03-02 .

المبحث الثاني: التعاون الجزائري - الأجنبي في مكافحة الإرهاب

إكتسبت الجزائر من خلال حربها على الإرهاب خبرة نالت استحسان نظرائها من الدول الأخرى، سواء على الصعيد مستوى إقليمها أو مجال انتمائها العربي أو في تعاملاتها مع الدول الأجنبية الأخرى، خصوصا الكبرى ك: الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية، واعتبرت إطار فعال يساهم بتقديم خبرتها المكتسبة في مكافحة الإرهاب، وعلى هذا الأساس تم تفعيل اتفاقيات دولية و إقليمية وحتى عربية في هذا المجال.

المطلب الأول: التنسيق الجزائري الإقليمي.

إنسجاما مع موقف الجزائر التي رافعت دوما لأجل اتخاذ خطوات ملموسة لتعزيز الجهود الجارية لضمان تصدي ناجع لتهديد خطر الإرهاب، فقد بادرت لمجهودات جبارة على المستوى الإقليمي لاتخاذ الأساليب والإجراءات الكفيلة لرفع التحديات المتعلقة بالوقاية من الجرم الإرهابي داخل ترابها من جهة والتأمين الخارجي وخصوصا إفريقيا من جهة أخرى وهذا عبر إستراتيجيات تنسيقية تعاونية إقليمية .

أولا: المقاربة الجزائرية الإقليمية لمكافحة الظاهرة الإرهابية في الساحل والصحراء .

تعتبر الصحراء الكبرى من أكبر صحاري العالم بمساحة تقدر بـ3.50.000 ميل مربع 9.065.000 كلم وتشمل الصحراء الغربية :موريتانيا-الجزائر -النيجر-ليبيا-مصر-جزء من مناطق جنوب المغرب وتونس والجزء الشمالي لمالي وتشاد والسودان، أما الساحل الإفريقي نحو منطقة شبه جافة تقع بين الصحراء الكبرى في الشمال ويمتد غربا من السنيغال عبر موريتانيا بمالي -النيجر -تشاد -السودان وأثيوبيا شرقا¹

أعتبرت منطقة الساحل الإفريقي من أكثر المناطق غير المستقرة أمنيا والتي استقطبت العديد من التنظيمات الإرهابية التي عملت على تهديد أمن دول الساحل وبما فيها الجزائر التي تقع على حدودها مما دفع إلى التحري لمواجهة العصابات الإرهابية بكل الطرق في دول الصحراء، واتجه التنظيم إلى التمدد نحو دول الصحراء والساحل بعد اشتداد الضغط عليه داخل الأراضي الجزائرية ومقتل بعض قادته البارزين².

¹ ظريف شاكر، "البعد الأمن الجزائري في منطقة الساحل والصحراء الإفريقية: التحديات والرهانات"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة باتنة، الجزائر، 2008-2010، ص40 .


² أمين محمد، تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، ينظر إلى الرابط:

[http://www.aljazeera.net/mears/repotsandintermeiws.]، 18-04-2016، 11:45 سا

خريطة رقم 01: تبين المواقع الإرهابية في منطقة الساحل الإفريقي و الصحراء الكبرى .

PAN-SAHEL INITIATIVE

INTRINSIC FORCES



المصدر: محمد السنوسي العمراوي، الروابط التاريخية لدول ضفتي الصحراء وأثرها في تحقيق الأمن المغربي، مرجع سابق، ص 16

كلّ هذه المعطيات دفعت الجزائر للعمل في محاولة تغطية هذا الانكشاف الجنوبي من منطقة الساحل والصحراء الكبرى شملت على كل المشاكل ذات الخصوصية الإفريقية المتميزة التي تسود القارة منها ضعف الدولة وهشاشة مؤسسات الأمن مما جعل المشاكل التي تواجهها المنطقة أكثر تعقيدا قابلة للانفجار¹.

أ- أبرز التيارات الإرهابية المنشطة في المنطقة الإقليمية :

إستفحلت الظاهرة في منطقة الساحل والصحراء بشكل كبير وتعددت التيارات الإرهابية بالإضافة إلى بعض الحركات المتطرفة والتي لها نفس التوجهات وهي موجودة في دول الجوار ومن أهم هذه التيارات التي نشطت على المستوى الإقليمي هي :

1- **تنظيم القاعدة في منطقة المغرب الإسلامي**: والذي إستجمع قواه عوامل متعددة منها تمكنه من الحصول على موارد مالية قاربت 70 مليون دولار جراء الفدية، يضاف إلى ذلك حصولها على أسلحة متطورة عبارة عن صواريخ بإمكانها إسقاط طائرات على ارتفاع 11000 ميل تحصلت عليها بفعل الأزمة الليبية عقب إنهيار النظام، وإزداد هذا التنظيم قوة بتدعيم بـ 600 إرهابي فروا من أفغنستان، بعد اشتداد الضربات والضغط عليهم وفروا إلى الصحراء الإفريقية وتمكن التنظيم من تجنيدهم، ويعتبر "عبد الله المالك درودكال" وفور إعتلاء إمارة التنظيم بدا بتوسيع مجال نشاطه ليشمل الدول المجاورة وهو ما يمكن وصفه "أقلمة نشاط الجماعة"، وظلت الجماعة السلفية للدعوة والقتال "تتخذ من المناطق الصحراوية في عمق الصحراء الكبرى قاعدة خلفية للتزود بالسلح والتدريب العسكري والتكوين وفي 11 سبتمبر 2006 صرح أبو مصعب عبد الودود أمير الجماعة ببيعته لتنظيم القاعدة وإعلان ميلاد قاعدة الجهاد في بلاد المغرب الإسلامي عام 2007.

2- **حركة التوحيد والجهاد**: وهو التنظيم يتقاطع مع تنظيم القاعدة يعتمد على اختطاف الرهائن وهو الأخير يحاول فرض منطقة في المنطقة.

3- **تنظيم الجماعة السلفية للجهاد**: ومركزها الأساسي ليبيا وتكني نفسها جماعة خالد بن الوليد.

¹ ظريف شاكر، مرجع سابق، ص 45 .

* **عبد المالك درودكال**: كنيته أبو مصعب عبد الودود من ولاية لنبيدة، إلتحق بالنشاط المسلح 1993، أسند إليه صناعة المتفجرات، ثم بإمارة الجماعة السلفية، كان متعصب من مشروع ميثاق المصالحة الوطنية ورفضه في الشكل والمضمون، وللمزيد من المعلومات ينظر إلى: [https://ar.wikipedia.org/wiki/أبو_مصعب_عبد_الودود] .

4- أنصار الشريعة: مقرها الأساسي تونس ويتفرع في ليبيا وشمال مالي وراء العديد من العمليات الإرهابية من أهمها إغتيال السفير الأمريكي في بنغازي.¹

5- تنظيم جماعة بوكو حرام وجماعة أهل السنة للدعوة والقتال: وهي جماعة إسلامية مسلحة تعمل على تطبيق الشريعة الإسلامية، تأسست عام 2004 على يد محمد يوسف في شرقي نيجيريا على الحدود ومن أهم أعمالها الإرهابية تفجير مقر الأمم المتحدة في أبوجا عام 2011.²

وهناك تنظيمات أخرى أو حركات الأقل تطرفا، ولكنها مارست سلوكيات غير منتظمة ومنها تنظيم أنصار الدين تحت زعامة إياد غاي هو من أبرز المتمردين الطوارق.

ب- أهم الاتفاقيات الجزائرية المبرمة على مستوى المجال الإقليمية لمكافحة الإرهاب .

1- الاتفاقية الجزائرية لمكافحة الإرهاب عام 1994 : إحتلت الجزائر مركز مهم في مجال مكافحة الظاهرة الإرهابية بحكم خبراتها و بالتالي كان لها وقع إقليمي في هذا المجال ومن حيث أهم الاتفاقيات هي، الاتفاقية الإفريقية حول منع ومكافحة الإرهاب تم تبنيتها خلال القمة لـ35 لمنظمة الوحدة الإفريقية سنة 1944م في الجزائر وتتضمن هذه الاتفاقية خمس محاور رئيسية وتضم على ما يقارب 13 مادة³.

كما حددت الاتفاقية صيغ التعاون لمكافحة الظاهرة منها تطوير أساليب المراقبة البرية وكذا الجوية والبحرية والتنسيق بين الدول الإفريقية في الميدان القضائي وتبادل المعلومات والخبرات في مكافحة الإرهاب. أصبحت هذه الاتفاقية سارية المفعول بعد إقرارها والتصديق عليها خلال دورة مجلس المنظمة وحكوماتها التي تم عقدها في الجزائر حيث تمكنت الجزائر من إبراز وجهة نظرها في المجال الإفريقي.

¹ محمد السنوسي العمراوي، الروابط التاريخية لدول ضفتي الصحراء و أثرها في تحقيق الأمن المغربي، مداخلة في المؤتمر المغربي الدولي حول التهديدات الأمنية للدول المغربية في ضوء التطورات الراهنة، جامعة مباح قاصدي بورقلة الجزائر، 2013، ص 13 .

² علي بكر، "القاعدة الإفريقية: مستقبل تنظيم بوكو حرام في شمال النيجر"، مجلة السياسة الدولية، ينظر إلى الرابط: [http://www.siyassa.og.eg/newsq/1962.aspx] ، 10-04-2016 ، 10:06 سا .

³ الاتفاقية الإفريقية حول مكافحة الإرهاب، ينظر إلى الرابط : [http://www.panapress.com.12/24.3835-12] ، 20-04-2016 ، 16:37 سا .

بحيث أكسبت الجزائر مشروعية إدارة الأزمة وإعادة تجميع صورها في إفريقيا وهذا يعتبر تمهيدا بعد أن كسبت الغرب وإفريقيا، ونجد من بين أهم المواضيع التي ركزت عليها الإتفاقية ما تعلق بمضمون نص المادة الرابعة ممن خلال إلتزام الدول الأعضاء بالإمتناع عن كل نشاط استهدف أعمال إرهابية أو دعمها أو تمويلها أو تشجيعها أو منح اللجوء بصورة مباشرة أو غير مباشرة للإرهابيين أو منحهم أسلحة وتخزينها لهم أو منحهم تأشيرات أو وثائق سفر.¹

2- الدور المحوري للجزائر في إستحداث المركز الإفريقي للدراسات والبحوث حول الإرهاب : يقع مقر هذا

المركز بالجزائر العاصمة الذي تم استحداثه كمبادرة من الجزائر، معتمدا على أهم مكتسبات الاتحاد الإفريقي، وجاء قرار استحداث المركز اثر انعقاد القمة في جويلية 2003 والتي تضمن بيانها الختامي ضرورة اعتماد اتفاقية الجزائر بشأن منع الإرهاب ومكافحته في القارة السمراء، ويعد المركز الإفريقي للدراسات حول الإرهاب مؤسسة تابعة للمفوضية الاتحاد الإفريقي ومجلس السلم والأمن .

أنشئ يوم 14 أكتوبر 2004 على هامش الاجتماع الحكومي الثاني على المستوى الذي جرت أشغاله بالجزائر وتتمثل مهامه في : تقييم التهديد الإرهابي في إفريقيا .

ترقية التعاون الإفريقي في مجال مكافحة الإرهاب وأيضا الإشراف على التكوين والدراسات وإعداد قاعدة معطيات لجمع وتبادل وتحليل المعلومات وأيضا القيام بمهمة اليقظة والإنذار في مجال الإرهاب وتنمية الإستراتيجيات لمنع ومكافحة الإرهاب، تقييم العلاقات وتعزيز التعاون مع المجتمع الدولي في إدارة الأبحاث والدراسات وجمع المعلومات ونشرها حول المجموعات الإرهابية في إفريقيا .

وتم على نفس الوتيرة إحلال ما يقارب 40 خبير إفريقي بداية شهر أفريل عام 2008 لمناقشة مسألة مكافحة الإرهاب في دول الساحل الإفريقي ومحاولة وضع برنامج تكويني في بعض الحالات الخاصة كالمتفجرات وأمن المطارات والموانئ²، وتلى بعد ذلك قمة أخرى في الجزائر نصمت على مستوى عالي في مجال مكافحة الإرهاب والجريمة ما بين: 13-14 سبتمبر 2002 ، ركزت على تقرير إجراءات التعاون في مجالات متعددة منها الشرطة والمراقبة على الحدود والقضاء والمالية وتبادل المعلومات والتنسيق على المستوى الإقليمي والقاري والدولي .

¹ ظريف شاكر، مرجع سابق، ص 146 .

² بولعراس بوعلام، "تعزيز الجهود لتصد ناجح للإرهاب"، مجلة الجيش، العدد 614، سبتمبر 2014، ص-ص 39-40.

في نفس الإطار نجد الاتفاقية التي تم توقيعها بين دول الكومنولث المستقلة (CIS) لمكافحة الإرهاب حيث تعتبر وثيقة مفتاحية لتعريف والوقاية من الهجمات الإرهابية.¹

وقد إعتد الاتحاد الإفريقي في جويلية 2004 ب: أديس بابا البروتوكول التكميلي للاتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية بشأن منع ومكافحة الإرهاب وسبق ذلك إقرار مفصل للإتحاد الإفريقي لمنع الإرهاب ومكافحته التي إعتدت في عام 2002 وتضمنت تدابير عدة تمثل إستراتيجية كاملة ودائمة لمنع الإرهاب ومكافحته في إفريقيا ولاسيما في مجالات الشرطة والإجراءات القضائية والتشريعية ووقف تمويل الإرهاب وتبادل المعلومات على مختلف المستويات.²

3- ندوة باماكو 2008: وهي ندوة ذات مستوى شارك فيها رؤساء سبع دول من منظمة الساحل الإفريقي مطلع شهر جويلية 2008 حول الإرهاب والتهريب عقدت بالعاصمة المالية باماكو قامت بتطوير مقاربة مشتركة لمشاكل المنطقة والعمل للوصول إلى حلول ملموسة، بدعوة من الرئيس المالي أمادواتوماني توري عقب توسع نشاط الجماعات الإرهابية وعصابات التهريب.³

4- الخطة الأمنية المشتركة ما بين الجزائر وليبيا ومالي والنيجر وموريتانيا: تمت هذه الخطة عام 2009 إرتكزت بشكل أساسي على بناء قوة عسكرية نظامية كما قلنا سابقا، حيث اجتمع عسكريون وضباط أمن دول الخمس في شهر جوان في العاصمة الليبية طرابلس .

كانت قوام هذه القوة العسكرية 25 ألف جندي مشكلة من الجيوش النظامية للدول الخمس وأيضا بالتعاون مع الميليشيات القبلية المنتشرة في الصحراء، تولت الجزائر في نفس السنة قيادة جيوش كل من مالي والنيجر لتشكل أول قوة عسكرية في المنطقة⁴، وتم الإتفاق على إنشاء قاعدة بيانات موحدة تتضمن كل المعلومات المتاحة حول إدارة الصحراء في تنظيم القاعدة وتحركها في الساحل الإفريقي .

¹ ظريف شاكور، مرجع سابق، ص42.

² فتوح أبو ذهب هيكال، التدخل الدولي في مكافحة الإرهاب وانعكاساته على السيادة الوطنية، (أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، ط1، 2001)، ص65.

³ نسيم عجاج، حلقات الإرهاب والتهريب والطوارق اليوم على طاولة وزارة خارجية دول الساحل الإفريقي، ينظر إلى الرابط: <http://www.dzaziress.com>، 15-04-2016، 15:00 سا.

⁴ بوحنية قوي، الجزائر والهواجس الأمنية الجديدة في منطقة الساحل الإفريقي، ينظر إلى الرابط: <http://www.studies.aljazera.net/ar/repets>، 15-04-2016، 22:00 سا.

5- الجهود الجزائرية مع الدول الإقليمية في محاربة تمويل الإرهاب: قد تبني القادة الأفارقة خلال قمة

سرت الليبية المنعقدة في جوان 2009 مشروع قانون بناء على اقتراح جزائري يجرم دفع فدية لإطلاق صراح الرهائن.¹

فلا يمكن الحديث عن الإرهاب دون تمويل لان هذا الأخير هو بمثابة الدماء في الجسم بنسبة للعمليات الإرهابية²، حيث يأتي المال في مقدمة حاجيات التنظيمات الإرهابية سواء لإعداد عناصرها وتدريبهم أو توفير الوسائل اللوجيستية من حيث الإقامة والتنقل وغيرها، وقد عمدت التنظيمات الإرهابية في إطار وعيها بأهمية التمويل في المحافظة على كيانها وضمان استمرارية نشاطها الإجرامي إلى تنويع مصادر تمويلها³، ولقيت الصياغة أو الطرح الجزائري إجماعا من كل قادة الاتحاد الإفريقي وصوتوا لصالح القرار ضد دفع فديات للجماعات الإرهابية وجاء القرار في أن الاتحاد الإفريقي يدين بشرط دفع أموال الجماعات الإرهابية لتأمين تحرير الرهائن ويطالب المجتمع الدولي بتجريم دفع الفدية للجماعات .

وإنقل بهذا الجانب إلى المستوى الدولي حيث صدرت الإتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب التي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1999م .

وعقب أحداث 11 سبتمبر 2001 صدر بعدها القرار رقم 73-13 عن مجلس الأمن في جلسة 4385

بتاريخ 28 سبتمبر 2001، الهادف إلى تجريم ومتابعة جميع أشكال الدعم والتمويل المقدم للإرهابيين¹⁴.

7- تفعيل إطار البناء التنموي وحلّ الأزمات الداخلية للمنطقة: ترى الجزائر أن في تعاطيها السياسي مع

الفضاء الإفريقي حلقة إقتصادية وسياسية يجب دفع فاتورتها ضمنا لإستقرارها ، وقد أفلحت الجزائر في إدارة هذه الصناعات، وأجبرت القوة الكبرى من قبول منطقتها في التصدي لما يعرف بظاهرة الإرهاب والجريمة المنظمة.

¹ بويبية نبيل، مرجع سابق، ص 152.

² ليندة بن طالب، غسيل الأموال وعلاقته بمكافحة الإرهاب دراسة مقارنة، (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، ط1، 2011)، ص 151.

³ عبد القادر شهاب، تمولوا الإرهاب في مصر، (القاهرة: دار الهلال، 1994)، ص 88.

⁴ محمد مومن، جريمة تمويل الإرهاب في القانون المغربي، مداخلة في المؤتمر المغاربي الدولي حول التهديدات الأمنية للدول المغاربية في ضوء تطور التطورات الراهنة، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة، الجزائر، 2013، ص 50 .

وتبنت الجزائر رؤية تقوم على سياسية وقائية وذلك بتوفير البديل الإقتصادي و الإجتماعي للفوارق الموجودين على أراضيها عبر جمعهم في قرى ومدن جنوبها وترقية معيشتهم ،ومحاولة إدماجهم في الحياة السياسية غير أن هذه السياسة الجزائرية لم تكف لردع التهديد الحركات الإرهابية والحد من نشاطهم المسلح¹. وقد توجب خوف الجزائر من أزمة الطوارق عن طريق تنامي روح العداة ضد الجزائر مما يؤدي إلى ظهور حركات طوارقية مسلحة في الجزائر ذاتها والتخوف الثاني هو تحالف الحركات المسلحة الطوارقية مع الجماعات الإرهابية وجماعات الجريمة المنظمة خاصة حركة الطوارقية المسلحة غير الراضية عن مسار التفاوضي والدور الجزائري في الوساطة * ،هذا المسار التفاوضي حسب رؤيتها يدعم حكومات مالي والنيجر ، وهذا التخوف بني هاجسه مع تزامن نقل تنظيم القاعدة ساحة عملياته إلى الصحراء الكبرى ونداءات مالي بطلب المساعدة من الولايات المتحدة الأمريكية تستغيث فيه بإنقاذها ومساندتها في حربها ضد الإرهاب وهو ما اغضب الطوارق². إن الجزائر بقدر إمتلاكها وتحريكها لمكانتها الدبلوماسية المعزز لعلاقات حسن الجوار وإخفاء النزاعات للدول المجاورة ،إلا أن هشاشة البناء السياسي وكبر مناطق الصراع صعب من مهمة³.

- ومن المشاريع التنموية التي قامت الجزائر بالمساهمة فيها :

إنشاء طريق العابر للصحراء الذي شكل ممره وصل بين الجزائر وجيرانها في الجنوب حيث أشارت لجنة الربط المكلفة بالطريق العابر للصحراء في حصيلة لها أنها في إطار عدة برامج إستثمارية وتنمية اقتصادية . إستكمت الجزائر كامل شطرها من الطريق العابر للصحراء الممتد من الجزائر العاصمة إلى الحدود مع النيجر على طول 20300 كلم وتمت الأشغال بإنجاز تمديدات للشطر الجزائري من الطريق العابر للصحراء بين ولاية تمنراست والحدود مع مالي على طول 400 كلم حيث تم تخصيص 200مليار دينار جزائري .

¹ بوحنية قوي، الإستراتيجية الجزائرية تجاه التطورات الأمنية في منطقة الساحل الإفريقي ،ينظر إلى الرابط : [<http://www.studies.aljazera.net/ar/repets> /] ، 17-04-2016 ، 17:30سا.

* المسار التفاوضي الجزائري خاضته من مبدأ حسن الجوار لحل مشكلة الأزواد منذ 1991 بين الحركة الشعبية الشعبية لتحرير الأزواد والجهة العربية الإسلامية لغرض وقف العمليات المسلحة ،التي قادتها الدبلوماسية بين الطوارق وحكومة مالي والنيجر ، وللمزيد من المعلومات ينظر إلى : [www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=329943] .

² بويبيّة نبيل ،مرجع سابق ،ص 58.

³ بوحنية قوي ، المرجع السابق.

وإستكملت نيجيريا شطرها 1.131 كلم وتوفر مالي 1.236 كلم وتشاد، تم تعبيد شطر على طول 600 كلم بالإضافة إلى مشروع تنمية المناطق الحدودية بين الجزائر ومالي بالتعاون مع وزارة الفلاحة والموارد المائية بقيمة 100 مليار سنتيم من خلال إقامة مشاريع تنمية في المناطق الجنوبية الصحراوية.¹

أما في إطار تنمية شمال مالي والنيجر وتقديم اقتراح لإنشاء صندوق خاص بمساهمة دولية لتنمية المناطق الصحراوية ووضعت الحكومة الجزائرية مبلغ قدره 2 مليون دولار تحت تصرف الحكومة المالية، وهذا سعيًا من الحكومة الجزائرية بالترحيب لتقديم كل إمكانيات المساعدة لمناطق شمال مالي .

وفي نفس السياق وبدعم جزائري سعت مالي لتنمية مناطق الشمال لمواجهة التنظيمات الإرهابية حيث إستفادت من البرامج الخاصة المودعة للسلام والأمن والتنمية أعطى الرئيس المالي إشارة الانطلاق لهذا المشروع شهر أوت 2011.²

ج- تعزيز التعاون الإستراتيجي الإقليمي في ظل الظروف الجديدة ومقاربة الدور الجزائري .

إنّ الدور الجزائري في الفضاء الجيو سياسي الإفريقي وخصوصا مع تنامي الأزمات والتهديدات الأمنية في منطقة الساحل يجعلها في أمس الحاجة إلى توظيف الجزائر لمقاربة الدور، كمحدد تجاه الأوضاع الراهنة باتجاه الهدف الإفريقي ولذلك فإن الجزائر تدرك أنها تدير عملية بالغة التعقيد والتي أصبحت تتعاطى مع المستجدات الفضاء الإفريقي الهش والمتأزم .

وإتخذت الجزائر منهاجا قوامه تأمين الأمن ولذلك لجأت الجزائر بسلوكها إلى قبول الدور الفاعل للتمكن من إدارة بيئة يحكمها عدم اليقين إلى تمييز منطقة الساحل باعتبارها ساحة الأزمات³، ونظرا للهواجس الأمنية فقد رفعت الحكومة الجزائرية ميزانية دفاعها نظرا للظروف والتهديدات في ظل قوة الجماعات المتشددة .

¹ وكالة الأنباء الجزائرية، الطريق العابر للصحراء عامل تكامل اقتصادي بالنسبة لإفريقيا، ينظر إلى الرابط : <http://www.bilda.aps.dz/spip.ptip?article> [20-04-2016 ، 18:00 سا .

² جمال عمر، مالي تسعى لتنمية الشمال لمواجهة القاعدة، ينظر إلى الرابط : <http://www.magharebia.com> ، 20-04-2016 ، 22:52 سا .

³ بوحنية قوي، "الجزائر والانتقال إلى دور اللاعب الفاعل في إفريقيا بين الدبلوماسية الأمنية والاكتفاء الأمني الداخلي"، تقرير مركز الجزيرة للدراسات، 29 جانفي 2010، ص03 .

وأقدمت الجزائر لإغلاق الحدود في شهر ماي 2014 مع ليبيا¹، وتحولت مالي إلى نقطة ارتكزت مهمته للتنظيمات الإرهابية سواء من خلال تأمينها ملاذاً آمناً للإرهابيين أو معقلاً للتدريب أو نقطة انطلاق لهم أو وجهة نهائية لنشاطهم.²

نتيجة لذلك وبغية تعزيز آليات الاتحاد الإفريقي في مجال مكافحة الإرهاب من جهة ومن جهة أخرى المصادقة على إجراءات الملائمة لتعزيز القدرات الإفريقية للقضاء على هذه الآفة، التي أضحت من بين أكبر التحديات على المستوى الإقليمي إنعقدت بالعاصمة الكينية نيروبي في سبتمبر 2014 أشغال قمة مجلس السلم والأمن للاتحاد الإفريقي.

خصص إجتماع نيروبي للقيام بمراجعة عميقة للوضع والجهود الجارية لمكافحة الإرهاب على ،من أجل الإستمرار في تطبيق جهودها لمكافحة الإرهاب وبكل أشكاله ومظاهره.³

ودعمت الجزائر تنصيب هيئة دائمة على مستوى الاتحاد الإفريقي تركز أساساً لمكافحة الإرهاب مع الإشارة إلى موقف الجزائر الثابت الداعي للتجريم ودفع دفع الفدية للحيلولة دون منع المجموعات الإرهابية والإمكانات والقدرات أو منع للاستمرار في أعمالها الإرهابية أو منح أي امتيازات سياسية لهذه الجماعات .

وإختتمت قمة رؤساء دول وحكومات البلدان الأعضاء في مجلس السلم والأمن للاتحاد الإفريقي بنيروبي بتوصية تعلقت بإنشاء صندوق إفريقي لمكافحة الإرهاب والتأكيد على عمل دولي موحد من أجل حرمان الجماعات الإرهابية والمتطرفة من كل دعم مالي مباشر أو غير مباشر.⁴

¹ أحمد مالك ،الجزائر تغلق حدودها مع ليبيا بسبب اشتباكات بين الجيش الليبي ومتمشدين الإسلاميين، ينظر إلى الرابط : [<http://www.ajazairess.com>] ، 20-04-2016 ، 16:45 سا.

² بوحنية قوي ،مرجع سابق ،ص04.

³ بولعراس بوعلام ،مرجع سابق ،ص40.

⁴ المرجع نفسه ،ص41.

المطلب الثاني: الجهود العربية والجزائرية للحد من الظاهرة.

إن الجريمة الإرهابية لما تمتاز به من خطورة أصبح من الصعوبة أن تواجهها الدول منفردة لذلك لجأت الدول العربية إلى خلق حالة من التعاون والتكامل الأمني لمواجهة ترمد الجريمة بما فيها الدولة الجزائرية، التي أعلنت في العديد من المرات عن استعدادها لتعاون لأجل وضع تجربتها في مجال مكافحة الإرهاب وتجنييد طاقتها تحت تصرف الأشقاء العرب للعمل سويا في مكافحة الإرهاب والوقاية منه وعلى بعث المخطط الأمني الموحد على صعيد الوطن العربي والذي يهدف إلى صيانة الوطن العربي في كل قطر من مجموعة الدول العربية .

أولا :تنسيق العمل العربي المشترك في مجال مكافحة الإرهاب :

مع إتساع دائرة العنف والنشاطات الإرهابية التي تتجاوز آثارها حدود الدولة الواحدة لتمتد إلى عدة دول مكتسبة بذلك طابع دولي ،ومع تصاعد هذه الأعمال وانتشارها في أرجاء الوطن العربي إرتفعت الأصوات داخل هذه الدول التي ابتليت بالإرهاب ومن ثم كان لابد من إيجاد حلول عربية موحدة .

أ -الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب :

صدرت الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب في القاهرة وبمقر الأمانة جامعة الدول العربية في 22 ابريل 1998م بعد التقاء مجلسي وزراء الداخلية والعدل العرب وتمثل الاتفاقية خلاصة الفكر العربي الأمني والقضائي لأنها صدرت ما ،على جهات أمنية وقضائية ،وبدا سريان الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب في 08 ابريل 1999م ودخلت حيز التنفيذ في 07ماي 1999¹ .

وهي تعد الخطوة الاولى من نوعها على صعيد العمل العربي المشترك وشكلت نقلة نوعية رائدة وموفقة في نطاق الجهود التي بذلها مجلس وزراء الداخلية والعدل العرب لمحاربة ظاهرة الإرهاب التي تهدد أمن وسلامة الشعوب العربية وقد وقع الإتفاقية وزراء العدل ووزراء الداخلية نيابة عن حكوماتهم² ،وقد مدّت الاتفاقية الأسس الكفيلة بالتعاون العربي لمكافحة الإرهاب .

¹ جبار علي صلاح ،"الجهود العربية لمكافحة الإرهاب"،مجلة الدراسات الدولية ،العدد46 ،ص115.

² علي بن فايز الجحني،أضواء على الإتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، (الرياض :أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ،

(1999)،ص275 .

شمل هذا التعاون المجال الأمني، سلسلة من التدابير لمنع ومكافحة الجرائم الإرهابية، و أيضا جوانب التعاون العربي في هذا المجال وتتعهد الدول المتعاقدة في هذا النطاق بعدم تنظيم أو تمويل أو ارتكاب الأعمال الإرهابية أو الاشتراك فيها بأي صورة من الصور طبقا للقوانين والإجراءات الداخلية، دون اتخاذ أراضيها مسرحا للتخطيط أو تنظيم أو تنفيذ الجرائم الإرهابية أو الشروع أو الاشتراك فيها بأي شكل، بما في ذلك منع تسلل العناصر الإرهابية أو استقبالها أو إيوائها أو تدريبها أو تسليحها¹ وتأمين الحدود والمنافذ، مع ضرورة تعزيز الإعلام الأمني لكشف خطورة الجماعات الإرهابية ومدى ضرورتها على المجتمع لكافة فعالياته.

أيضا تعهدت الاتفاقية بتعزيز تبادل المعلومات حول أنشطة وجرائم الجماعات الإرهابية وقيادتها وعناصرها وأماكن تمركزها، وتعهدهت الدول المتعاقدة لتنظيم المساعدة لمجال التحرك والقبض على الهاربين من المتهمين أو المحكوم عليهم بالجرائم الإرهابية .

وفيما يخص المخابرات تعهد الدول المتعاقدة على إجراء البحوث والدراسات لمكافحة الجرائم الإرهابية والتعاون من اجل توفير المساعدات التقنية المتاحة، بإعداد برامج أو عقد دوريات تدريبية مشتركة يكون الهدف منها تنمية القدرات العملية والعلمية ورفع مستوى أداء العاملين في مجال مكافحة الإرهاب².

بالإضافة إلى الجانب الأمني، فقد حددت الاتفاقية مجالات التعاون في الجانب القضائي وفيما ينطبق في هذا فان الدول العربية تشهد بتسليم المتهمين أو المحكوم في الجرائم الإرهابية إلى الدول الطالبة، وتقدم كل دولة موقعة على موقعة على هذه الاتفاقية كل مساعدة ممكنة في هذا الشأن³.

ب-الهيكل الإستراتيجية التعاونية العربية في المجال الأمني :

لاشك أن القواسم المشتركة المتوفرة في كل الدول العربية والرغبة الملحة لكل بلد عربي لبلوغ أفضل المستويات الأمنية من شأنها التفكير في الإنطلاق من المخططات الإقليمية الضيقة وغير المكتملة إلى مخطط عربي منسق وموحد، ولعل هذا المخطط يبني بالدرجة الاولى من خلال ما هو متواجد حاليا فقد أوصل الدول العربية مرتبات أداء متميزة وملحوظة .

¹ علي بن فايز الجحني، مرجع سابق، ص-ص، 276-277 .

² جبار علي صالح، مرجع سابق، ص-ص، 116-117.

³ علي بن فايز الجحني، مرجع سابق، ص 277 .

فبروز المنظمة العربية للدفاع ضد الجريمة أدى إلى وضع معالم المخطط الأمني و إخراجها إلى مكانة بفضل انعقاد المؤتمرات الدورية الميدانية وبحث المسائل الأمنية المشتركة وتسهيل الاتصالات بين وزارات الداخلية ووزارات الأمن العام¹، وفي هذا المجال دعا المدير العام للأمن الجزائري اللواء عبد الغني هامل إلى التعاون العربي - العربي لمكافحة الإرهاب بمناسبة الاحتفال بيوم الشرطة العربية المصادف لـ:14ديسمبر 2014 وقد أكد أن نجاح العربي القائم في المجال الأمني يتطلب التعاون المشترك.

و يسمح هذا الأمر بمعالجة العديد من القضايا الأمنية المشتركة تنفيذًا لعدد من الإتفاقيات والإستراتيجيات والمخطط الأمنية لمواجهة التحديات الأمنية للقرن الواحد والعشرين²، وأن وجود المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب يساعد أصحاب الخبرة والاختصاص الذين ينتسبون إليه في مختلف اهتمامات الخطة الأمنية مع ضرورة لجوء الدول العربية إلى دعم المخطط الاستراتيجي في الميادين الأمنية قصد توقي وقوع جرائم الإرهاب والتخريب³.

ويقوم المكتب العربي للشرطة الجنائية التابع للأمانة العامة للمجلس بمتابعة تنفيذ الدول العربية لهذه الإستراتيجية وإعداد تقرير سنوي بهذا الشأن يعرض على مجلس وزراء الداخلية في دورته العادية.

و من خلال هذا فقد تم إنشاء هياكل أمنية تعاونية نذكر من بينها:

1-المركز العربي للدراسات الأمنية: وهو مركز الأبحاث والدراسات والتدريب في مجال الأمن العربي وأكاديمية عربية لتهيئة القياديين في مجال الأمن العربي إذ يعتبر أفضل مؤسسة أمنية على المستوى العربي والدولي .

2-شعبة الاتصال: وهو ما نصّت عليه المادة 13 من النظام الأساسي لمجلس وزراء الداخلية العرب على إنشاء شعب اتصال في كل دولة عضو وتقر لها الدولة جهازها الوطني .

¹ محسن عبد الله، تطبيق الإستراتيجية العربية في الميادين الأمنية، (الرياض:جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، ط1 ، 1988)،ص78.

² عثمان لحياي، الجزائر تدعو إلى تعاون امني عربي لمكافحة الإرهاب، ينظر إلى الرابط: [http://www.alarabia.net/ar/morth-africa/algeia] ، 19-04-2016 ، 15:00 سا.

³ المرجع نفسه.

وتتكون شعبية للإتصال من ثلاث وحدات تتولى منها المهام الأمنية وهي:

- وحدة ملاحظة المحكومين والمتهمين: البحث عن الإرهابيين والقبض عليهم وتسليمهم .

- وحدة المعلومات: تختص هذه الوحدة بتزويد الأمانة العامة ومكانتها والمركز العربي للدراسات الأمنية بما يتطلب من بيانات ووثائق للحصول عليها من الجهات المختصة.

- وحدة الأمن والتسجيل والحفظ: تقوم بمهام ترقيم المراسلات والحفظ.

3- الاتحاد الرياضي العربي للشرطة : أنشئ مقره بغداد ويهدف هذا الاتحاد إلى تنشيط الحركة الرياضية

والعاملين في الأجهزة الأمنية العربية.¹

ج-المؤتمر العربي للمسؤولين في مكافحة الإرهاب :

من بين إجتماعاته التي عقدها نذكر اجتماع تونس خلال يومي 25-26 جويلية 2008 المؤتمر العربي الحادي عشر للمسؤولين عن مكافحة الإرهاب شاركت فيه الدول الأعضاء واعتمد خلاله عدد من التوصيات التي انتهت إليه العمل المعتمدة لتفعيل الإستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب وضرورة دعوة الدول الأعضاء إلى العمل على تعزيز علاقات التعاون الإجرائي بين الأجهزة الوطنية المعنية بالمكافحة ومنها الأمنية والقضائية والمالية ومواجهة تطور أساليب التنظيمات الإرهابية والأجيال الجديدة من الإرهابيين من خلال شن تشريعات خاصة بالمكافحة² ، ومعالجة المشاكل والأوضاع الإقتصادية والإجتماعية التي تساعد على تنامي جريمة الإرهاب وأيضا تعزيز علاقات التعاون مع كافة الدول والهيئات المعنية من خلال تبادل التجارب لهذا المجال³.

وإتخاذ الإجراءات الكفيلة بتحسين المجتمع ضد الإرهاب وضرورة الإهتمام بجيل الشباب وتوفير فرص العمل و التركيز على دور المؤسسات الإجتماعية في مكافحة الإرهاب ،والدعوة إلى الإهتمام بالمؤسسات الدينية والتربوية من أجل التوعية ضد الإرهاب⁴.

¹ حسين المحمدي،بوادي، الإرهاب الدولي بين التجريم والمكافحة،مرجع سابق ،ص-ص،153-154 .

² الأمم المتحدة:المكتب المعني بمكافحة الجريمة والمخدرات،"إراسة تشريعات لمكافحة الإرهاب في دول الخليج العربية واليمن، (فيينا:مكتب الأمم المتحدة، 2009)، ص12.

³ المرجع نفسه،ص13 .

⁴ المرجع نفسه،ص14.

وعقد اجتماع المؤتمر العربي الثامن للمسؤولين عن مكافحة الإرهاب في جويلية 2009 بهدف تعزيز الجهود الرامية إلى كشف أخطار الفكر المنحرف وتحقيق التعاون المطلوب، وتميز هذا الاجتماع أيضا بمشاركة مسؤولي وممثلي عن مختلف الدول العربية، من بينها الجزائر بتجربتها السابقة والتميزة في محاربه فضلا عن جامعة الدول العربية وجامعة نايف العربية، و يبقى في كل الاجتماعات الإسترشاد بالتجربة الجزائرية في هذا المجال مع كل أشكاله، الإطار الأمثل للتعاون العربي وسبل التصدي، وهذا كون الجزائر هي البلد الذي إستطاع لوحده طيلة عقد من الزمن أن يواجه الإرهاب الهجمي.¹

د-التعاون من خلال مجلس وزراء الإعلام العرب:

على صعيد مجلس وزراء الإعلام العرب فقد ناقش المجلس للمرة الاولى قضية الظاهرة الإرهابية وقرر ضرورة وضع آليات لمواجهة التطرف، وتحت مناقشة خطة لمواجهة الإرهاب تدعو إلى نوعية الرأي العام داخل الوطن العربي وخارجه بمخاطر مشكلة الإرهاب، وفي الدورة 28 للمجلس عام 1995 تصدرت قضية الإرهاب حول الأعمال وقد وافق المجلس خلال هذه الدورة على مشروع قرار قدمته الجزائر بعنوان: "قواعد سلوك للدول الأعضاء في مجلس وزراء الإعلام العرب لمكافحة الإرهاب والتطرف"، والذي أكد على التزام الدول الأعضاء بتقوية نشاطها في مجال الإعلام لمواجهة الحملات المضادة للعالم الإسلامي.²

وهنا كان ينبغي على الدول العربية التحدي للممارسات التي تتم بإسم الإسلام عن طريق مكافحة الفكر والثقافة والتربية مع شرح كل المضامين الصحيحة للدين الإسلامي كعقيدة وسلوك والسعي إلى ترسيخ قيم الاعتدال التي يدعو إليها الإسلام.³

¹ محمد صالح، المؤتمر العربي الـ12 حول مكافحة الإرهاب ينعقد اليوم بتونس: الإسترشاد بالتجربة الجزائرية الرائدة، ينظر إلى الرابط: [<http://www.djazaiass.com/elmassa/2253>]، 23-04-2016، 17:15، ص. 17.

² بطي الشامسي، "التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب"، مجلة الشرطة الإماراتية، العدد 357، 2000، ص 35.

³ الأمم المتحدة، المكتب المعني بمكافحة الجريمة والمخدرات، مرجع سابق، ص 14.

ثانيا: تكثيف الجهود الجزائرية في إطار التعاون العربي المشترك للقضاء على الإرهاب .

لقد عبرت الجزائر وخلال عدة الاجتماعات التي جمعتها مع الدول العربية الأخرى عن رغبتها بالاستعداد التام لتنسيق الجهود وسبل تعزيز التعاون في مجال مكافحة الظاهرة ومنها :

أ- الاجتماعات ضمن إطار مجلس وزراء داخلية العرب:

يعتبر مجلس وزراء داخلية العرب احد المحاور الأساسية لعملية التنسيق العربي -العربي في مواجهة الإرهاب¹ إذ أن مجلس وزراء الداخلية العرب هو الهيئة العليا للعمل العربي المشترك في مجال الأمن الداخلي بين الدول العربية في الوقت الحالي ويدخل مجلس وزراء الداخلية العرب في إطار المنظمات الدولية الأمنية المتخصصة التابعة لجامعة الدول العربية التي تهدف إلى التعاون والتكامل الأمني عربي²

من بينها أشغال الدورة 27 لمجلس وزراء الداخلية العرب بالعاصمة التونسية التي شاركت بها الجزائر وعرضت التجربة الجزائرية كمثل يقتدى به على حسب الظروف التي تم بها معالجته من أبعاده الأمنية والاجتماعية والدينية ،كإطار تدريبي للأمن وضباط الشرطة العرب ضمن محاربة الجريمة المنظمة في المدن بهدف استئصال جيوب الإرهاب، وبنفس الصدد إتفق وزراء الداخلية العرب في الدورة 32 للمجلس على ضرورة متابعة إستراتيجية لمكافحة الإرهاب ، وأهم ما يشار إليه هو ما أصدره المجلس هو :إعلان الجزائر الذي أدان الإرهاب بما فيها الأعمال الإرهابية الموجهة ضد الأقليات وسرقة الآثار وتدمير التراث وهذا كله يتجلى في إطار الشراكة بين كافة المجتمعات العربية ،من اجل تكوين مقاربة منسقة وشاملة³ ،و إقترحت الجزائر إنشاء لجنة عربية مشتركة تتكون من كوادر أمنية رفيعة المستوى تسهر على متابعة التوصيات المتفق عليها لتحديد إستراتيجية في التصدي للظاهرة⁴ .

¹ بطي الشامسي،مرجع سابق،ص36.

² حسنين المحمدي بوادي،مرجع سابق،ص152.

³ عثمان لحياني،وزراء الداخلية العرب يعتمدون إعلان الجزائر ضد الإرهاب ، ينظر إلى الرابط :

[<http://www.alarabiya.net/ar/arb-word>] ، 25-04-2016 ، 21:08 سا.

⁴ المرجع نفسه.

المطلب الثالث: التعاون الجزائري الغربي لمواجهة الإرهاب.

شهدت ظاهرة الإرهاب الدولي تطورات خطيرة في العقود القليلة الماضية جعلت منها خطرا حقيقيا تهدد المجتمع ككل وهذا ما عزز الاهتمام الدولي بهذه الظاهرة ولاسيما بعد 11 سبتمبر، وما تلاها من حرب عالمية ضد الإرهاب وبالنسبة للجزائر اعتبار تجربتها المهمة في مكافحة الإرهاب، لذا دخلت البلاد في تعاونيات أمنية مشتركة مع الدول الغربية الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية وهذا سعيا للحفاظ على المصالح المشتركة من التهديدات الأمنية .

أولا: التعاون مع الجانب الأوروبي ضمن نطاق الحوض المتوسطي .

لقد حثلت هذه الظاهرة مساحة واسعة ومهمة على الصعيد القانوني والأمني في أوروبا نظرا لاتساع خطورة العمليات الإرهابية والتي تفاقمت على مر السنوات القليلة الماضية، وبالتالي اتخذت الدول الأوروبية تدابير وقائية لتحمي نفسها من التهديد الإرهابي والتي تمس بدرجة الاولى مبادئها واستقرارها الأمني¹ .

وقد شهدت أوروبا منذ سنوات عديدة الهجمات الإرهابية ذهب ضحيتها العشرات من الأوروبيين كانت محلية مثلا في: إسبانيا عام 1987، إيطاليا عام 1980، العاصمة النرويجية عام 2011، وإلى غاية ظهور تنظيم القاعدة شهدت أوروبا هجمات كبيرة نفذها أشخاص يعتقدون مبادئ تنظيم القاعدة مثلا تفجيرات مدريد بإسبانيا التي أودت بحياة 191 شخص².

وبهذا السياق أكد اجتماع قمة الحلف الأطلسي و إعتبارا من سنة 1990م على تبني مذهب استراتيجي يقتضي تحويل وظيفة الحلف إلى إيجاد أدوات جديدة متعلقة أكثر بحفظ السلم عبر العالم مع الأخذ بعير الاعتبار مختلف التهديدات والتحديات الأمنية البارزة، والإقرار أن اكبر مهدد للأمن الدولي عموما والأمن الحلف الأطلسي هو تنامي الظاهرة الأصولية الإسلامية المسلحة، و انتشار الحركات الإرهابية في الجزائر وتطورها إلى قتل الرعايا الأجانب ومن اجل احتواء الخطر أطلق الحلف مبادرته للحوار المتوسطي .

¹ رنا مولود سبع "، ماهية الإرهاب وتأثيره على واقع حقوق الإنسان :فرنسا وبريطانيا نموذجا"، مجلة دراسات دولية، العدد 49 بغداد، 2011، ص 155 .

² سكاى نيوز عربية: أبو ظبي، هجمات دامية في أوروبا الغربية، ينظر إلى الرابط: [http://www.sky new arabia.com/web/article/826816]، 24-03-2016، 01:03 سا.

من بينها تنشيط منظمة غرب أوروبا وإنشاء الحوار السياسي - الأمني بين مجموعة 5+5 الذي سرعان ما تحول فعليا لمنبر في إيجاد الحلول المناسبة لإدارة الأزمات المشتركة.

ومن جهة ثانية من اجل احتواء المصادر البنوية من عجز تنموي وضعف في الديمقراطية بادر الاتحاد الأوروبي من خلال مؤتمر برشلونة 1995 ولقد كان واضحا أن المشروع قام على تشجيع البلدان المتوسطية عن طريق الشراكة مع أوروبا وإدماجها في سياق التقدم والاستقرار، وصولا إلى تبني المجلس الأوروبي في قمة 14 مارس 2008 الاتفاق الألماني-الفرنسي بإنشاء هيكل جديد يدعى "عملية برشلونة الاتحاد من اجل المتوسط" ورئاسة و مشتركة شمال- جنوب وأمانة عامة دائمة وذلك ما تم بالضبط في قمة باريس المؤسسة للاتحاد¹.

وقبل هذا الإجتماع وبعد مؤتمر برشلونة الذي أرسى قواعد العلاقات الجديدة، من اجل المصالح المشتركة عقد إجتماع في باليرمو بايطاليا في جوان 1998م، و كذلك المؤتمر الوزاري الثالث لبلدان أوروبا والبحر الأبيض المتوسط الذي عقد في: تغارت في ابريل 1999م، مما أعطى حافزا سياسيا للعلاقات في المنطقة وتضمن نهجا شامل ومتوازي ومتعدد الأبعاد للمضي قدما في مجالي مكافحة الإرهاب وتكريس ميثاق السلام والاستقرار في المنطقة على المعركة الشرسة ضد التجارة غير المشروعة في الأسلحة الخفية التي تؤدي إلى تفاقم الصراعات وتشجع الإرهاب والجريمة الدوليين.²

ومن جهة أخرى أبدت الجزائر تأييدا تاما للأهداف والإجراءات المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة رقم 38-55* المؤرخ في نوفمبر 2000 تحت عنوان: "تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط" وهذا من اجل الاشتراك الدائم في جميع المشاريع الرامية لتحقيق الأمن والسلام في المنطقة .

وعقد في الجزائر العاصمة في 20-24 جوان 1999 المؤتمر الخامس لوزراء داخلية بلدان غربي البحر الأبيض المتوسط بمشاركة اسبانيا -إيطاليا-البرتغال- تونس - ليبيا- فرنسا .

¹ جمال عبد الجواد سلطان، الدول العربية والإتحاد من اجل المتوسط، (عمان: دار فضاءات للنشر، 2010)، ص71.

² "الجمعية العامة لتعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط"، تقرير الأمين العام للأمم المتحدة، دورة 56، 2001، ص-ص 02-03.

* القرار 38-55: إتمدته الجمعية العامة في دورتها 45 مطالبة بذلك جميع دول المنطقة المتوسطية بتكثيف تعاونها لمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله، وللمزيد من المعلومات ينظر إلى:

[http://www.un.org/arabic/documents/GADocs/56/A_56_153] .

وبعدها عقد المؤتمر السادس في برشلونة في جوان 2000، الذي دعا إلى تعزيز التعاون والأمن في منطقة البحر الأبيض المتوسط¹، وفي قمة الاتحاد الأوروبي عام 2002 باسبانيا، أعلن انه سوف يركز على الحوار السياسي مع دول ثالثة في الحرب على الإرهاب حتى يعزز القدرة على الاستجابة الفعلية للخطر الدولي للإرهاب وقد إختار الإتحاد الأوروبي بالتشاور مع لجنة مكافحة الإرهاب في الأمم المتحدة تقديم المساعدات الفنية اللازمة وانطلاق بعثات التقييم نهاية عام 2002 وبداية 2003 وتم تضمين الفقرات المناهضة للإرهاب في إتفاقيات مع تشيلي والجزائر ومصر ولبنان بنهاية قمة الإتحاد الأوربي لسنة 2003.²

أ- التعاون الجزائري -الفرنسي في مكافحة الإرهاب والقضايا الأمنية :

أصبحت ظاهرة انتشار وزيادة العمليات الإرهابية على المستوى الوطني والدولي دافعا للكثير من الدول الأوروبية ومنها فرنسا لاتخاذ الإجراءات معينة لتأمين أمنها وامن مجتمعها.³

وقد وضعت الجزائر وفرنسا ورقة طريق طموحة تستجيب للإرادة المشتركة والمتمثلة في ترقية مستوى العلاقات وقدرات البلدين، وجاء في البيان المشترك للدورة الاولى للجنة المشتركة رفيعة المستوى الجزائر -فرنسا والمنعقدة في الجزائر شهر ديسمبر 2013 و هذا من أجل دراسة الأوضاع المشتركة ومحاربة الجريمة المنظمة بأبعاها الجيو أمنية وإستخباراتية تعاونية⁴، ولعل أبرز ما يمكن ذكره جراء هذا التعاون هو قرار الجزائر السماح للطيران الحربي الفرنسي بإختراق أجوائها سنة 2013 بهدف القضاء على سيطرة الجماعات الإرهابية في شمال مالي، وتضمن القرار أيضا بالسماح للطائرات الجوية الفرنسية بحق التزود بالوقود في الحالات الطارئة والذي تم بعد مشاورات ومفاوضات تم التنسيق فيها في خريف 2012.⁵

¹الجمعية العامة لتعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط، مرجع سابق، ص-ص، 04-05 .

² رونالد كريلينستن، **مكافحة الإرهاب**، تر: أحمد التيجاني، (أبوظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، ط1، 2011)، ص214 .

³ رنا مولود سيع، مرجع سابق، ص179 .

⁴ المكان نفسه.

⁵ محمد بن أحمد، "الدور الجزائري في حرب فرنسا شمال مالي: القصة الكاملة لفتح المجال الجوي أمام الطائرات الفرنسية"، **جريدة الخبر**، ينظر إلى الرابط :

[<http://www.elkhabar.com/press/article/48498/sthash.vutydm.zkju7dc.dpbs>] ، 22-04-2016،

ثانيا: التعاون مع الجانب الأمريكي في المجال الأمني.

مثل يوم 11 سبتمبر 2001 فارقة في تطوير الإرهاب و جهود مكافحته، ففي هذا اليوم تعرضت الولايات المتحدة الأمريكية لهجوم إرهابي إستهدف العمق الأمريكي في سابقة هي الأولى من نوعها في تاريخ أمريكا الحديث، و قد تسبب هذا الهجوم الذي إتهم تنظيم القاعدة بتنفيذه في قتل أكثر من ثلاثة أضعاف نحبهم في مجمل الهجمات الإرهابية خلال السنوات الثلاثين الماضية، و قد مهدت هذه الهجمات الإرهابية لتحويلات إستراتيجية كبيرة على الساحة الدولية، ليس فقط على صعيد إستراتيجيات الأمن القومي للقوى الدولية، و لكن على صعيد تفاعلاتها أيضا كلها، و رسم حركتها، حيث كشفت هذه الهجمات عن مدى قوة التنظيمات الإرهابية وإنتشارها، وقد أحدث قطيعة للإرهاب التقليدي و أدخل العالم مرحلة جديدة أطلق عليها مرحلة فرط الإرهاب.¹

أ - الإستراتيجية الأمنية الأمريكية لمحاربة الإرهاب ضمن النطاق الإقليمي للجزائر:

نظرت القيادة الأمريكية للإرهاب كبوابة للدخول بسياسات أمنية في إفريقيا و خاصة في الصحراء، وفي المحاور الأساسية المحيطة بالمجال الإفريقي الصحراوي، و قد تدخلت أمريكا في هذه المحاور بسياسات و برامج أمنية خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 متعددة الأوجه، طوال سنوات عدّة هدفها هزم التنظيمات الإرهابية عبر تعزيز القدرات الإقليمية لمكافحة الإرهاب و توثيق التعاون بين قوات الأمن و تعزيز الديمقراطية و تشويه سمعة الإرهاب، و تقوية العلاقات الثنائية العسكرية بين الولايات المتحدة الأمريكية و دول المنطقة²

فقد جعلت الحرب الأمريكية على الإرهاب في المجال الإقليمي الإفريقي من بين المناطق الإستراتيجية المهمة في العالم، التي يجب التركيز عليها خاصة منطقة الصحراء و الساحل بعد تحولها ملاذا لتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي³، و قد تمّ تخصيص برنامج أمني و عسكري لمنطقة الساحل و الصحراء و هو خطوة أمريكية في إتجاه إعادة تحديد الجغرافيا الأمنية في إفريقيا و أمركة المقاربات الأمنية فيها.⁴

¹ فتوح أبو الذهب، مرجع سابق، ص 36.

² كريم مصلوح، الأمن في منطقة الساحل و الصحراء في إفريقيا، (أبو ظبي: مركز الإمارات للبحوث والدراسات الإستراتيجية، ط1، (2014)، ص - ص، 233 - 235.

³ ظريف شاكر، مرجع سابق، ص 151.

⁴ كريم مصلوح، مرجع سابق، ص 234.

فقد قدّم مكتب مكافحة الإرهاب بوزارة الخارجية الأمريكية مبادرة عموم الساحل (PSI) و ذلك بتاريخ: 07 نوفمبر 2002، وأستهدفت أربع دول دول هي : مالي - موريتانيا- النيجر - تشاد ، بهدف التعاون و دعم الإستقرار الإقليمي،و إنتهت مبادرة عموم السلام (PSI) في ديسمبر 2004 ،و إستطاعت أن تحقق نجاحات ومن أكبرها إلقاء القبض على عبد الرزاق البار*،الذي سلم إلى الحكومة الجزائرية عام 2004¹ ،و إنطلقت هذه العملية بميزانية قدرها ستة ملايين دولار أمريكي في العام الأول لتبلغ 7.75 ملايين دولار في العام الثاني وركزت على دولة مالي بتخصيص نحو 475000 دولار لها.

وقد سارع الكونغرس الأمريكي عام 2003 و تحت رعاية مركز الإستراتيجية و الدراسات الدولية (CSIS)لتنظيم مؤتمر حول طبيعة التحديات التي تواجه الولايات المتحدة الأمريكية في إفريقيا و تلا هذا ،تقرير ثاني في شهر جويلية 2004 و الذي تحدث صراحة عن تعاظم التهديد الإرهابي في القارة الإفريقية ،وكانت هناك أيضا مبادرة في جوان 2005 .

هدفت إلى مساعدة حكومات المنطقة لتحسين ،السيطرة على أراضيها إنطلاقا للطبيعة الصحراوية للإقليم حتى لا يصبح ملاذا للإرهابيين بناء على تنمية القدرات المحلية والتعاون بين حكومات المنطقة ،وإمتدّ مجال المبادرة جغرافيا بضمّ دول من شمال و غرب إفريقيا : الجزائر - تشاد- مالي - المغرب- النيجر -السنغال- نيجيريا- تونس - ليبيا،و تم إحلال شراكة مكافحة الإرهاب عبر الصحراء ،و هي تميزت كونها أفضل تمويلا ب:100 مليون دولار سنويا لمدة 5 سنوات تمتد من 2007- 2013 ، وأعلن جورج بوش في 6 فيفري 2007 رسميا عن إنشاء قيادة جهويّة لإفريقيا يسمح للولايات المتحدة بتطوير مقاربة أكثر فعالية من خلال القوات الأميركية أفريكوم* على مستوى القارة.²

* عبد الرزاق البار: إسمه الحقيقي عمار الصايبي ،مواليد عام 1966 بقالة،إلتحق بالجماعة المسلحة ،وأصبح واحداً من العشرين ناشطاً ضمن الكتبية الخضراء التي تضم أخطر عناصر الجماعة المسلحة ،ثم تحول إلى الجماعة السلفية التي شارك في تأسيسها رفقة حسان حطاب ،ووصف كواحد من أخطر المتشددين ، وللمزيد من المعلومات ينظر إلى: http://daharchives.alhayat.com/issue_archive/Wasat%20magazinee/2014/11/08 .

¹ بويبية نبيل،مرجع سابق، ص-ص،113-114 .

*أفريكوم: القيادة العسكرية الأمريكية في إفريقيا ،وهي وحدة مكونة من القوات الأمريكية مع 53 دولة ،و بدأت نشاطها رسميا في 2008 للمزيد من المعلومات ينظر إلى: [القيادة_العسكرية_الأميركية /.../ <https://ar.wikipedia.org/>] .

² ظريف شاكر،مرجع سابق، ص153.

ولقد تدخلت الولايات المتحدة الأمريكية في تصنيف الحركات الإرهابية الأساسية في منطقة الصحراء ومن بينها تصنيف الجماعة السلفية للدعوة و القتال بعد العمليات التي قام بها زعيم هذه الجماعة عماري صيفي ،على أنها تمثل تهديدا إقليميا و قاريا،و يخول هذا التصنيف بأنه ذا تهديد إقليمي و قاري للسلطات الأمريكية للتدخل لمحاربتها و إستهدافها و تفعيل حضورها الأمني.¹

ب- مظاهر التعاون الأمني الجزائري - الأمريكي:

لم تستطع الولايات المتحدة الأمريكية أن تنتشر بشكل مباشر في المنطقة الصحراوية الصعبة ،و لكنها دعمت جهودها بالحضور في البحر الأبيض المتوسط و بالتعاون الأمني المباشر مع بلدان شمال إفريقيا من خلال لجنة مشتركة مع الولايات المتحدة الأمريكية و الجزائر ،حيث تمّ إطلاق برنامجه في أكتوبر 2012 ،حيث سبق للولايات المتحدة الأمريكية أن شاركت في مناورات ثنائية في الجنوب الجزائري ،و قد إستفادت الجزائر من دبلوماسيتها في المنطقة للمحافظة على مستوى من الوضع القائم ،و المراهنة على حدوث تطورات أو أحداث غير محسوبة تصّب في صالحها.²

عكفت السلطات الأمريكية من خلال القيادة الإفريقية للجيش "أفريكوم" على دعم قدرات وحدات من الجيش الجزائري في مجال مكافحة الإرهاب و الحرب اللامتوازية ،حيث أسندت مهمة التكوين و التأطير لمجموعة الثالثة للاتصالات المتخصصة في مجال الدفاع و الأسلحة ،و لاسيما المتفجرات ،أنشأت تفريغ مجموعة لوكهيدمارتن * ،حيث وفرت دورات تكوين و تدريب متخصصة تهدف إلى دعم قدرات التحليل و الوقاية من العمليات الإرهابية لاسيما التي تستخدم المتفجرات التقليدية و تختص الشركة الأمريكية المختصة في القيادة المسيرة بالكمبيوتر والتحكم والاتصال ،والإستعلام العسكري و المراقبة والإستطلاع و هذه الآليات تسمح للوحدات العسكرية بتنسيق عملياتها بفعالية ،يندرج عملها في سياق التقارب العسكري الجزائري في مجال مكافحة الإرهاب،وأشرف خبراء أمريكيون على ثماني دورات تكوينية في الجزائر سنتي 2010 - 2012 لدعم مساعيها في مكافحة الإرهاب .

¹ ظريف شاكر،مرجع سابق ،ص239.

² المرجع نفسه،ص236.

* **لوكهيد مارتن**:شركة أمريكية للصناعات العسكرية ،وهي أكبر الشركات في العالم ،تقوم بتصنيع الطائرات ،منها طائرة تستخدم تقنية التخفي من الرادار ،و التي أدخلت الخدمة في سلاح الجو الأمريكي تحت إسم "إف117 نايت هوك" للمزيد من المعلومات ينظر إلى: [https://ar.wikipedia.org/wiki/لوكهيد_مارتن] .

تم الإشراف من قبل خبراء من الجانبين على ورشات عمل في إطار برنامج المساعدة ضد الإرهاب (إي.تي.أي) لمساعدة أجهزة الأمن الجزائرية على تطوير إستراتيجيات وإجراءات مكافحة الإرهاب .

يعكس هذا التوجه الأمريكي لدعم القدرات العملياتية للجيش الوطني الشعبي، و الرغبة في التعامل مع معطيات ميدانية لحروب الجيل الجديد خصوصا مع القلق الذي إنتاب واشنطن من تداعيات الوضع في الساحل و الصحراء¹، وقد شاركت الجزائر و التي تعتبر من البلدان العشرة التي تشملها شراكة مكافحة الإرهاب عبء الصحراء والولايات المتحدة الأمريكية في مناورات فليتوك (FLINTLOK) السنوية في الفترة من 28 أكتوبر إلى 20 نوفمبر 2009 وهي تدريبات موجهة لتطوير إقتسام المعلومات في الصحراء .

مع رفع الجهود والعمل المشترك بين قوات الأمن و الإستخبارات للبلدان الشريكة و تدريب الوحدات العسكرية وكان مركزها في روتا بإسبانيا ،و تنشط الجزائر لإظهار طموحاتها من أجل قيادة إقليمية لمكافحة الإرهاب وهو العمل الذي تشجعه الولايات المتحدة الأمريكية في شمال إفريقيا و الساحل .

وبعدّ التنسيق بين الجزائر و دول الساحل الثلاث المتداورة لها من صميم الدعوة الأمريكية ،كتلك التي قدّمها الرئيس باراك أوباما في الإستراتيجية القومية ،إزاء ما يتعلق بمكافحة إرهاب القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي في يونيو 2011 ،و قد عرفت المساعدات الأمنية الموجهة للجزائر إرتقاعا ملحوظا ،ففي عام 2000 بلغت 115000 دولار أمريكي ،و في عام 2010 بلغت 1.7 مليون دولار ،ضمن شراكة مكافحة الإرهاب عبر الصحراء المقدّمة من الولايات المتحدة الأمريكية في إطار برنامج المساعدة الثنائية.²

وأسفر التعاون الثنائي الإستخباراتي المعلوماتي على تفكيك العديد من شبكات الدولية للإرهاب ،و تجميد حسابات بنكية لتمويل الجماعات الإرهابية ،و ذلك بقرار من الخزانة الأمريكية و الذي تركّز حول تجميد الأرصدة المالية لأربعة قياديين في تنظيم القاعدة من ضمنهم فرع القاعدة ببلاد المغرب الإسلامي و ذلك بطلب من الجزائر .³

¹ حفيظ صواليلي، "برنامج أمريكي لدعم قدرات الجيش الجزائري: يشمل مكافحة الإرهاب والحرب اللامتوازية"، جريدة الخبر، الجزائرية، العدد 233، 28-7-2013، ص 03.

² كريم مصلوح، مرجع سابق، ص-ص، 124-125.

³ يس حمدي، "تنظيم القاعدة ليس قويا وإنما الضعف يكمن في مستوى التصدي له"، يومية الخبر الجزائرية، العدد 02، 29/12-2008، ص 02.

وضمن نفس السياق عقدت مجموعة الدول الصناعية الكبرى الثماني و على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية الموضوعات الرئيسية المتعلقة بالإرهاب على المستوى السياسي و خاصة في القمم الست: قمة كندا 2002- قمة فرنسا 2003- قمة إسكتلندا 2005- قمة روسيا 2006- قمة ألمانيا 2007 ، حيث ركزت هذه القمم على الدعوة لقمع الإرهابيين¹ ، وقد طالب الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة خلال قمة كندا التي عقدت شهر جوان 2010 بضرورة تحمل مجموعة البلدان الثمانية مسؤوليتها في محاربة ظاهرة الإرهاب ، داعيا إلى تقديم الدعم اللوجستيكي، والتأييد السياسي لمواقف الإتحاد الإفريقي و التحذير من تحول منطقة الساحل إلى فضاءات لتوسع المدى الإرهابي نحو مناطق العالم.²

وقد باتت الولايات المتحدة الأمريكية حليفا تقليديا للجزائر في ملف مكافحة الإرهاب عبر اللقاءات الدولية المختلفة التي تعقد لدراسة مخاطر القاعدة و تهديدات الجماعات المسلحة عبر العالم.

وتعمل الجزائر على تقوية دورها الإقليمي، مع رفعها شعار رفض تدخل الأطراف الخارجية ، حيث رفضت الجزائر من جهتها بوضوح استضافة قيادة الأركان الأمريكية "أفريكوم"، رغم أنها حسب الرؤية الأمريكية تعتبر "دولة محورية" في القارة الإفريقية، ولها دور كبير في الحرب العالمية ضدّ الإرهاب، ولم تفلح الزيارات الرسمية ل: وزير الخارجية السابق كولن باول، ووزير الدفاع السابق دونالد رامسفيلد، و أيضا زيارة وروبرت مويلر مدير مكتب التحقيقات الأمريكية (FBI)، و أيضا وزيرة الخارجية الأمريكية السابقة كوندليزا رايس للجزائر في إقناع قيادتها السياسية بقبول هذا المقترح.³

¹ كريم مصلوح، مرجع سابق، ص125.

² سهام مسيعد، "بوتفليقة يطالب مجموعة الثماني بتحمل مسؤوليتها في محاربة الإرهاب"، جريدة الأحرار، ينظر إلى الرابط: [<http://www.djazairss.com>]، 25-04-2016 ، 21:00 سا.

³ بوحنية قوي، الجزائر و الإنتقال إلى دور اللاعب الفاعل في إفريقيا، مرجع سابق، ص09.

خاتمة الفصل

يمكن أنه إستطاعت الجزائر أن تصنع لنفسها إدارة ذاتية لأزمته الأمنية في مجال مكافحة الظاهرة الإرهابية، بالتركيز على التنسيق بين كل الأطراف الفاعلة في المجتمع بما فيها أفرادها المجندين من مصالح الأمن ودور المواطنة مع رسم خطط مدروسة لمواجهة بأقل الأضرار والخسائر فقد عرفت تطورا متسارعا لتتكيف مع الأزمات وإعتمدت القوانين التصالحية للمعالجة الأمنية في فترة الإرهاب، مما ساهم في نزول العديد من المسلحين للإستفادة من العفو وهذا أكدت إحصائيات لمختصين مما أدى إلى فعالية تلك السياسة المرسومة ، وقد حققت القوات العسكرية عدة إنتصارات كانت موجعة بالنسبة للإرهابيين على أراضيها مما خلق عدم توفر مناخ يضمن نشاطهم داخل الحدود الجزائرية ، و برزت بعض الجماعات المسلحة المتبقية بنشاطها إلى التوسع في دول الجوار وخصوصا في منطقة الساحل الإفريقي والصحراء الكبرى بإتخاذها معقلا لها ومحورا لتحركاتها بعد أن كانت خارطتها تضم معاقل داخل التراب الجزائري ، و إتجهت الآليات الجزائرية في ظل هذه الظروف الجديدة بتحويل الحرب على الإرهاب ضمن السياق الإقليمي بأكثر فاعلية بالأخص دول جوار تونس و ليبيا و مالي .

وأصبح نموذج الخبرة الجزائرية الرائدة في محاربة الإرهاب و بحكم التجربة طيلة سنوات ،مطلوبة من طرف دول عربية وحتى أجنبية كالإتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية التي أشادت بما تملكه الجزائر من خبرات تمكنها من المساهمة في بناء خارطة الأمن والاستقرار في المنطقة التي تشمل مصالحها .

من خلال هذه الدراسة العلمية إتضح لنا أن مفهوم الإرهاب لقي معالجات متعددة وفق مقاربات مختلفة علميا وأكاديميا وسياسيا و إيديولوجيا ،إضافة إلى أن مساحة تأثير الظاهرة تعدّت كلّ الوحدات السياسية في العالم،وبناء على ذلك ونتيجة لمجمل لما تمّ التطرق له نستنتج الآتي :

1- أنّه ليس هناك اتفاق واضح ومحدد فيما بين المختصين حول المفهوم هذا كونه يتداخل بين عدة مفاهيم أخرى قريبة منه في المعنى.

2- يرتبط الإرهاب في مجمله بمجموعة العوامل التي تساعد على تغذيته وإنتشاره على كامل الأصعدة.

وبتسليط الضوء على مسار ظاهرة الإرهاب في الجزائر ومكافحتها وهذا موضوع الدراسة، أن سياق العنف السياسي يرتبط بجملة من الأسباب ، تمت بلورته في العمل المسلح وشهد تصاعدا و توسعا لنشاطه ، فقد حولت أزمة التحول الديمقراطي التي أنتجتها أحداث أكتوبر ،وتشكل التعددية الحزبية إعتبارا من إعلان نص دستور 1989 على تأسيسها الأوضاع ، فعوض أن تنتقل الجزائر من حالة الإنفتاح و الإستقرار السياسي إنجر بدلا من ذلك الدخول في حالة الصراع والعنف والتعصب الذي إتجه مساره نحو تصعيد العمل المسلح ضد السلطة والشعب،لذا كان حجم التحديات الأمنية كبيرة أمام الجزائر لتسارع في انتهاج عدّة سياسات وسبل مبنية على وجهة مقاربتها المتعددة على كافة الأصعدة ، لمعالجته مخلفات الأزمة والقضاء على الإرهاب عبر:

1-إبتداء من نهاية 1992 وبداية 1993مومع تصاعد ذروة العمل الإرهابي وتكاثر نشاطاتها آلت السلطة بالتركيز في هذه الفترة على المؤسسة العسكرية الأمنية وخصوصا الجيش الوطني الشعبي بهياكله الذي أعطى مساهمة كبيرة في قمع الأعمال الإرهابية و استطاع أن يحقق مكاسب عبر الانتقال من وضع الدفاع إلى وضع الهجوم والحرب على المعازل الإرهابية خصوصا مع بداية عام 1995.

2-إلى جانب التأكد أن الإجراءات الأمنية والعسكرية وحدها لا يمكن أن تخفف الإرهاب وحدته ،لذا وجب على السلطة التسريع في البحث عن الأسباب المهيأة و الجاذبة للعمل الإرهابي و محاربتها، خصوصا الأوضاع الإقتصادية والإجتماعية فلزم على السلطة تجفيف منابعه التمويلية عبر القيام بجملة من الإصلاحات التي تنعكس آثارها إجتماعيا فساهمت على تحسين مختلف المؤشرات الاقتصادية وهياكلها القاعدية .

3- قد لعبت المواجهة الإعلامية المتبعة من قبل الدولة دورا أساسيا في توضيح الصورة لمجريات الأمور ومع خطورة الأخبار وخصوصا الصحفية حيث تم التوجه لإحتواءها بما يتناسب مع الوضع الأمني للجزائر .

4- لم تكتفي الجزائر بهذا المقدار وحسب بل انتهجت أسلوب آخر هو المسلك القانوني عبر تشريعات كان بدايتها تشديد الإجراءات العقابية الصارمة من خلال أحكام الإعدام والسجن المؤبد وإنشاء المحاكم الخاصة ثم اللجوء إلى أسلوب التخفيف من العقوبات والعفو وإدماج كل من تاب من الجماعات المسلحة وإستفادته من قانون الرحمة 1995، ليتلوه إجراءات قانون الوئام المدني كمشروع عفو طرحه الرئيس عبد العزيز بوتفليقة خلال سنة 1999، ليتبعه بعد ذلك ميثاق السلم والمصالحة الوطنية عام 2005 لما سمي بحل المأساة الوطنية وتعزيزا أكثر لقانون الوئام و تكملة النقائص، وبهذا ساهمت هذه القوانين بشكل كبير في تراجع العمل الإرهابي.

وفي الأخير يمكن القول أن المقاربة الجزائرية في محاربتها للإرهاب عبر هذه الأساليب والسياسات والمجهودات إرتكزت على فهم جيد للظاهرة و الوقوف على أسبابها على الرغم من كونها لاقت صعوبة للإنسجام مع الوضع الأمني الجديد في البداية، إلا أن السلطات تداركت الموقف و سرعان ما حققت نتائج إيجابية، مما أدى إلى تراجع العمليات المسلحة في السنوات الأخيرة، ونالت هذه المقاربة إستحسان نظرائها من الدول، وأصبحت الجزائر كمرجع أساسي في مثل هذه القضايا، مما جعلها تفرض نظرتها و تطرح مجال خبرتها لحد كبير فيما ما يوصف بالحرب على الإرهاب على إقليمها الذي يشهد مستجدات أمنية بارزة نتيجة تصاعد النشاط الإرهابي فيه والذي يستوجب مكافحته عبر تفعيل إتفاقيات وتعاون مشترك قائم ضمانا للأمن والاستقرار.

خاتمة

أولا :القرآن الكريم .

ثانيا : حديث نبوي لصحيح مسلم.

ثالثا:الوثائق الرسمية.

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،الجريدة الرسمية ،العدد14،صادرة 03ابريل 1990،الجزائر .

- _____ ، _____ ،العدد70،الصادرة 30سبتمبر1992،الجزائر .

- _____ ، _____ ،العدد 25،صادرة 19 ابريل ،1993،الجزائر .

- _____ ، _____ ،العدد 11،الصادرة 25فيفري 1995،الجزائر .

- _____ ، _____ ،العدد 11،الصادرة 25فيفري 1995،الجزائر .

- _____ ، _____ ،العدد 46 ،الصادرة في 13 جويلية 1999،الجزائر .

- _____ ، _____ ،قانون استعادة الوثام المدني،العدد 46،الصادرة 13جويلية 1999،الجزائر .

- _____ ، _____ ، قانون رقم 13 -08،يتضمن قانون المالية لسنة 2014،العدد 68

المؤرخ في: 30ديسمبر 2013.

- _____ ، _____ ،قانون رقم14-10، ،يتضمن قانون المالية لسنة 2014،العدد 8، المؤرخ

في31ديسمبر 2015.

رابعا:الكتب.

- أبو جرة سلطاني ، جذور الصراع في الجزائر،(الجزائر:دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع،ط2، 1999).

- إبراهيم الحيدري ،سيسيولوجيا العنف و الإرهاب،(بيروت:دار الساقى ،ط1، 2015).

- إبراهيم بسيوني عميرة ، المنهج وعناصره ، (الاسكندرية : دار المعارف، ط3، 1991) .

- أحمد طيار رفعت،الإرهاب الدولي،(باريس:مركز الدراسات العربي- الأوروبي،ط1، 1998).

- أحمد يوسف التل ،الإرهاب في العالمين العربي والغربي ،(عمان دائرة المكتبة الوطنية ،ط1، 1998).

-أحسن بوسقيعة ،الوجيز في القانون الجزائري العام ،(الجزائر :دار هومة لنشر ،ط2، 2004).

- أسامة محمد بدر، مواجهة الإرهاب في التشريع المصري والمقارن، (مصر:النسر الذهبي للطباعة، 2000).
- أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 1978).
- إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، الإرهاب و محاربته في العالم المعاصر، (موقع كتنبي، د ت ن).
- أكرم نشأت إبراهيم، القواعد العامة في قانون العقوبات المقارن، (بغداد:مطبعة الدار الجامعية، 1998).
- العياشي وقاف، مكافحة الإرهاب بين السياسة و القانون، (الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2006).
- اليمين زرواطي، التجربة الجزائرية في مكافحة الإرهاب 1978-2008، (لندن: مطبوعات إي- كتب، ط1، 2014).
- الياس بوكراع، الجزائر الرعب المقدس، ترجمة: خليل أحمد خليل، (بيروت: دار الفارابي، ط1، 2003).
- أودنيس العكرة، الإرهاب السياسي في أصول الظاهرة وأبعادها الإنسانية، (بيروت: دار الطليعة، 1983).
- بنجامين ستورا، تاريخ الجزائر بعد الاستقلال 1962-1988، ترجمة: صباح ممدوح كعدان (دمشق: الهيئة العامة السورية للكتاب، 2012).
- تسيير أبو عرجة، دراسات في الصحافة والإعلام، (عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، ط1، 2000).
- جلال الدين محمد صالح، الإرهاب الفكري: أشكاله و ممارساته، (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2008).
- جمال عبد الجواد سلطان، الدول العربية والاتحاد من اجل المتوسط، (عمان: دار فضاءات للنشر، 2010).
- حسنين محمدي البوادي، الإرهاب الدولي بين التجريم و المكافحة، (الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2005).
- _____، الإرهاب النووي: لغة الدمار، (الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2007).
- _____، حقوق الانسان بين مطرقة الارهاب وسندان الغرب، (الاسكندرية: دار الجامعي، 2004).
- حمدي أبو فتوح عطيفة، منهجية البحث العلمي و تطبيقاتها في الدراسات التربوية و النفسية، (مصر: دار النشر للجامعات، ط1، 2002).
- ذياب موسى البداينة، التنمية البشرية والإرهاب في الوطن العربي، (الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية،

- ط₁، 2010).
 - رونالد كريلينستن ، مكافحة الإرهاب ، ترجمة: احمد ألتيجاني، (أبو ظبي:مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، ط₁، 2011).
 - شوقي عماري، الجزائر: الانتفاع من الإرهاب في ظل حروب عادلة العنف والسياسة والعمل الإنساني ‘ (أبو ظبي :مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، ط₁، 2005).
 - صالح محمد ابو جادو ،علم النفس التربوي، (عمان: دار ميسرة للطباعة، 2003) .
 - عبد الحميد براهيمي، في أصل الأزمة الجزائرية 1958-1998، (بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية، ط₁، 2001).
 - عبد الفتاح إبراهيم عبد النبي ،سوسيولوجيا الخبر الصحفي :دراسة في انتقاء ونشر الإخبار، (القاهرة: العربي للنشر والتوزيع ،د ت ن).
 - عبد الفتاح مصطفى الصيفي وآخرون، الجريمة المنظمة:التعريف و الأنماط و الاتجاهات،(الرياض:أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية،1999).
 - عبد القادر شهيبي ،ممولو الإرهاب في مصر ،(القاهرة :دار الهلال ،1994).
 - عبد المجيد سيد احمد ،سيكولوجية الاتصال الإعلامي والمسؤولية الأمنية ،(الرياض:جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،1986).
 - عنصر العياشي ، سوسيولوجي الديمقراطية والتمرد في الجزائر ،(القاهرة :دار الأمين للنشر والتوزيع ،ط₁، 1999).
 - عمر إسماعيل سعد الله ،تعزيز المصير السياسي للشعوب في القانون الدولي العام والمعاصر، (الجزائر:المؤسسة الوطنية للكتاب،1986).
 عبد الله بن العزيز اليوسف ،الأنساق الإجتماعية و دورها في مقاومة الإرهاب و التطرف،(الرياض:جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ط₁ ،2006).
 - عبد الله بن الشيخ المحفوظ بن بيه، الإرهاب و التشخيص والحلول،(الرياض:مكتبة الكبيعان،ط₁، 2007).

- عبد الناصر حريز ،النظام السياسي الإرهابي :دراسة مقارنة مع النازية و الفاشية و النظام العنصري في جنوب إفريقيا ،(القاهرة:مكتبة مدبولي،1997).
- عصام عبد الفتاح عبد السميع مطر،الجريمة الإرهابية،(الإسكندرية:دار الجامعة الجديدة للنشر،2005).
- علي بن فايز الجحني،أضواء على الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، (الرياض :أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ، 1999).
- فتوح أبو ذهب هيكل،التدخل الأولي في مكافحة الإرهاب وانعكاساته على السيادة الوطنية ،(أبو ظبي :مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية ،ط 1 ،2001).
- فشار بن عطاء الله ، قدرات الأجهزة الأمنية وتأثيرها في جهود مكافحة الإرهاب ،(الرياض :جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،ط 1 ،2009).
- كريم مصلوح،الأمن في منطقة الساحل و الصحراء في إفريقيا،(أبو ظبي:مركز الإمارات للبحوث و الدراسات الإستراتيجية،ط 1 ،2014).
- كميل الطويل،الحركة الإسلامية المسلحة في الجزائر من الإنقاذ إلى الجماعة ،(بيروت:دار النهار للنشر ، ط 1 ،1998).
- ليندة بن طالب ،غسيل الأموال وعلاقته بمكافحة الإرهاب دراسة مقارنة ،(الإسكندرية :دارالجامعة الجديدة، ط 1 ،2011).
- محمد محمود السعيد ،جرائم الإرهاب وأحكامها الموضوعية وإجراءات ملاحقتها ،(القاهرة :دار الفكر ، 1995).
- محمد أرزقي،أصول القانون الدستوري والنظم السياسية أسلوب ممارسة الحكم في الدولة المعاصرة ،الجزء الثاني ،(الجزائر : ديون المطبوعات الجامعية ، د ت ن).
- محمد السويدي،علم الاجتماع السياسي ميدانه وقضاياها ،(الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية ، 1990).
- محمد تامالت ،الجزائر من فوق البركان حقائق وأوهام 1988-1999،(الجزائر :دار الحكمة للطباعة والنشر والتوزيع ، 2002).
- محمد شلبي ،المنهجية في التحليل السياسي:المفاهيم -المناهج-الإقترايات-الأدوات،(الجزائر:دار المعرفة، ط 4 ،2002).

- محمد صالح نعم ،الحركات الإسلامية في المغرب العربي:المغرب - تونس - الجزائر،دراسة لدورها السياسي في ظل التحولات الديمقراطية،(الخرطوم:دار الجنان للنشر و التوزيع ،ط1، 2010).
- محمد عزيز شكري،الإرهاب الدولي و النظام العالمي الراهن،(دمشق:دار الفكر،2004).
- _____ ،وامل اليازجي ،الارهاب الدولي والنظام العالمي الراهن: حوارات القرن الجديد ،(سوريا :دار الفكر ،2002).
- محمد فتحي العيد ،واقع الإرهاب في الوطن العربي ،(الرياض:جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،1999).
- محمد مسعود قراط ،الإرهاب في البرامج الوطنية واستراتيجيات مكافحته :مقاربة إعلامية،(الرياض:جامعة نايف للعلوم الأمنية ،ط1، 2011).
- محمد نصر عارف،إبستمولوجيا السياسة المقارنة:النموذج المعرفي النظرية المنهج،(بيروت:مجد المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع،ط1، 2002).
- مجمع الفقه الإسلامي،الإرهاب و السلام،(بيروت:دار الكتب العلمية،ط1، 2007).
- محسن عبد الله ، تطبيق الإستراتيجية العربية في الميادين الأمنية ،(الرياض:جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،ط1، 1988).
- مقام عبد القادر ،ثقافة السلام ،(الجزائر :دار الغرب للنشر والتوزيع ،د ت ن).
- منصر حمادة، نقد في تنظيم القاعدة- مساهمة في دحض أطروحات الحركات الإسلامية والجهادية، (الدوحة :الدار العربية للعلوم الناشر، ط1، 2010).
- نور الدين تواتي ،الصحافة المكتوبة وسمعية البصرية في الجزائر ،(الجزائر: دار الخلدونية ،2008).
- هيثم عبد السلام محمد ،مفهوم الإرهاب في الشريعة الإسلامية ،(بيروت:دار الكتب العلمية ،ط1، 2005).
- يحي ابو زكريا ، الحركة الإسلامية المسلحة في الجزائر 1978-1993،(بيروت: مؤسسة العارف للطبوعات،ط1، 1993).
- يوسف كوران ،جريمة الإرهاب و المسؤولية المترتبة عنها في القانون الجنائي الداخلي والدولي،(العراق:مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية،2007).

خامسا : الموسوعات .

- عبد الوهاب الكيالي و آخرون، الموسوعة السياسية، الجزء الأول من "أ" إلى "ث" مادة (الإرهاب)، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، د ت ن).

- _____، الموسوعة السياسية ، الجزء الأول، (د م ن: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط 4، 1999).

- محمد حمدان، الموسوعة الصحفية العربية ، الجزء الرابع، (تونس: نشر المنظمة العربية للثقافة والتربية والعلوم، 2004).

سادسا : الرسائل الجامعية .

- أوريده خيلية، "الوضعية الأمنية في الجزائر من خلال الصحافة في الفترة ما بين 1992-2000"، أطروحة دكتوراه: جامعة الجزائر، 2010-2011.

- بارة سمير ، "أنماط السلوك الانتخابي والعوامل المتحكمة فيه، دراسة ميدانية لطلبة تيزي وزو"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق بجامعة مولود معمري بتيزي وزو، جامعة الجزائر، 2007.

- بويبية نبيل ، "المقاربة الجزائرية تجاه التحديات الامنية في منطقة الصحراء الكبرى"، رسالة ماجستير، كلية العلم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2010-2011.

- تحتوت نور الدين ، "الوطنية و أثرها على التحول الديمقراطي في الجزائر 1994 - 2005"، رسالة ماجستير، معهد البحوث و الدراسات العربية ، القاهرة، 2006.

- حمودي وهيبة، "انعكاسات الخطاب الرئاسي لعبد العزيز بوتفليقة على الممارسات الإعلامية بالجزائر، صحافة مكتوبة و قطاع التلفزة: دراسة تحليلية وصفية لمضمون خطابات الرئيس"، رسالة ماجستير، قسم العلوم والاتصال، جامعة الجزائر، 2002-2003.

- سليم قرحالي، "مفهوم الإرهاب في القانون الدولي"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2002.

- شبري محمد، "ممارسة الصحفيين الجزائريين للمهنة خلال فترة حالة الطوارئ 1992 - 2004 دراسة وصفية تحليلية"، رسالة ماجستير، قسم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2005-2006.

- ظريف شاکر ، "البعد الأمن الجزائري في منطقة الساحل والصحراء والإفريقية: التحديات والرهانات"، رسالة ماجستير، الجزائر، كلية الحقوق، جامعة باتنة، 2008-2010.

- عبد الباسط العيدودي، "تطبيق قانون مكافحة التخريب والإرهاب في الزمان"، رسالة ماجستير، الجزائر كلية الحقوق، 1995.
- فلة عاشور، "أثار برامج الإصلاح المالي لصندوق النقد الدولي على سوق العمل في الجزائر 1994 إلى 2002"، رسالة ماجستير، جامعة بسكرة، الجزائر، 2004-2005.
- محمد بوضياف، "مستقبل النظام السياسي الجزائري"، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2008.
- مسلم خديجة، "الجريمة الإرهابية"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 1997.
- مفتاح رمضاني، "الآليات السياسية لمعالجة العنف السياسي في الجزائر 1992-2009"، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2011-2012.
- منصور عبد النور، "المصالحة الوطنية من منظور الأمن الإنساني"، رسالة ماجستير، جامعة حاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2010.
- نجاة مشمس، "فعالية السياسة النقدية والمالية في علاج التضخم" دراسة حالة الجزائر، 1986-2004، رسالة ماجستير، جامعة بسكرة، الجزائر، 2004.

سابعا: المقالات والمجلات .

- إبراهيم أبراش، "العنف السياسي و الكفاح المشروع"، مجلة الوحدة، العدد 67، (أفريل 1990).
- أحمد سويقات، "التجربة الحزبية في الجزائر 1962-2004"، مجلة الباحث، العدد 04، (الجزائر، 2006).
- البشير عبد الكريم، "دلالات البطالة والعمالة ومصداقيتها في تفسير فعاليتها سوق العمل"، مجلة اقتصادية شمال افريقيا، العدد 01، جامعة الشلف، الجزائر.
- الدواوي الشيخ، "الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر وإشكالية البحث عن كفاءة المؤسسات العامة"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، العدد 02، 2009.
- العيد عاشوري، "المصالحة الوطنية من الأحكام القانونية إلى ميثاق السلم"، مجلة النائب، عدد خاص،
- برايان كيريز، "غزو قرصنة الكمبيوتر" ترجمة: رضوان كاظم عزيز، مجلة تواصل هيئة الإعلام والاتصال، العدد 05، 2006.

- بظاهر علي، "سياسات التحرير والإصلاح الاقتصادي في الجزائر"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 01، د ت ن، جامعة الشلف.
- بطي الشامسي، "التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب"، مجلة الشرطة الإماراتية، العدد 357، 2000.
- بولعراس بوعلام، "تعزيز الجهود لتصد نجاح للإرهاب"، مجلة الجيش، العدد 614، سبتمبر 2014.
- جبار علي صلاح، "الجهود العربية لمكافحة الإرهاب"، مجلة الدراسات الدولية، العدد 46.
- حسين صديق، "الإتجاهات من منظور علم الإجتماع"، مجلة جامعة دمشق، العدد 03-04، 2012.
- العدد 05، 2006. المجلس الشعبي الوطني، الجزائر.
- رنا مولود سبع، "ماهية الإرهاب وتأثيره على واقع حقوق الإنسان: فرنسا وبريطانيا نموذجا"، مجلة دراسات دولية، العدد 49، بغداد، 2011.
- رياض الصيداوي، "صراعات النخب السياسية والعسكرية في الجزائر"، حوار التمدن، العدد 1876، افريل 2007، (الجزائر).
- مجلة الجيش، العدد 339، الجزائر.
- محمد مسعي، "سياسة الإنعاش الاقتصادي في الجزائر وأثارها على النمو"، مجلة الباحث، العدد 10، 2012 جامعة ورقلة، الجزائر.
- نور الدين فوزي، "العنف السياسي وأزمة الدولة الحديثة في الوطن العربي"، مجلة العالم الإستراتيجي، العدد الأول، (مارس 2008).
- ثامنا : التقارير.**

- الأمم المتحدة، المكتب المعني بمكافحة الجريمة والمخدرات، "دراسة تشريعات لمكافحة الإرهاب في دول الخليج العربية واليمن"، (فيينا: مكتب الامم المتحدة، 2009).

- بوحنية قوي ،"الجزائر والهواجس الامنية الجديدة في منطقة الساحل الافريقي المخاوف من استنساخ داعش في الساحل الازماتي" ،تقرير مركز جزيرة الدراسات، 11ديسمبر 2014.

- _____ ،"الجزائر والانتقال إلى دور اللاعب الفاعل في افريقيا : بين الدبلوماسية الامنية والانكفاء الأمني الداخلي" ،تقرير مركز الجزيرة للدراسات ،29جانفي 2014.

- "الجمعية العامة لتعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر البيض المتوسط" ،تقرير الأمين العام للأمم المتحدة، الدورة 56 ، 2001.

- محمد لكصاسي،"التطورات الاقتصادية والنقدية في 2010"، عرض التقرير السنوي ،الجزائر، 25أوت 2010

تاسعا: الجرائد اليومية .

- أنيس رحماني ،" آليات و تدابير إنهاء الأزمة الدامية" ، الشروق اليومي ، العدد1621، الصادر بتاريخ 27 فيفري 2006.

- حفيظ صوالي،"برنامج أمريكي لدعم قدرات الجيش الجزائري:يشمل مكافحة الإرهاب و الحرب اللامتوازية"، جريدة الخبر الجزائرية،العدد233، الصادرة بتاريخ 28جويلية 2013.

- محمد لعقاب ،" من عهد الصقور إلى هديل الحمام" ، جريدة الأحرار الثقافي ، العدد 06 ، الصادرة بتاريخ 15 إلى 30 سبتمبر 2005.

- يس حمدي، "تنظيم القاعدة ليس قويا وإنما الضعف يكمن في مستوى التصدي له"، يومية الخبر الجزائرية،العدد1429،الصادرة بتاريخ 02ديسمبر 2008.

عاشرا: الملتقيات والندوات .

- محمد محي الدين عوض ،تعريف الإرهاب :تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي ،الندوة العلمية الخمسون 07-09 ديسمبر 1998الرياض، سنة 1999 .

- براق محمد ، أسباب انتشار البطالة وإجراءات مواجهتها في الجزائر ،الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة ،المركز الجامعي البويرة.

-بقيادة حميدة ،المشكلات المطروحة في واقع الأسرة الجزائرية وانعكاساتها على جنوح الأبناء ،الملتقى الوطني الثاني حول :الاتصال وجودة الحياة في الأسرة ،جامعة ورقلة ،الجزائر 2013.

- بلعزوز بن علي، كتوش عاشور، واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح، مداخلة مشتركة في ملتقى المنظومة المصرفية والتحويلات الاقتصادية واقع وتحديات، جامعة الشلف، كلية العلوم الاقتصادية وعلم التسيير، جامعة الشلف.
- عبد الكريم باسماويل، العقيدة العسكرية الجزائرية بين المحددات القانونية والتحديات الأمنية الجديدة، الملتقى الدولي حول الدفاع الوطني بين الالتزامات والتحديات الإقليمية، جامعة ورقلة، الجزائر، 2014.
- كمال رزيق، عمار بوزعرور، التصحيح الهيكلي وأثاره على المؤسسة الاقتصادية في الجزائر، مداخلة في ملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسة الاقتصادية في الجزائر، جامعة سطيف، الجزائر، 2001.
- ميروك كاهي، الإنفاق على التسليح كالية للدفاع الوطني، ملتقى دولي حول الدفاع الوطني بين الالتزامات والتحديات الإقليمية، جامعة ورقلة، الجزائر، 2014.
- مخلوفي عبد السلام، العرابي مصطفى، ملخص بحث حول: برنامج الإنعاش الاقتصادي الجزائري 2001-2004، الحلقة المفقودة من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي، جامعة بشار: الجزائر كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير.
- محمد السنوسي العمراوي، الروابط التاريخية لدول ضفتي الصحراء و أثرها في تحقيق الأمن المغاربي، مداخلة في المؤتمر المغاربي الدولي حول التهديدات الأمنية للدول المغاربية في ضوء التطورات الراهنة، جامعة مرياح قاصدي بورقلة، الجزائر، 2013.
- محمد لكسائي، التطورات المالية والنقدية في الجزائر، تدخل ملقى امام المجلس الشعبي الوطني، اكتوبر، 2008، الجزائر
- محمد مومن، جريمة تمويل الإرهاب في القانون المغربي، مداخلة في المؤتمر المغاربي الدولي حول التهديدات الأمنية للدول المغاربية في ضوء تطور التطورات الراهنة، جامعة قاصدي مرياح، ورقلة، الجزائر، 2013.
- عبد الله بلوناس، برنامج التثبييت والتعديل الهيكلي للاقتصاد الجزائري، المداخلة المشتركة مقدمة في الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، 29-30 اكتوبر 2001.

الحادي عشر: المواقع الإلكترونية.

- أحمد مالك، الجزائر تغلق حدودها مع ليبيا بسبب اشتباكات بين الجيش الليبي ومتشددين الإسلاميين ، ينظر إلى الرابط :
- [<http://www.ajazairess.com>] .
- الشبكة العربية لمعلومات حقوق ، الجزائر: قانون العفو الشامل يحمل خطر إضفاء الشرعية على الإفلات من العقاب عن جرائم ضد الإنسانية، تقرير منظمة العفو الدولية ، ينظر إلى الرابط:
- [<http://www.anhri.net/algeria>] .
- أمحد برقوق، الإشكاليات الجديد للأمن في المتوسط، ينظر إلى الرابط:
- [<http://www.berkouk.mhand.yolasite.com>] .
- أمين محمد ،تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، من خلال الرابط:
- [<http://www.aljazeera.net/mears/reportsandintermeiws>] .
- إنجازات الرئيس ،حصيلة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، ينظر إلى الرابط :
- [<http://www.djelfa.info/vb/shouthred.php?t-118330>] .
- _الإتفاقية الإفريقية حول مكافحة الإرهاب،ينظر إلى الرابط :
- [<http://www.panapress.com.12/24.3835-12>] .
- برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، إستفتاء المصالحة الوطنية،ينظر إلى الرابط :
- [<http://www.porgar.org/ara/governs/2005/issue3/algeria.html>]
- بوابة الحركات الإسلامية، نافذة لدراسة الإعلام السياسي والأقليات الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الجزائر، ينظر إلى الرابط :
- [http://www.islamist_movemists.com 2879] .
- جمال عمر ،مالي تسعى لتنمية الشمال لمواجهة القاعدة، ينظر إلى الرابط :
- [<http://www.magharebia.com>] .
- رزاق زكي، تزكية امريكية على خلفية منع الفدية، ينظر إلى الرابط:
- [<http://www.djazairess.com/e>] .
- رياض الصيداوي ،سوسيولوجيا الجهاد والعنف في الجزائر :خطابا وممارسة، ينظر إلى الرابط:
- [<http://www.ahewar.org/debat/show>] .

- رياض الصيداوي، صراع العسكر الإسلاميين في الجزائر: من العجز إلى الانتصار، ينظر إلى الرابط :
[[http://www. Riadh16b16.blogspot.com/2009/04/blog-post.html](http://www.Riadh16b16.blogspot.com/2009/04/blog-post.html)].
- سعيد الصديقي، الدول المغاربية وعاصفة الحزم بين الدعم والتحفظ، ينظر إلى الرابط :
[<http://www.studes.net>].
- سكاى نيوز عربية: أبو ظبي، هجمات دامية في أوروبا الغربية، ينظر إلى الرابط:
[[http://www.sky new arabia.com/web/article/826816](http://www.skynewarabia.com/web/article/826816)].
- سهام مسعود، بوتفليقة يطالب مجموعة الثماني بتحمل مسؤوليتها في محاربة الارهاب، جريدة الأحرار، ينظر إلى الرابط:
[<http://www.djazairess.com>].
- عاطف قدارة، ح سليمان، الجزائر دولة محورية مشكلة وليس امتيازاً: بين التزامات الجيش الدستورية وبين التحديات الإقليمية في الجوار، ينظر إلى الرابط :
[<http://www.djazairess.com>].
- عاطف قدارة، الجزائر دولة محورية مشكلة وليس إمتيازاً بين التزامات الجيش الدستورية وبين التحديات الامنية في الجوار، ينظر إلى الرابط :
[[http://www.djazairess.com /alkhabn/348799](http://www.djazairess.com/alkhabn/348799)].
- عبد السلام سكية، سياسيا وامنيا واعلاميا ودبلوماسيا هذه حصيلة بوتفليقة خلال 15 سنة، ينظر إلى الرابط :
[<http://www.politices.echourouk.com>].
- عثمان لحياني، الجزائر: 15 ألف تائب إستفادو من المصالحة الوطنية، ينظر إلى الرابط:
[<http://www.alarabia.net/ar/morth-africa/algeia>].
- _____، الجزائر تدعو إلى تعاون امني عربي لمكافحة الارهاب، ينظر إلى الرابط:
[<http://www.alarabia.net/ar/morth-africa/algeia>].
- _____، وزراء الداخلية يعتمدون اعلان الجزائر ضد الارهاب، ينظر إلى الرابط:
[<http://www.alarabiya.net/ar/arb-word>].
- عزيز والجي، القانون الشامل: الإرهاب في الجزائر، ينظر إلى الرابط :
[[http://www.droit.blogspot.com /2013/11/blog-pos](http://www.droit.blogspot.com/2013/11/blog-pos)].

- عزيز والجي ، القانون شامل المعالجة القانونية للجريمة الإرهابية في القانون الجزائري، ينظر إلى الرابط:
[http://www.droit.blogspot.com .2015/11/blog .post.19html]
- علي بكر ،"القاعدة الإفريقية :مستقبل تنظيم بوكوحرام في شمال النيجر "،مجلة السياسة الدولية ،
ينظر إلى الرابط:
[http://www.siyassa.og.eg/newsq/1962.aspx]
- عملية تيفنتورين درس لارقي المعاهد العسكرية ،ينظر إلى الرابط :
[http://defense-arzb.com /vb/threads/64555]
- فوزي أو صديق، قراءة في مشروع السلم والمصالحة الجزائرية ، ينظر إلى الرابط :
[http://www.aljazeera.net/.../A6EBB78C.8A00-42A5-B772]
- محمد الهواري ،الإرهاب المفهوم و الأسباب و سبل العلاج، ينظر إلى الرابط:
[http ://www.assakina.com/file/book]
- محمد بن أحمد، "الدور الجزائري في حرب فرنسا شمال مالي :القصة الكاملة لفتح المجال الجوي أمام
الطائرات الفرنسية "، جريدة الخبر ،ينظر إلى الرابط :
[http://www.elkhabar.com/press/article/48498/sthash.vutiydm.zkju7dc.dpbs]
- محمد مسلم ،ضربات الجيش الجزائري أرغمت الإرهابيين على التراجع و الفرار نحو الصحراء الكبرى:تقرير
لمرصد الدراسات، الإستراتيجية بمنطقة الساحل ،.يومية الشورق الجزائرية ،ينظر إلى الرابط:
[http://www.aljazairess.com]
- محمد صالح ،المؤتمر العربي الـ12حول مكافحة الإرهاب ينعقد اليوم بتونس :الاسترشاد بالتجربة الجزائرية
الرائدة ، ينظر إلى الرابط :
[http://www.djazairess.com/elmassa/2253]
- محمد عمر سعيد ،ما مدى صلاحية مراسيم المصالحة الوطنية لحل الأزمة الجزائرية ،ينظر إلى الرابط:
[http://www.chihab.net/modules ph Nameweus files article sid 1207.html.p]
- مسعود دهنه،الجزائر تعلن إنهاء عملية أميناس بمقتل 23 رهينة و 32 مسلحا ،ينظر إلى الرابط:
[http://www.alarabia.net]
- مع دول الساحل والصحراء ،تطورات الاوضاع 2002، ينظر إلى الرابط :

[<http://www.mmoqatel.com/behoth/mouzmt3/dewasar/seco-doc-cut-html>]

- نسيمه عجاج ، حلقات الإرهاب والتهديب والطواقم اليوم على طاولة وزارة خارجية دول الساحل الإفريقي ،
ينظر إلى الرابط :

[<http://www.dzaziress.com> ./alfadji/69102] .

- نور الدين لعويدي، المصالحة الوطنية حظوظها وعوائقها ، من خلال الرابط:

[http://www.aqlamonlrie.com/archives/nce_12/nceur12-algeri-htm]

- وكالة الأنباء الجزائرية ،"الجزائر أمام تحديات ورهانات عسكرية كبيرة"، مجلة الجيش ،
ينظر إلى الرابط:

[<http://www.djazairess.com>] .

- _____ ، الطريق العابر للصحراء عامل تكامل اقتصادي بالنسبة لإفريقيا ،
ينظر إلى الرابط :

[<http://www.bilda.aps.dz./spip.ptip?article>] .

- ياسين بودهان ، دور الجزائر في حلّ الأزمة الليبية، ينظر إلى الرابط:

[<http://www.washingtoninstitute.or>] .

- يوسف الجندي ، الدفاع المدني، ينظر إلى الرابط :

[<http://www.siencejuriques.ahlamontada.net>] .

رقم الصفحة	جدول	رقم الجدول
66	يوزع ضحايا القضاة و المحامين ومستخدمي القضاء والمؤسسات العقابية	01
66	قائمة الاعتقالات لبعض الشخصيات السياسية من 1994-1995.	02
67	عدد المتقنين ضحايا الإرهاب 1992-2000.	03
93	يبين عدد المشاريع ضمن كافة القطاعات 2001-2004.	04
102	يبين عدد قتلى الإرهابيين على قوات الأمن من : 1993- إلى 2000.	05
102	إجمالي عدد حوادث وإصابات الإرهاب على يد قوات الأمن .	06
109	القدرة العسكرية للدولة الجزائرية خلال الفترة : 2009-2010.	07
109	تطور ميزانية الدفاع بالدولة الجزائرية من 2004 إلى 2013.	08
120	تطور الرصيد الإجمالي للخرينة (مليار دينار) 1993-2001.	09
121	يبين تطور المديونية الخارجية للجزائر 1994-2001.	10
122	تطور أسعار البترول للفترة خلال الفترة ما بين 1999-2000 .	11
123	تطور نسبة البطالة و العمالة 2003-2006 بعد الآليات المتبعة.	12
124	يوضح تطور معدل النمو الإقتصادي الجزائري من 1990 إلى 1998.	13

فهرس الجداول:

فهرس الخرائط:

الصفحة	عنوان الخريطة	رقم الخريطة
127	تبيين المواقع الإرهابية في منطقة الساحل الإفريقي و الصحراء الكبرى .	01

فهرس الملاحق :

الصفحة	عنوان الملحق	رقم الملحق
I	قانون رقم 99-08 الخاص بالوثام المدني عام 1999.	01
II	أمر رقم 06-01 المتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية لعام 2006	02

فهرس المحتوى:

	الموضوع.
	شكر و عرفان - الإهداء.
أ.ب.ج.د.	مقدمة.
06	الفصل الأول: الإطار النظري والمعرفي للدراسة.....
07	مقدمة الفصل الأول.....
08	المبحث الأول: ماهية الظاهرة الإرهابية.....
08	المطلب الأول: تعريف ظاهرة الإرهاب.....
18	المطلب الثاني: الإرهاب والمصطلحات المشابه له.....
26	المطلب الثالث: أسباب ظاهرة الإرهاب وأشكالها.....
35	المبحث الثاني: المقاربة دراسة في إيتيمولوجية المفهوم.....
35	المطلب الأول: تعريف المقاربة.....
36	المطلب الثاني: المقاربة وموقعها بين المفاهيم العلمية.....
39	المطلب الثالث: أنواع الإقترايات.....
46	خاتمة الفصل الأول.....
47	الفصل الثاني: النشاط الإرهابي في الجزائر وإستراتيجيات مكافحته.....
48	مقدمة الفصل الثاني.....
49	المبحث الأول: واقع الإرهاب في الجزائر: أسباب الظاهرة وتطورها التاريخي.....
49	المطلب الأول: أحداث أكتوبر 1988 و مسار التحول الديمقراطي.....
54	المطلب الثاني: دوافع و أسباب ظهور الإرهاب في الجزائر.....
58	المطلب الثالث: التنظيمات الإرهابية و إنعكاساتها على الأمن الوطني.....
70	المبحث الثاني: ملامح الإستراتيجية الجزائرية في معالجة ظاهرة الإرهاب.....
70	المطلب الأول: آليات التسوية الأمنية و العسكرية للظاهرة.....
77	المطلب الثاني: الآليات السياسية والقانونية.....

90	المطلب الثالث: الآليات الإقتصادية والمواجهة الإعلامية المتبعة
98	خاتمة الفصل الثاني.....
99	الفصل الثالث: تقويم المقاربة الجزائرية في مكافحة الإرهاب
100	مقدمة الفصل الثالث.....
101	المبحث الأول: الوضع الأمني الجزائري ما بعد الإصلاحات
101	المطلب الأول : تقييم الإستراتيجية الأمنية و مستجداتها.....
115	المطلب الثاني: فعالية الأطر القانونية في تراجع الظاهرة.....
120	المطلب الثالث: تقييم الإصلاحات الاقتصادية
126	المبحث الثاني: التعاون الجزائري - الأجنبي في مكافحة الإرهاب
126	المطلب الأول: التنسيق الجزائري الإقليمي.....
136	المطلب الثاني: الجهود العربية والجزائرية للحد من الظاهرة.....
142	المطلب الثالث: التعاون الجزائري الغربي لمواجهة الإرهاب.....
150	خاتمة الفصل الثالث
152	خاتمة.
155	ملاحق.
167	قائمة المصادر و المراجع.
182	فهرس.
-	ملخص البحث.

إستأثر موضوع الإرهاب و أساليب مكافحته العديد من إهتمامات الدول،وهذا كنتيجة للآثار السلبية التي يربتها في الحياة البشرية للمجتمع ،وبالرغم من كونه من أكبر التهديدات للمكتسبات الوطنية للشعوب والحكومات،من بينها ما عاشته الجزائر التي عرفت بتحويلات هامة على صعيد ساحتها السياسية ،كان أبرزها الدخول في ميدان التحول الديمقراطي كنتيجة لأحداث أكتوبر 1988 ، لتتدهور الأوضاع بعد ذلك إلى الدخول للعنف المسلح تمثل في بروز الظاهرة الإرهابية الذي إنتشر عبر تنظيمات مسلحة عديدة أفرزت مخلفات جسيمة على مختلف الأصعدة، ،مما أحدث تصدع في مسار البناء الديمقراطي طوال سنوات التسعينات،وقد سارعت الجزائر لبناء سياسة وقائية ذات إستراتيجيات عسكرية -أمنية لحصر الظاهرة في نطاق محدود،إلى جانب الإجراءات القانونية أبرزها سياسة العفو ،مع شمول المقاربة أيضا آليات إقتصادية للنهوض بالقطاع من المخلفات ،و التوجه بالتركيز على الجانب الإعلامي .

تمكنك بهذه الجهود المبذولة تطويق الإرهاب ،وأصبحت تجربتها محل دراسة، سعت الجزائر إلى إستراتيجية تعاونية لمكافحة عبر إتفاقيات إقليمية دولية خصوصا ماتعلق بالساحل الإفريقي و الصحراء الكبرى كونه مرتع الجماعات المسلحة ،وهذا ما عمل على تدعيم قوة و فعالية المقاربة الجزائرية حول موضوع الإرهاب العابر للأوطان ومحاربتة تحتاج بالفعل كل الجهود الدولية

Le résumé :

Le thème du terrorisme et les méthodes de lutter contre ce dernier ont attiré l'attention de plusieurs pays,grace à ses dégats et ses conséquences sur la vie humaine.sa théorie ,son existence et ses origines étaient une source d'inquiétude pour le monde politique .L'émergence de ce phénomène est liée essentiellement aux récents événements connus au niveau politique.En Algérie , le passage politique (qui a été un résultat des évènements d'octobre 1988) était le début d'un conflit politique apparu suite aux interruption de processus électoral (1992), ce qui a abouti à une guerre civile. Cela permis aux terroristes d'exercer toute sortes de violence, massacres collectifs, des attentats qui ont détruits l'infrastructure de notre pays .

Cependant l'Algérie a adopté sa propre stratégie de gestion de la crise sécuritaire et de lutter contre le terrorisme. L'Algérie s'est a charmée de combattre tous genres de terrorisme et avec tous les moyens: militaires ,politiques ,.... Les médias ont aussi joué un rôle primordial dans la gestion des crises. L'expérience algérienne est considérée comme " le leader " à l'échelle internationale Cette expérience a permis l'Algérie d'intervenir et de jouer un rôle pivot dans la lutte contre l'extrémisme violent dans le sahel et le Sahara d'Afrique.

